The Islamic University of Gaza
Deanship of Research and Graduate Studies
Faculty of Usoul Eddeen
PhD of Hadith and sciences



الجامعـــــــة الإســـــلاميـــــة بغــزة
عمـادة البحـث العلمـي والدراسـات العليـا
كـليــــــــــــــــــة أصول الدين
دكتوراه الحديـــــــث الشريف وعلومه

نَقْدُ المْتُونِ بَيْنَ نَظَرِيَّةِ المْنْهجِ وَوَقائِعِ التَّطْبِيقِ
دِرَاسَةٌ مُقَارنَة بينَ المحدِّثينَ وَالمُؤَرِّخينَ والفُقَهاء

Criticize Texts between Theory and Application
Comparative study among Hadeeth Scientist, Historiants and Jurist

إعداد الباحثة
نوال فتحي نظمي عبد ربه

إشراف الأستاذ الدكتور
إسماعيل سعيد رضوان

قدم هذا البحث لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه
في الحديث النبوي الشريف وعلومه

أغسطس/ ٢٠١٩م – ذو الحجة/ ١٤٤٠هـ

إقـــــــــرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

نَقْدُ المَتُونِ بَيْنَ نَظَرِيَّةِ المَنْهجِ وَوَقائعِ التَّطْبيقِ
دِرَاسَةٌ مُقَارنَة بينَ المحدِّثينَ وَالمُؤَرِّخينَ والفُقَهاء

Criticize Texts between Theory and Application Comparative study among Hadeeth Scientist, Historiants and Jurist

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	نوال فتحي نظمي عبدربه	اسم الطالب:
Signature:	نوال عبدربه	التوقيع:
Date:	٢٠١٩/١٢/١٨	التاريخ:





الجامعة الإسلامية بغزة
The Islamic University of Gaza
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا
هاتف داخلي: 1150

الرقم ج.س.غ/35/ Ref

التاريخ 2019/09/18م Date

نتيجة الحكم على أطروحة دكتوراة

بناء على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ **نوال فتحي نظمي عبد ربه** لنيل درجة الدكتوراة في كلية **أصول الدين**/ برنامج **الحديث الشريف وعلومه** وموضوعها:

نقد المتون بين نظرية المنهج ووقائع التطبيق
دراسة مقارنة بين المحدثين والمؤرخين والفقهاء

CRITICIZE TEXTS BETWEEN THEORY AND APPLICATION COMPARATIVE STUDY AMONG HADEETH SCIENTISTS, HISTORIANS AND JURIST

وبعد المناقشة التي تمت اليوم **الاربعاء 19 محرم 1441**هـ الموافق **2019/09/18**م، الساعة **العاشرة والنصف صباحا**، في **قاعة اجتماعات الكلية**، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

أ. د. إسماعيل سعيد رضوان	**مشرفا ورئيسا**	....
أ. د. نافذ حسين حماد	**مناقشا داخليا**	....
د. محمد ماهر المظلوم	**مناقشا داخليا**	....
أ. د. أحمد يوسف أبو حلبية	**مناقشا خارجيا**	....

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الدكتوراة في **كلية أصول الدين/ برنامج الحديث الشريف وعلومه**.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله تعالى ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا

أ. د. بسام هاشم السقا

P.O. Box 108, Rimal, Gaza, Palestine Tel: + 970 (8) 264 4400 هاتف Fax: + 970 (8) 264 4800 فاكس ص.ب. 108 الرمال. غزة. فلسطين
public@iugaza.edu.ps www.iugaza.edu.ps

الرقم العام للنسخة	308100	اللغة	ع	ماجستير ☐ دكتوراه ☑

التاريخ: 18/12/2019م

الموضوع/ استلام النسخة الإلكترونية لرسالة علمية

قامت إدارة المكتبات بالجامعة الإسلامية باستلام **النسخة الإلكترونية** من رسالة

للطالب/ة/ نوال فتحي دفيشي عبد ربه

رقم جامعي: 220130115 قسم: الحديث الشريف وعلومه كلية: الدراسات العليا / أصول الدين

وتم الاطلاع عليها، ومطابقتها بالنسخة الورقية للرسالة نفسها، ضمن المحددات المبينة أدناه:

- تم إجراء جميع التعديلات التي طلبتها لجنة المناقشة.
- تم توقيع المشرف/المشرفين على النسخة الورقية لاعتمادها كنسخة معدلة ونهائية.
- تم وضع ختم "عمادة الدراسات العليا" على النسخة الورقية لاعتماد توقيع المشرف/المشرفين.
- وجود جميع فصول الرسالة مجمَّعة في ملف (WORD) وآخر (PDF).
- وجود فهرس الرسالة، والملخصين باللغتين العربية والإنجليزية بملفات منفصلة (PDF +WORD).
- تطابق النص في كل صفحة ورقية مع النص في كل صفحة تقابلها في الصفحات الإلكترونية.
- تطابق التنسيق في جميع الصفحات (نوع وحجم الخط) بين النسخة الورقية والإلكترونية.

ملاحظة: ستقوم إدارة المكتبات بنشر هذه الرسالة كاملة بصيغة (PDF) على موقع المكتبة الإلكتروني.

والله ولي التوفيق،

توقيع الطالب نوال عبد ربه

إدارة المكتبة المركزية

18 -12- 2019

376

ملخص الرسالة

يتناول هذا البحث دراسة "**نَقْدُ المتُونِ بَيْنَ نَظَرِيَّةِ المنْهجِ وَوَقائِعِ التَّطْبِيقِ – دِرَاسَةٌ مُقَارنَة بينَ المحدِّثينَ وَالمُؤَرِّخينَ والفُقَهاء**"؛ وتناولتُ فيه محاور عِدَّة ويمكن إجمالها في ما يلي:

- **نقد المتون مشروعيته ونشأته؛ وفيه: تعريف** النَّقد في اللُّغة، النَّقد في الاصطلاح، الوشائج والصِّلات بين المصطلح وأصله اللُّغوي، تعريف المتن في اللغة، تعريف المتن في الاصطلاح، الوشائج والصِّلات بين المصطلح وأصله اللُّغوي، تعريف نقد المتون.
- **نقد المتن ضرورة معرفية وفريضة دينية؛ وفيه:** العقل أساس ثبوت النقل، نقد المتن بين التأصيل والتشريع، الأسباب الموجبة لنقد المتن، نشأة نقد المتون.
- **تعريف نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء؛ وفيه:** تعريف نقد المتون عند المحدثين والألفاظ ذات الصلة، تعريف نقد المتون عند المؤرخين والألفاظ ذات الصلة، تعريف نقد المتون عند الفقهاء والألفاظ ذات الصلة.
- **الاتجاهات النقدية عند كل من المحدثين والمؤرخين والفقهاء؛ وفيه:** الاتجاهات النقدية عند المحدثين، الاتجاهات النقدية عند المؤرخين، الاتجاهات النقدية عند الفقهاء.
- **أشهر نُقَّاد المتون؛ وفيه:** من أشهر النقاد المحدثين، أشهر النقاد المؤرخين، أشهر النقاد الفقهاء.
- **نقد المتون ضوابط وتطبيقات؛ وفيه:** ضوابط ومقاييس نقد المتن عند المحدثين، ضوابط ومقاييس نقد المتن عند المؤرخين، ضوابط ومقاييس نقد المتن عند الفقهاء.
- **مميزات نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء؛ وفيه:** مميزات نقد المتون عند المحدثين، مميزات نقد المتون عند المؤرخين، مميزات نقد المتون عند الفقهاء.
- **الخاتمة؛** وبينت فيها أهم النتائج والتوصيات.

Abstract

This research deals with study **"Criticim between the theory of the curriculum and the facts of the application**", I dealt with several axes and can be summarized in the following:

- Criticism of the content of legitimacy and origin, definition of criticism in language, criticism in terminology, bonds and links between the term and its linguistic origin, definition of the text in language, definition of the text in the term, and the links between the term and its iinguistic origin, definition of criticism of the content.
- Critique of the text is acognitive and religious obligation, reason is the basis of proven, criticism of the text between rooting and legislation, the reason for criticism of the text,the emergence of criticism of the text.
- Definition of criticism of the content of Hadeeth scholars, historians and jurists, the definition of the critique of the content of Hadeeth scholars and related terms, the definition of the content of historians and related term, , the definition of the critique of the content of the jurists and related term.
- Monetary trends of Hadeeth scholars, historians and jurists; Monetary trends of Hadeeth scholars, Monetary trends of historians, Monetary trends of jurists.
- The most famous critics of the content, The most famous Hadeeth critics, The most famous historians critics, The most famous jurists critics.
- Criticism of the content controls and application, text criticism standards and metrology of Hadeeth scholars, text criticism standards and metrology of historians, text criticism standards and metrology of jurists.
- Characteristics of criticism of the content of Hadeeth scholars, historians and jurists, advantages of the critique of the content of Hadeeth scholars, the features of the critique of the content of historians, the features of the critique of the content of jurists.
- Conclusion; outlined the most important findings and recommendations.

صفحة اقتباس (الآية القرآنية)

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

[التوبة: ١٠٥]

الإهْدَاء

* إلَى مَنْ سَعدت حياتي بِوجودِه، وتعاظَمَني الابتلاءُ بمرضِهِ، وتجرعْتُ كأسَ المشقَّةِ برحيلِه...
* إلَى مَنْ نوَّر اسمُهُ غُلافَ هذه الرِّسَالة.
* إلَى مَنْ تمنَّيتُ أن أرى الابتسامةَ على وجهِه وهُو يحضرُ مناقشةَ رسالتي؛ فكان قدرُ الله؛ فأبَيْنَا إلا أنْ نرضَى بقدرِ الله كلَّ الرِّضا؛ فَجَزَاكَ ربِّي يا أبِي حتى ترضَى وترضَى وترضَى.

* إلَى الشَّهيدَين (بإذنه تعالى) أبِي وأخِي نَظْمِي؛ رَحِمَهُما اللهُ وَأَسْكَنَهُما فَسِيحَ جَنَّاتِه.

* إلَى أُمِّي الْحَبِيبَة شفاها الله وعافاها، وأنزلها منازل الصابرين، ووفَّاها الله أجرها بغير حساب.

* إلى من جعله الله للروح سكنًا، وفي الحياة سندًا وأُنْسًا... إلى زوجي الحبيب رفيق دربي وسعادتي "**رامي أبو صفية**" حفظه الله وأدامه كما يحب ويرضى.

إلى ثمرة الحياة أحباب قلبي ونبض الوريد .. إلى من عانوا معي طوال فترة الدراسة / فسامحني الله على ما قصرت في حقهم أبنائي (**عمر ولانا**) حفظهم الله وجعلهم ذخرا للإسلام والمسلمين

* إلى إخْوَتِي وَأَخَوَاتِي وَأَهْلِي وَصدِيقاتِي جمِيعًا.

* إلَى هؤلاءِ جَمِيعًا أهْدِي هَذَا البَحْثِ وَأَسأَلُ اللهَ العَظيمَ أَنْ يجعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ مُتَقَبَلاً.

شكر وتقدير

إنَّه منَ الواجبِ أن يُذكَر أهلُ الفضلِ بفضلِهم، وأن يُخصَّ بعضُهم بالذِّكرِ فإنني أتقدمُ بخالصِ شكري، وعظيمِ تقديري وامتناني إلى مشرف هذا البحث الأستاذ الدكتور/ **إسماعيل سعيد رضوان،** على ما حَظَيت منه من إشرافٍ كريم، وصبرٍ جميل، فجزاه الله عني خير الجزاء.

- كما أتقدم بجزيل الشكر، وعظيم الامتنان إلى الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة:

فضيلة الأستاذ الدكتور/ **نافذ حسين حماد.**
وفضيلة الأستاذ الدكتور/ **أحمد يوسف أبو حلبية.**
وفضيلة الدكتور/ **محمد ماهر المظلوم.**

حفظهم الرحمن ورعاهم

الذين تفضَّلُوا مشكورين بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة، وتجميلها، وتحسينها، بإرشاداتهم السَّديدة، فجزاهم الله عني خير الجزاء، وجعل هذا العملَ في مِيزانِ حسناتهم.

- وأتقدم بالشكر الجزيل إلى أساتذتي الكرام في كلية أصول الدين كلٍّ باسمه ولقبه.

- وأخيرًا، أوجِّه شكري إلى جميع من ساهم معي في إتمام هذه الرِّسالة؛ سواءً بجهودهم المباركة، أو بدعواتهم الخالصة؛ فجزاهم الله عنِّي خير الجزاء.

الباحثة

نوال فتحي عبدربه

فهرس المحتويات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على المبعوثِ رحمةً للعالمين، سيدِ الأولين والآخرين، النبيِّ الصادقِ الأمين، وعلى آلهِ وصحبِهِ وأتباعهِ السائرينَ على نهجِهِ إلى يومِ الدينِ، وسلم تسليمًا كثيرًا يا ربَّ العالمين. **أما بعد:**

فإنَّ الأساسَ في أيِّ علم هو توثيقُه وتنقيحُه، ومعرفُة جيِّده من رديئه، لذلك كان لابدَّ من دراسة موضوع نقد المتون، وبيان أهميته، وضوابطه، وعمل مقارنة بين علوم مختلفة في بيان منهج العلماء في نقد المتون؛ لِذَا كَانَ منَ الأَهمِيَّةِ دِرَاسَةُ مَناهِجِ علماءِ الحديثِ في نقدِهم لمتونِ السُّنة، ومقابلتِها بمنهجِ الفقهاء، وكذا المؤرخين؛ فكتبت بحثًا يوضح مقارنةً بين هذه المناهج الثلاث ووسمتُه بـ:"**نقدُ المتون بين نظريةِ المنهجِ ووقائعِ التطبيق– دراسةُ مقارَنة بين المحدثينَ والمؤرخينَ والفقهاء**".

<u>أهمية الموضوع وبواعث اختياره :</u>

تكمُنُ أهميةُ البحثِ في كونه يجيب عن التساؤلات التالية :

١. ما أهم الضوابط لنقد المتن عند كل من: المحدثين، والمؤرخين، والفقهاء.
٢. ما هي مميزات نقد المتون عند كل من: المحدثين، والمؤرخين، والفقهاء.

ولعدم وجود دراسة سابقة متكاملة تقارن بين مناهج كل من: المحدثين، والمؤرخين، والفقهاء في نقد المتون. ولِمَا وجدْتُهُ مِنْ رَغْبَةٍ عندي في تقديمِ خدمةٍ لمكتبة السُّنَّة النَّبويَّة؛ آثرت الكتابة في هذا الموضوع.

<u>أهداف البحث :</u>

١. توضيح كيفية الإقبال على النص والتعامل معه عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء.
٢. بيان الاتجاهات النقدية عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء.
٣. إبراز ضوابط ومقاييس نقد المتن عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء.
٤. بيان مميزات نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء.
٥. المقارنة بين منهج المحدثين والمؤرخين والفقهاء في نقد المتون.

<u>منهج البحث وطبيعة عمل الباحثة :</u>

اتبعت الباحثة المنهجَ الاستقرائي الجزئي في جمعِ المعلومات حول نقد المتون، واستعانت بالمنهجِ التحليلي والاستنباطي في بيانِ مدلولاتِ هذهِ الأقوال.

ويتمثلُ عملُ الباحثةِ في النقاطِ الآتية:

١. عزو الآيات القرآنية؛ وذلك بذكر اسم السورة والآية في متن الرسالة.
٢. تخريجُ الأحاديث؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما فأخرِّجُه من الكتب الستة، وأتوسع في ذلك إن احتاج الأمر.
٣. الحكمُ على الحديث حسب قواعد الجَرح والتَّعديل غيرَ مغفلةٍ أقوالَ الأئمة.
٤. عملُ دراسة تطبيقيَّة لبيان نقد المتون عند كل من: "**المحدثين، والمؤرخين، والفقهاء**".
٥. ضبطُ الأسماء والكلمات التي قد يُشْكِل على القارئ ضبطُها.
٦. بيانُ غريب الكلمات، وترجمة الأعلام غير المشهورين، والأنساب، والبلدان.
٧. توثيقُ الأقوال المنقولة إلى مصادرها الأصلية؛ فإن تعددت المصادر بدأت بالأقدم.
٨. توثيقُ المعلومات باختصار في الحاشية السفلى للصفحة، وأوثقها في قائمة المصادر والمراجع بذكر المؤلف، والمصدر، واسم الطبعة، ورقمها، وسنة الطبع إنْ وجدت.
٩. **وضعُ فهارس علمية تيسر الوصول للفائدة؛ وهي:**
- فِهْرِس للآيات القرآنيَّة، مرتبة حسب ورودها في المصحف.
- فِهْرِس الأحاديث النَّبويَّة، مرتبة حسب أطراف الحديث.
- فِهْرِس للأعلام، المترجم لهم في البحث، مرتبة حسب حروف المعجم.
- فِهْرِس للأماكن والبقاع، المترجم لها في البحث، مرتبة حسب حروف المعجم.
- فِهْرِس للفرق العقدية، المترجم لها في البحث، مرتبة حسب حروف المعجم.
- قائمة المحتويات.

الدراسات السابقة :

بعد البحث عن الموضوع في شبكة المعلومات العنكبوتية، وفي مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات؛ لم تعثر الباحثة على أيَّةِ دراسة مقارنة في نقد المتون عند كل من: المحدثين، والمؤرخين والفقهاء، لكن هناك دراسة قارنت منهج المحدثين في نقد المتون بالمنهج النقدي الغربي وهي:

١. **منهج النقد عند المحدثين مقارنا بالمنهج النقدي الغربي**، د. أكرم ضياء العمري، تحدث فيه عن: أساليب النقد، حول الرواية بالمعنى، مرونة المنهج النقدي للمحدثين في التعامل مع الروايات التاريخية والأدبية.

٢. **منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه**، د. محمد مصطفى الأعظمي، وتجدث فيه عن: النقد العقلي عند المحدثين، المدثون ممراعاتهم للعقل، المقارنة بين مناهج نقد الحديث والتاريخ، النقد عند المؤرخين، الكلام في الطعن على منهج المحدثين.

٣. **مقاييس نقد متون السنة**، د. مسفر الدوميني، وتحدث فيه عن أهم الضوابط في نقد متون السنة عند الصحابة ﷺ ، ضوابط نقد المتون عند المحدثين، ضوابط نقد المتون عند الفقهاء.

وبعض الكتب درست نقد المتون عند المحدثين بشكل عام مثل:

٤. **منهج نقد المتن عند علماء الحديث**، د. صلاح الدين بن أحمد الأدلبي، تحدث فيه عن: الظواهر الموجبة لاعتماد نقد المتن، نقد المتن واعتماده عند الصحابة وعلماء الحديث، معايير نقد المتن.

٥. **جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي**، د. محمد طاهر الجوابي، وتحدث فيه عن: نشأة نقد متن الحديث ومراحله، وأئمة نقد الحديث، والطرق النقدية الاحتياطية لصيانة متن الحديث.

وغيرهم الكثير من الكتب التي اهتمت ببيان توثيق السنة ومقاييس نقد متون السنة وأمثلة تطبيقية، لذلك لكن أحدًا منها لم يعرض لعقد مقارنة بين مناهج المحدثين، والمؤرخين والفقهاء في نقدهم للمتون.

خطة البحث :

قَسَمْتُ بحثي هذا إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة.

المقدمة: وبيَّنت فيها أهميَّة البحث وبواعث اختياره، وأهدافه، ومنهج الباحثة فيه، والدِّراسات السَّابقة، وخطة البحث.

تمهيد: نقد المتون مشروعيته ونشأته.

أولا: تعريف نقد المتون.

- النَّقد في اللُّغة.
- النَّقد في الاصطلاح.
- الوشائج والصِّلات بين المصطلح وأصله اللُّغوي.
- تعريف المتن في اللغة.

- تعريف المتن في الاصطلاح.
- الوشائج والصِّلات بين المصطلح وأصله اللُّغوي.
- تعريف نقد المتون.

ثانيًا: نقد المتن ضرورة معرفية وفريضة دينية

- دور العقل في نقد المتون.
- نقد المتن بين التأصيل والتشريع.
- أسباب نقد المتن.
- نشأة نقد المتون.

ثالثا: شروط الناقد.

الفصل الأول

نقد المتون بين المحدثين والمؤرخين والفقهاء

المبحث الأول

تعريف نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء

المطلب الأول: تعريف نقد المتون عند المحدثين والألفاظ ذات الصلة.

أولاً: تعريف نقد المتون عند المحدثين.

ثانيا: الألفاظ ذات الصلة.

المطلب الثاني: تعريف نقد المتون عند المؤرخين والألفاظ ذات الصلة.

أولاً: تعريف نقد المتون عند المؤرخين.

ثانيا: الألفاظ ذات الصلة.

المطلب الثالث: تعريف نقد المتون عند الفقهاء والألفاظ ذات الصلة.

أولاً: تعريف نقد المتون عند الفقهاء.

ثانيا: الألفاظ ذات الصلة.

المبحث الثاني

الاتجاهات النقدية عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء

المطلب الأول: الاتجاهات النقدية عند المحدثين.

المطلب الثاني: الاتجاهات النقدية عند المؤرخين.

المطلب الثالث: الاتجاهات النقدية عند الفقهاء.

المبحث الثالث
أشهر نُقَّاد المتون

المطلب الأول: من أشهر النقاد المحدثين.

المطلب الثاني: من أشهر النقاد المؤرخين.

المطلب الثالث: من أشهر النقاد الفقهاء.

الفصل الثاني
نقد المتون ضوابط وتطبيقات

المبحث الأول: ضوابط ومقاييس نقد المتن عند المحدثين.

المبحث الثاني: ضوابط ومقاييس نقد المتن عند المؤرخين.

المبحث الثالث: ضوابط ومقاييس نقد المتن عند الفقهاء.

المبحث الرابع: الاتفاق والاختلاف في ضوابط نقد المتون عند كل من المحدثين والمؤرخين والفقهاء.

الفصل الثالث
مميزات نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء.

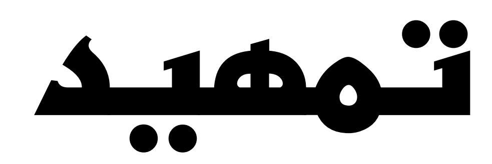
المبحث الأول: مميزات نقد المتون عند المحدثين.

المبحث الثاني: مميزات نقد المتون عند المؤرخين.

المبحث الثالث: مميزات نقد المتون عند الفقهاء.

الخاتمة؛ وبينت فيها أهم النتائج والتوصيات.

الباحثة


تمهيد

تمهيد: نقد المتون مشروعيته ونشأته.

أولاً: تعريف نقد المتون.

أ) النَّقد في اللُّغة: قال ابن فارس: "النون والقاف والدال أصلٌ صحيح يدلُّ على إبراز شيءٍ وبُروزه ومن الباب: نقد الدرهم، وذلك أن يكشف عن حاله في جودته أو غير ذلك، ودرهم نقْد:وازن جيد، كأنه قد كشف عن حاله فعلم، وتقول العرب: ما زال فلان ينقد الشيء، إذا لم يزل ينظر إليه[١]. والنَّقد تمييز الدَّراهم وإخراج الزَّيف منها.[٢] **قال ابن منظور:** النَّقد والتَّنْقاد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، ونقدت الدراهم وانتقدتها إذا أخرجت منها الزيف[٣]. **وقال الزبيدي:** النَّقد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، وكذا تمييز غيرها، كالتَّنْقاد والتَّنقُّد، وقد نقدها ينقدها نقدًا، وانتقدها، وتنقَّدها، إذا ميز جيّدها من رديئها[٤].

ب) النَّقد في الاصطلاح:

النقد في حقيقته تعبيرٌ عن موقفٍ كلي متكامل في النظرة إلى الفن عامَّةً، أو إلى الشِّعر خاصَّةً، يبدأ بالتذوُّق؛ أي: القدرة على التمييز، ويعبرُ منها إلى التفسير والتعليل والتحليل والتقييم، خطوات لا تُغنِي إحداها عن الأخرى، وهي متدرجةٌ على هذا النسق؛ كي يتَّخذَ الموقف نهجًا واضحًا، مؤصلاً على قواعد – جزئيَّة أو عامَّة – مؤيدًا بقوَّة الملكة بعد قوَّة التمييز [٥]".

ج) الوشائج والصِّلات بين المصطلح وأصله اللُّغوي.

يغلب في لغة العرب اشتقاق المصطلحات من موادٍ لُغوية تُشبهها في جانب أو أكثر، ومنها مصطلح النَّقد؛ فهو وثيق الصلة بمادة نَقَدَ؛ فالنَّقد تمييز الدراهم وإخراج الزيف، وكذا النقد في علم الحديث تمييز الرجال والأحاديث وإخراج الضعيف.

"ومن الباب: نَقْد الدِّرهم، وذلك أن يُكشَف عن حالِهِ في جَودته أو غير ذلك".[٦] فقوله "**يُكشَف عن حالِهِ في جَودته أو غير ذلك**" مشعر بمعنى النقد عند المحدثين.[٧]

د) المتن في اللُّغة:

---

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج٥/٤٦٧).

(٢) انظر: الفراهيدي، كتاب العين(٥/١١٨)، والجوهري، الصحاح في اللغة (ج٢/٥٤٤).

(٣) ابن منظور، لسان العرب (ج٣/٤٢٥)

(٤) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج٩/٢٣٠).

(٥) إحسان عباس، تاريخ النقد الأدبي عند العرب ص٥.

(٦) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج٥/٤٦٧).

(٧) انظر: مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الثاني عشر، العدد الثاني (ص١٦٧).

المَتْن[1]: الميم والتاء والنون أصل صحيح واحد يدل على صلابة في الشيء مع امتداد وطول، وهو مأخوذ إما من:

- المماتنة: وهي المباعدة في الغاية؛ يقال: سار سيرا مماتنا: شديدا بعيدا؛ لأن المتن غاية السند.
- أو المَتْن: وهو ما صلب من الأرض وارتفع؛ لأن المسند يقويه بالسند، ويرفعه إلى قائله.
- أو من متنت الكبش: إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها؛ وكأن المسند استخرج المتن بسنده.
- أو من تمتين القوس:أي شدها بالعصب وإصلاحها به. لأن المسند يقوي الحديث بسنده.

هـ) المتن في الاصطلاح: قد عرفه العلماء بتعريفين على النحو التالي:

الأول: هو ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني، قاله الطيبي[2].

الثاني: ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام، قاله ابن جماعة.[3].

و) الوشائج والصلات بين المصطلح وأصله اللغوي:

لابد من وجود صلة قوية بين المعنى اللغوي والاصطلاحي لكل مادة؛ إذ الأصل في الاستعمال هو اللغة، ثم يجري نقل اللفظ إلى الاصطلاح كما هو معلوم. "فالمتن من المماتنة، وهي المباعدة في الغاية ، لأنه غاية السند، أو من المتن وهو ما صلب وارتفع من الأرض، لأن المسنِد يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله؛ أو من تمتين القوس، أي شدها بالعصب، لأن المسنِد يقوي الحديث بسنده" [4].

ولهذه العلاقةِ بين المعنى اللغويِّ والمعنى الاصطلاحيِّ كان العلماء يُرجِّحون بعض المعاني الاصطلاحيَّة على غيرها؛ لكونها أقربَ إلى المعنى اللُّغويِّ من غيرها.

ز) تعريف نقد المتون:

---

(1) انظر: الجوهري، الصحاح في اللغة (ج٦/٥٠)، والأزهري، تهذيب اللغة (ج٥/١٧)، وابن منظور، لسان العرب (ج١٣/٣٩٨)، وابن فارس، معجم مقاييس اللغة(ج٥/٢٩٤)، والزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج٣٦/١٤٤)، وابن جماعة، المنهل الروي (ص٢٩).

(2) انظر: السيوطي، تدريب الراوي (ج١/٣٩).

(٣) ابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص٢٩).

(٤) المرجع السابق.

يتغايَرُ مفهومُ نقد المتون باعتبار الفن الذي يخاضُ فيه، فنقد المؤرخين غير نقد الفُقَهاء، ونقد الأصوليين غير نقد المحدِّثين؛ فلكلٍّ قواعدُه ومناهجُه، غير أنَّ المشترك بينها هو النظر في الرواية لبيان أخطائها، وكشف عيوبها، ثم الحكم عليها بمعايير فنِّها، وتصنيفها مع غيرها، ومصطلح نقد المتون مصطلح مركب شاع استعماله لدى كثير من المعاصرين، إلا أنهم يطلقونه ويريدون به أكثر من معنى.
وأن معظم البحوث لم تحدد مفهوم نقد المتن،وقد وطفقت تضع الضوابط ونحوها من دون تحرير المصطلح.

وقد بين **الدكتور عماد الدين الرشيد** بعض معاني نقد المتون التي توصل إليها من خلال البحث والتقصي الدقيق للمواطن التي ورد فيها ذكر نقد المتن، أو ما يدل عليه، أو ورد ذكر ضوابطه، أو بعض أحكامه؛ ومنها(١):

١. التوفيق بين متن الرواية وما يعارضه، سواء عارضه حديث، أم آية، أم قاعدة، أم مفهوم عقلي صحيح.
٢. ترجيح بعض المتون على بعض.
٣. ترك العمل بالحديث المقبول بناء على معارضة محتواه لنص، أو عقل صحيح، وهذا أكثر المعاني استعمالا لمصطلح نقد المتن، ولا سيما في مجال التطبيقات.
٤. انتقاد بعض المتون ولو كان ظاهرها القبول في أثناء النقد الحديثي عمومًا.
٥. رد الحديث بناءً على معارضة محتواه لنص، أو قاعدة، أو مفهوم عقلي مع صحة إسناده.

وقد عرف شعيب الأرنؤوط نقد المتن في مقدمة سير أعلام النبلاء بقوله: "هو الذي يقوم على نقد متن الرواية وتحليلها وعرضها على الوقائع التي هي أقوى منها، ومعارضتها بها، ودراسة لغة الخبر وغيرها، واستخدام جميع الوسائل المتاحة للناقد التي تثبت دعواه "(٢).

---

(١) عماد الدين الرشيد ، مفهوم نقد المتن بين النظر الفقهي والنظر الحديثي- مجلة إسلامية المعرفة العدد ٣٩،٠ص٩٢).

(٢) انظر: تحقيق شعيب الأرنؤوط على سير أعلام النبلاء(ج١/١٢٦).

ثانيًا: نقد المتن ضرورة معرفية وفريضة دينية

أ) دور العقل في نقد المتون.

لقد خلق اللـه تبارك وتعالى العقل في الإنسان، وميّزه بـه عن سائر المخلوقات، وجعل المحافظة عليه مقصدًا من مقاصد التشريع، وجعله مناطًا للتكليف.

وقد أشار العلماء إلى أن العقل أحد ضوابط نقد المتون. **قال ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ):** " ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من الثقات فأخبروا أن الجمل([1]) قد دخل في سَمِّ الخِيَاط([2]) لما نفعتنا ثقتهم ولا أثرت في خبرهم، لأنهم أخبروا بمستحيل، فكل حديث رأيته يخالف المعقول، أو يناقض الاصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره([3])".

وقد قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث من كذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث. وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه"([4]).

وعلق البيهقي(ت ٤٥٨هـ) عليه بقوله: وهذا الذي استثناه الشافعي لا يقف عليه إلا الحذاق من أهل الحفظ، فقد يَزِل الصدوق فيما يكتبه، فيدخل له حديث في حديث، فيصير حديث رُوي بإسناد ضعيف مركبًا على إسناد صحيح. وقد يزل القلم، ويخطئ السمع ويخون الحفظ فيروي الشاذ من الحديث من غير قصد، فيعرفه أهل الصنعة الذين قيضهم الله تعالى لحفظ سنن رسول الله ﷺ ([5]).

قال ابن أبي حاتم الرازي(ت ٣٢٧هـ): "يقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلامًا يصلح أن يكون من كلام النبوة..."([6]).

وقال ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ): "والناقد البصير قسطاس نفسه في تزييفهم فيما ينقلون أو اعتبارهم"([7]).

([1]) الْجَمَلُ: البعيرُ، ويطلق الجمل أَيضا على الحبل الغليظ. **انظر: مجاهد، تفسير مجاهد (ص ٣٣٧)، ومجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، التفسير الوسيط (ج٣/١٤٢١).**

([2]) فِي سَمِّ الْخِيَاطِ: في ثقب الإبرة. **مجاهد، تفسير مجاهد (ص ٣٣٧).**

([3]) ابن الجوزي، الموضوعات (ج١/ ١٠٦).

([4]) الشافعي، الرسالة (ص٣٩٩).

([5]) البيهقي، دلائل النبوة (ج١/٣٠).

([6]) ابن أبي حاتم، تقدمة الجرح والتعديل (ص٣٥١).

(٧) ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/٤).

فالكلام عند الحديث عن دور العقل في نقد المتن، لا يقصد به رد ما احتمل قبولاً على أساس مستساغ من التأويل والتوفيق، دون تكلف أو تحميل للنصوص ما لا تحتمل، ولا يقصد منه التسرع والهوى في القبول والرد، ولا رد أخبار الغيب التي لا مجال للعقل فيها إلا في ضوء النظر في النصوص مجتمعة مع بعضها ومحاكمة بعضها إلى بعض، وإنما يقصد بذلك ما توافقت أكثر العقول السليمة على رده، في ضوء النظر في غيره من النصوص والحقائق والوقائع والمشاهدات؛ بمعنى أنه رد عقلي يستند إلى شواهد[1].

(١) انظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل(ج١/٥٠)، وأبو شهبة، دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين(١ج/٣٤).

ب) نقد المتن بين التأصيل والتشريع.

لم يرد في القرآن الكريم كلمة النقد بأيّ من مشتقاتها، لكن انتقد اللّه تعالى في كثير من آيات الكتاب أقوامًا بشكل واضح وصريح، **نسوق بعض الأمثلة لذلك:**

١. انتقد الله ﷻ حال اليهود حين يأمرون الناس بعمل الخيرات، ويتركون أنفسهم، فلا يأمرونها بالخير العظيم، وهو الإسلام، منكرًا وموبِّخًا ومتعجِّبًا من حالهم؛ فهم يقرأون التوراة، التي فيها صفات محمد ﷺ ، ووجوب الإيمان به[١]؛ فقال ﷻ **﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة:٤٤].**

٢. أن الله ﷻ أبطل ادعاءات اليهود والنصارى في أنَّ إبراهيم عليه السلام كان على ملَّتهم، **فقال تعالى:** **﴿يَا أَهْلَ الكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران:٦٥]** وكأنَّه ﷻ يوجِّهُنا إلى نقد الأخبار بالاحتكام إلى الأحوال والقرائن المتضمنة في الحوادث المصاحبة لها؛ فقد ردَّ الله ﷻ مجادلتهم من ثلاثة أوجه، **أحدها:** أن جدالهم في إبراهيم جدال في أمر ليس لهم به علم، **الوجه الثاني:** أن اليهود ينتسبون إلى أحكام التوراة، والنصارى ينتسبون إلى أحكام الإنجيل، والتوراة والإنجيل ما أنزلا إلا من بعد إبراهيم، فكيف ينسبون إبراهيم إليهم وهو قبلهم متقدم عليهم، **الوجه الثالث:** أن الله تعالى برأ خليله من اليهود والنصارى والمشركين، وجعله حنيفًا مسلمًا[٢].

٣. قال الله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام : **﴿ قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٢٧) اذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ(٢٨)﴾ [النمل:٢٧-٢٨].** فسليمان عليه السلام بعد سماعه النبأ من الهدد توعده بأنه سوف يتثبت من خبره إن كان صادقا او كاذبا، ولهذا قال: : **﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾[النمل:٢٧]**، ثم قام سليمان عليه السلام بالتحري عمليًا، فأرسل مع الهدهد كتابًا يلقيه على أولئك الذين أخبره عنهم، وقصد سليمان من ذلك ردّ الفعل الذي سيحدثه كتابه إن كان الهدهد صادقًا فيما زعم، وبالفعل فقد وصلته هديتهم، وكان ذلك دليلاً على صدق الهدهد[٣].

---

(١) انظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن(ج١/٧)، والنعماني، اللباب في علوم الكتاب(ج٢/٢٦)، وسيد قطب، في ظلال القرآن(ج١/٤٠).

(٢) انظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ج١/١٣٤)، وأبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير(ج١/٣٢٨).

(٣) انظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (ج١٨/٤٤).

وهذا المنهج قد أمر الله ﷻ به جميع الأمة في قوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (٦)﴾ [الحجرات:٦]**

من هذه الآيات وغيرها بات واضحًا أنَّ النَّقدَ جائزٌ ، وقد وردت أدلة كثيرة من السُّنَّة على مشروعيَّة النَّقد، وان النبي ﷺ قد اتبع المنهج القرآني للنقد، **ومن الأمثلة على ذلك:** انتقاد الرسول ﷺ للنفر الثلاثة الذين تقالوا عبادة النبي ﷺ كما ورد في صحيح البخاري عن أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي(١).

بيَّن هذا الحديث أن الغرض الأساسي من النقد هو التوجيه نحو الصواب، وتمييز الصحيح عن غيره، وهذا أسمى أهداف نقد المتون عند علماء نقد المتون و هو الوصول إلى الصواب.

وقد تثبت النبي ﷺ من الأخبار عندما تصله بسؤال صاحب الشأن عن صحة الخبر، **ومثال ذلك:** عن أَنَس بْن مَالِكٍ، قَالَ: "لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْغَنَائِمَ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» قَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ..."(٢).

وقد تثبت النبي ﷺ من بعض الأخبار بمشاهدة ومعاينة الأدلة **ومن ذلك:** عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَّيْتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعَ مِنْهُمَا، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا، فَقَالَ: يَا عَمِّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا، قَالَ: فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الْآخَرُ، فَقَالَ: مِثْلَهَا، قَالَ: فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ،(ج٧/٢) ح(٥٠٦٣).

(٢) مسلم، صحيح مسلم، كتاب باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه (ج٢/٧٣٥).

نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَزُولُ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَرَيَانِ؟ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ، قَالَ: فَابْتَدَرَاهُ فَضَرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟» فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُ، فَقَالَ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟» قَالَا: لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ، فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ»...[1]"

فنجد في هذا الحديث منهجية التثبت والتأكد من صدق الخبر عند النبي ﷺ وذلك بطلب معاينة ومشاهدة للسيوف للاستدلال ومعرفة إن كان كلامهما صحيح أم لا، وقد ثبت بأن كليهما صادق، لذلك قال ﷺ «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ».

وقد تثبت النبي ﷺ من الخبر بسؤال الشهود كما حدث في قصة ذي اليدين؛عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلاَتَيِ العَشِيِّ – قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا – قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي المَسْجِدِ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى، وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلاَةُ؟ وَفِي القَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو اليَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلاَةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ» فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ..."[2].

هذه بعض أمثلة منهجية نقد الأخبار التي سار عليها الرسول ﷺ مهتديًا بهدي القرآن وسائرًا على نهجه.

([1]) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل (ج٣/١٣٧٢).

([2]) البخاري، صحيح البخاري، كتاب باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (ج١/١٠٣)

ج) أسباب نقد المتون.

إنَّ مهمة النَّاقد الذي تأهل لنقد الروايات هي: الدراسة المستقصية لأحوال الرواية، مع بيان وتوضيح وإظهار حقيقتها ، بعد التحليل والتعليل[1]؛ فهو يجمع ويفحص ويتتبع وينقد ويفسِّر هذا النَّقد ويعلِّله، وهو يسعى من وراء نقده إلى هدفٍ سامٍ، وغاية عظيمة وهي: صيانة المرويات وخاصة السُّنَّة النَّبويَّة، وحمايتها من كل دخيل، لتصل إلينا نقيَّة صحيحة خالية من الشَّوائب.

ومن العوامل التي من شأنها أن تُؤدِّي إلى الاشتباه في الأخبار، والخطأ في نقل الحديث، وتَستَوجِب نقد الحديث ما يلي:

١ – **الرواية بالمعنى**؛ فقد يُحدِّث الراوي بالمتن لا بلفظه الذي تحمَّله به ، بل بالمعنى الذي فهمه منه، وقد يختصره أيضًا. وقد اتّفق أكثر المُحدِّثين على جوازِ الرواية بالمعنى، بشروط مُعيّنة، والغَفلة عن هذه الشروط، قد يُؤدِّي إلى تَغيير مَعنى الحديث، بالزيادة والنقصان، مّما يُؤدِّي إلى الاشتباه في فَهمِه، مّما يستوجب نقده[2].

قال ابن رجب(ت ٧٩٥هـ): "وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه، فغيروا المعنى، مثل ما اختصر بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج، أن النبي ﷺ قال لها، وكانت حائضًا: "انقضي رأسك وامتشطي[3]". وأدخله في أبواب غسل الحيض. وقد أنكر أحمد بن حنبل ذلك على من فعله، لأنه يخل بالمعنى، فإن هذا لم تؤمر به في الغسل من الحيض عند انقطاعه، بل في غسل الحائض إذا أرادت الإحرام"[4].

٢ – **تَقطِيع الحديث**[5]؛ وهذه مسألة اختلف العلماء فيها فمنهم من أجاز تقطيع الحديث الواحد وتفريقه في الأبواب إذا كان مشتملاً على عدة أحكام كل حكم منها مستقل بنفسه غير مرتبط

---

(1) انظر: إمداد الحق، الإمام علي بن المديني ومنهجه في نقد الرجال (ص٢٨٨)، والبشير، أصول منهج النقد عند أهل الحديث ص٧-٩.

(2) انظر: عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، ص:١٦٩.

(3) **الحديث في البخاري:** أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ أَهْلَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ وَلَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ تَطْهُرْ حَتَّى دَخَلَتْ لَيْلَةُ عَرَفَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ هَذِهِ لَيْلَةُ عَرَفَةَ وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي وَأَمْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكِ. (صحيح البخاري، كتاب: الغسل، باب: الطِّيبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ ح(٣١٦).

(٤) ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي ١/ ١٥٧.

(5) **تقطيع الحديث:** هو أن يروي المحدث حديثاً في كتابٍ صنفه ، ولكنه لا يرويه تاماً ، بل يروي كل قطعة منه في شيء من أبواب ذلك الكتاب، وقد يرويه في بعض تلك المواضع تامًّا، وممن اشتهر من الأئمة بكثرة تقطيع الأحاديث وتوزيع قطعها على الأبواب العلمية التي تناسبها: الإمام البخاري رحمه الله تعالى، في صحيحه؛

بغيره. ومنهم من منع ذلك واختار إيراد الحديث كاملا كما سمعه. وكثيراً ما يُؤدِّي هذا العمل إلى سوء الفَهمِ، لضَياعِ بعض القرائِن اللفظيّة والسياقيّة، ممّا له دَخْل في فَهمِ الحديث[١].

٣- الوَهْم[٢] **والنسيان:** ويقع الوهم للراوي بحكم ما فطر عليه الإنسان من الخطأ والغفلة؛ **فقد قال سفيان الثوري (ت ١٦١هـ):** "ليس يكاد يفلت من الغلط أحد. إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ، وإن غلط وإن كان الغالب عليه الغلط ترك[٣]".

وقال سعد الحُمَيِّد[٤] **في مقدمة تحقيقه لكتاب علل الحديث لابن أبي حاتم:** ومِنَ المتفق عليه بين أهل الحديث: أنَّ ابن شهاب الزُّهْري، وسفيانَ الثَّوْري، وشعبةَ ابنَ الحجَّاج، والإمامَ مالك بن أنس: من أشهرِ كبارِ الحفَّاظ، فإذا وقع الوَهَمُ منهم، فَمِنْ غيرهم أولى[٥].

٤- التزوير: إن التلاعب بالمخطوطات وتزويرها ممارسة قديمة سواء بالمحو أو بالإضافة أو النقل أو التقليد لذلك أمر الخليفة العباسي هارون الرشيد بألا يكتب الناس إلا في الكاغَد[٦] لأن الجلود ونحوها تقبل المحو والإعادة فتقبل التزوير[٧].

فهو يذهب إلى جواز تقطيع الحديث إذا كان ما يفصله منه لا يتعلق بما قبله ولا بما بعده تعلقًا يفضي إلى فساد المعنى. (سلامة، لسان المحدثين ج٢/٣٦٠).

(١) انظر: رشيد الدين العطار،غرر الفوائد، (ص٢٧٩).

(٢) وتقرأ أيضًا الوَهَم –بفتح الهاء-. وقيل: **الوهَم:** بفتح الهاء، الغلط أي ما أخطأ فيه المرء الصواب، وهو يراه صواباً، مثال ذلك: من ناديته باسم: (أسعد) وأنت ترى اسمه (أسعد) وهو (أحمد)، فهذا وَهَم أي غلط. وهذا هو الذي يستعمله المحدّثون في عباراتهم. أما **الوَهْم:** بسكون الهاء، فإنَّه يقال فيما سبق الذهن إليه مع إرادة غيره، مثال ذلك: من ناديته باسم (أسعد) وأنت تريد أن تقول: (أحمد) فهذا وَهْم. ويختلف وزن الفعل لأحد المعنيين عن الآخر **فالوَهَم بفتح الهاء**، الفعل منه: (وَهِم يَوْهَم) أما **الوَهْم بسكون الهاء**، فالفعل منه: (وَهَمَ يَهِمُ)، والملاحظ في استعمال المحدّثين الجمع بين البابين، وهو ما يسميه الصرفيون: باب تداخل اللغتين، بأن يأخذوا ماضي الصيغة المفتوحة، ومضارع الصيغة الساكنة. وإنما آثر المحدّثون وغيرهم في مقام التخطئة لفظ (وَهِمَ)، و (يَهِمُ)، و (الوَهَم)، و (الوَهَل)، و (أوهام)، على لفظ (غَلِطَ)، و (يَغلَط)، و (الغَلَط)، و (أغلاط)؛ لوضوح المعنى في (غَلِط) ومشتقاته، وغموضه في (وَهِمَ) ومشتقاته، ولاشتراكه في المادة مع لفظ **(الوَهْم) بالسكون**، الذي هو أخفّ مدلولاً من **(الوَهَم) بالفتح**، فيكون ألطف جرحاً وآدب نقداً. وهذا ديدن العرب في مقام التعبير عما يكره من قول أو فعل، بل هو ديدن القرآن. **انظر: اللكنوي، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل _تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة (ص١٨٦). ومحمد تبركان، بين الوهْم والوهَم والإيهام (مقال).**

(٣) الخطيب البغدادي، الكفاية، (ص١٤٤).

(٤) هو: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز بن سليمان بن عبد العزيز بن سليمان بن محمد بن عبد العزيز بن حُمَيِّد.(معاصر) ولد عام ١٣٧٤ هـ، بمدينة الطائف. من سيرته الذاتية كتبها بنفسه.

(٥) ابن أبي حاتم، علل الحديث (ج١/ ٦٣)

(٦) الكاغَدُ أي: القِرْطاسُ (الفيروزأبادي، القاموس المحيط١/٤٠٢).

(٧) انظر: القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا ٢/٥١٥.

علامات وجود التزوير:

- **الضرب:** وهو إبطال ما يقع في الكتاب مما ليس منه[1]. **كان الدارقطني يقول:** صنفت لدَعْلَج([2]) المسند الكبير فكان إذا شك في حديث **ضرب عليه** ولم أر في مشايخنا أثبت منه[3].
- **الكشط أو الحك:** وهو سلخ الورق بسكين وغيرها، وفي الإلماع أن الشيوخ كانوا يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شيء لأن ما يبشر منه قد يصح من رواية أخرى[4]. **وقد قال ابن العديم[5] عن عبد الله بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب:** "وكان يدعي أنه سمع مسند الترمذي من الكَرُوخِي[6]، وكان يذكر أن مولده في شهر ربيع الثاني سنة سبع وتسعين وأربعمائة، وأظنني سمعته يذكر ذلك، وكان غير مأمون على ما ينقله، كثير الكذب فيما يخبر به، وشاهدت نسخته من مسند الترمذي وقد بيعت بعد موته، وهي بخط بعض المغاربة وفي آخرها تسميع يتضمن سماعه للكتاب على الكَرُوخِي، ذكر كاتبه أنه بخط الكَرُوخِي، وهو مزور بغير شك، فإنه ذكر تاريخ التسميع، وتصفحت الأجزاء من النسخة، فرأيت تاريخ كتابة

---

(1) محمود المصري، تأصيل قواعد تحقيق النصوص عند العلماء العرب المسلمين – مجلة معهد المخطوطات العربية (ص٣٥).

(٢) هو: دَعْلَج بن أحمد بن دعلج البغدادي السجزي، أبو محمد، محدث بغداد في عصره. أصله من سجستان. جاور بمكة زمانًا ثم استوطن بغداد. له (مسند) كبير، وكان بحرًا في الرواية. انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد،(ج٨/٣٨٧-٣٩٢)، وابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، (ج٧/١٠-١٤)، وابن خلكان، وفيات الأعيان (ج٢/٢٧١-٢٧٢). ومعنى الدَّعْلَجُ: الذي يمشي في غير حاجة، والدَّعْلَجَةُ ضرب من المشي، والدَّعْلَجَةُ التَرَدُّدُ في الذهاب والمجيء. انظر: ابن منظور، لسان العرب، (ج٢/١٣٨٣).

(3) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج٩/٣٦٦).

(٤) القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص١٧٠).

(5) هو: عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم: مؤرخ، محدث، من الكتاب. ولد بحلب سنة ٥٨٦هـ ، ورحل إلى دمشق وفلسطين والحجاز والعراق، وتوفي بالقاهرة سنة ٦٦٦هـ.(انظر: ابن شاكر، فوات الوفيات ج٣/١٢٦، وابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ج٥/٤٢٦).

(٦) هو: أَبُو الفَتْحِ، عَبْدُ المَلِكِ بن أَبِي القَاسِمِ عَبْد اللهِ بن أَبِي سَهْلٍ بنِ القَاسِمِ بنِ أَبِي مَنْصُوْرٍ بنِ مَاح الكَرُوْخِيُّ الهَرَوِيُّ. وَلد بِهَرَاةَ سنة ٤٦٢هـ ، وتوفي سنة ٥٤٨هـ. (انظر: ابن الجوزي، المنتظم،(ج١٨/٩٢).

النسخة قد **كشط** في مواضع عدة وأصلح، وظهر لي في النسخة أنها كتبت بعد تاريخ طبقة السماع – التي شاهدتها، وعزاها أنها بخط الكَرُوخِي – بمدة[١].

و **قال الخطيب: حَدَّثَنِي أحمد بن الحسن بن خيرون، قال:** "رأيت كتاب ابن بطة[٢] بمعجم البغوي في نسخة كانت لغيره، وقد **حكَّ** اسم صاحبها وكتب اسمه عليها"[٣].

- **المحو:** وهو إزالة الزائد الذي يقع في الكتاب مما ليس منه، إما بإصبع أو بخرقة أو بغير ذلك، دون سلخ[٤]. وقد وقعت حوادث تزوير بالمحو وذلك عندما قلد الراضي[٥] مصر محمد بن تكين[٦] وسار رسول محمد بن تكين إلى دمشق فأخذ منه محمد بن طغج[٧] كتاب تقليد محمد بن تكين فقال إنه محا "تكين" وكتب "طغج"[٨].

([١]) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب (ج٢/١٩٨).

(٢) المُحَدِّثُ، شَيْخُ العِرَاقِ، أَبُو عَبْدِ اللهِ عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَمْدَانَ العُكْبَرِي الحَنْبَلِيُّ، ابْنُ بَطَّةَ، مصنِّف كِتَابِ "الإِبَانَةِ الكُبْرَى" فِي ثَلاَثِ مُجَلَّدَاتٍ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج١٢/٤٦٤).

([٣]) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١٢/ ١٠٠).

([٤]) محمود المصري، تأصيل قواعد تحقيق النصوص عند العلماء العرب المسلمين (مجلة معهد المخطوطات العربية) ص:٣٥.

([٥]) الراضي بالله: الخَلِيْفَةُ أَبُو إِسْحَاقَ مُحَمَّد، وَقِيْلَ: أَحْمَدُ –ابنُ المُقْتَدِرِ بِاللهِ جَعْفَرِ ابنِ المُعْتَضِدِ بِاللهِ أَحْمَدَ ابن الموفقِ بنِ المُتَوَكِّلِ الهَاشِمِيُّ، العَبَّاسِيُّ. وُلِدَ سَنَةَ ٢٩٧هـ. وتوفي سنة ٣٢٩هـ. انظر: المسعودي، مروج الذهب (ج٢/٥١٩)، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، (ج٢/١٤٢).

([٦]) لم أعثر له على ترجمة.

([٧]) هو: أبو بكر محمد بن أبي محمد طغج – وتفسيره عبد الرحمن – ابن جف بن يلتكين بن فوران بن فوري بن خالقان، الفرغاني الأصل، صاحب سرير الذهب المنعوت بالإخشيد، ولقبه الإخشيد لكونه من أولاد ملوك فرغانة وهذا اللقب وضع لكل من تلك الجهة صاحب مصر والشام والحجاز. المؤسس الأول للدولة الإخشيدية في مصر. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (ج٥/٥٧).

([٨]) انظر: إحسان عباس، شذرات من كتب مفقودة في التاريخ ص: ٢٣٢.

د) نشأة نقد المتون.

قد يقع الخطأ للإنسان بحكم ما فطر عليه من الغفلة والنسيان، وهذا يتطلب النظر في الأخبار لكشف الخطأ والوهم؛ فقد بدأ نقد المتون منذ عصر الجاهلية، مرورًا بعصر الصحابة ﵃، ثم التابعين ومن بعدهم إلى عصرنا هذا؛ وفيما يلي سأبيِّن باختصار نشأة نقد المتون.

ذكر أبو الفرج الأصبهاني (ت ٣٥٦هـ) بسنده قال: "تحاكم عَلْقمة بن عَبْدة التميمي[١] والزِّبْرِقان بن بدر السَّعدي[٢] والمُخَبَّل[٣] وعمرو بن الأهتم[٤] إلى ربيعة بن حذار الأسدي؛ فقال: أما أنت يا زبرقان فإن شِعْرك كلحم لا أُنْضِج فيؤكل ولا تُرِك نيئًا فيُنتفع به، وأما أنت يا عمرو فإن شِعْرك كبُرْد حَبِرة [٥] يتلألأ في البصر فكلما أعدته فيه نقص، وأما أنت يا مُخَبَّل فإنك قصرت عن الجاهلية ولم تدرك الإسلام، وأما أنت يا علقمة فإن شِعْرك كمزادة قد أحكم خرزها[٦] فليس يقطر منها شيء"[٧].

---

(١) الشاعر المشهور الذي يعرف بعلقمة الفحل وكان من شعراء الجاهلية من أقران امرئ القيس.(ذكره ابن حجر في ترجمة ابنه علي في الإصابة ج٥/١٣٨).

(٢) الزِّبْرِقَان بن بَدْر بن امْرئ القَيْس بن خلف بن بَهْدَلة بن عوف بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي السعدي ، يكنى أبا عَيّاش ، واسمه الحُصَين ، وإنما قيل له الزبرقان لحُسْنه ، والزبرقان القمر ، وقيل : إنما قيل له ذلك لأنه لبس عمامة مُزَبْرَقَة بالزعفران . نزل البصرة ، وكان سَيِّداً في الجاهلية عظيم القدر في الإسلام.(انظر: ابن عبد البر،الاستيعاب ج٢/٥٦١، وابن الأثير، أسد الغابة ج٢/٢٩١).

(٣) **هو**: الربيع بن ربيعة بن عوف بن قتال بن أنف الناقة التميمي أبو يزيد المعروف بالمخبل السعدي الشاعر المشهور ، قال أبو الفرج الأصبهاني: "كان المُخَبَّل مخضرمًا من فحول الشعراء وعمر عمرًا طويلاً . مات في خلافة عمر أو عثمان".والمُخَبَّل لقب غلب عليه (انظر: أبو الفرج الأصفاني، الأغاني ج١٣/ ٢١٠، وابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة ج٢/٤٥٥).

(٤) **هو**: عمرو بن سنان بن سمي بن سنان بن خالد بن منقر، من بني تميم. أحد السادات والشعراء الخطباء في الجاهلية والإسلام وسمي أبوه سنان بالأهتم لأن قيس بن عاصم المنقري ضربه بقوس فهتم أسنانه وقيل هتمت أسنانه أثناء القتال في يوم الكلاب الثاني (أحد أيام العرب في الجاهلية).عاش عمرو في الجاهلية وأدرك الإسلام فأسلم وهو أحد الصحابة الشعراء المجيدين. وتوفي عمرو في خلافة معاوية بعد أن عمّر وشاخ سنة ٥٧هـ /٦٧٦ م. (انظر: الضبي، المفضليات، ص(١١٤).

(٥) أي: كثوب مُزَيَّن.انظر: الهروي، تهذيب اللغة (ج٥/٢٤).

(٦) الْمَزَادَةِ :هِيَ الظَّرْفُ الَّذِي يُحْمَلُ فِيهِ الْمَاءُ كَالرَّاوِيَةِ وَالْقِرْبَةِ وَالسَّطِيحَةِ. وأحكم خرزها أي أحكم كل خُرْزة وخيطها في الجلد. انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج٣/١٩٩).

(٧) أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني(ج١٠/٢٠٩).

لعل هذا النموذج من أشد الأمثلة دلالة على طبيعة النقد، قبل أن يصبح له كيان واضح، فهو نموذج يجمع بين النظرة التركيبية والتعميم والتعبير عن الانطباع الكلي دون لجوء للتعليل، وذلك هو شأن أكثر الأحكام التي نجدها منذ الجاهلية حتى أول عصر الإسلام[1].

و قد كان الصحابة ﭫ يحتاطون في حديث رسول الله ﷺ ويشددون في ضبطه، فنشأ في عصرهم نقد المتون، لحاجتهم إليه لأن صحة السند مفروغ منها، حيث إن جميع الرواة الذين يروون الحديث في وقتهم ثقات

ومن منهجية الصحابة ﭫ في التأكد والتثبت: التتبع والملاحظة والمعاينة؛ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، التَقَى هُوَ وَالمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، لاَ يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً وَلاَ فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا اليَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلاَنٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ المَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ، وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ المَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»[2].

قلت: هذا ليس شكًّا في صدق حديث الرسول ﷺ وغنما استغرب الصحابة ﭫ كيف يكون هذا الرجل من أهل النار وقد عمل ما عمل؛ فلذلك لزمه أحدهم حتى يرى ماذا يكون مصيره، وعندما رآه ينتحر زال استغرابه.

وقد انتقدت أم المؤمنين عائشة حديث عمر بن الخطاب ﭬ: "إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"، قال ابن عبّاس ﭬ: "فلمّا مات عُمَر، ذكرتُ ذلك لعائشة، فقالت: رَحِمَ الله عُمَر، والله ما حَدَّث رسول الله ﷺ "أنّ الله لَيُعذِّب المؤمنَ ببكاءِ أهله عليه" ، ولكن رسول الله ﷺ

([1]) انظر: إحسان عباس، تاريخ النقد الأدبي عند العرب، (ص٨٠١).

([2]) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد (ج٤/٣٧)

قال: "إنّ الله لَيزيد الكافر عذاباً ببُكاءِ أهلِه عليه"، وقالت: حَسبُكم القرآن ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[1]. (سورة الزمر :٧)

ومن من منهجيتهم في النقد والتثبت من صدق الخبر انهم كانوا يرجعون إلى سؤال المصدر الأول ومن ذلك:

ثم كانت هذه الطريقة هي طريقة من بعدهم من التابعين، **فهذا الربيع ابن خثيم (٦١هـ) رحمه الله يقول:** (إن من الحديث حديثًا له ضوء كضوء النهار، نعرفه به، وإن من الحديث حديثًا له ظلمة كظلمة الليل نعرفه بها)[2].

والإمام أحمد (٢٤١هـ) رحمه الله يأمر بالضرب على حديث أبي هريرة : "يهلك أُمتي هذا الحي من قريش". قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: "لو أن الناس اعتزلوهم[3]". لأنه خلاف الأحاديث. **قال عبد الله:** قال أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث؛ فإنه خلافُ الأحاديث عن النبي ﷺ يعني: قوله: "اسمعوا وأطيعوا واصبروا"[4].

والخطيب البغدادي(٤٦٣هـ) أبطل الكتاب الذي ادعى فيه اليهود أن رسول الله ﷺ أسقط الجزية عن يهود خيبر، فورد في المنتظم: "وكان قد أظهر بعض اليهود كتابًا وادعى أنه كتاب رسول الله ﷺ بإسقاط الجزية عن أهل خيبر وفيه شهادات الصحابة وإن خط علي بن أبي طالب فيه، فعرضه رئيس الرؤساء ابن مُسلِمة [5]على أبي بكر الخطيب؛ فقال هذا مزور. قيل: من أين لك؟ قال: في الكتاب شهادة معاوية بن أبي سفيان ومعاوية أسلم يوم الفتح وخيبر كانت في سنة سبع وفيه شهادة سعد بن معاذ وكان قد مات يوم الخندق فاستحسن ذلك منه"[6].

---

(١)أخرجه البُخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قول النبي (ﷺ): يُعذّب الميّت ببكاء أهله عليه.(ج٧٩/٢)،ح (١٢٨٨).

(٢) انظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص١٠٦)

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام(ج١٩٩/٤)ح (٣٦٠٥)، وفي الفتن، باب قول النبي ﷺ : «هَلاَكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ»"،(ج٤٧/٩)ح(٧٠٥٨). بنحوه. ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن، بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ (ج٢٢٢١/٤)ح(٢٩٨٠) بمعناه.

(٤) ابن قدامة المقدسي، المنتخب من العلل للخلال (ص١٦٣).

(٥) ابن مُسلِمة بضم الميم وكسراللام، وهو: أبو القاسم علي بن الحسن بن مسلمة، استوزره أمير المؤمنين القائم بأمر الله ﷺ ، ولقب رئيس الرؤساء. (ابن ماكولا، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ج١٩٥/٧).

(٦) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج٢٦٥/٨).

وقال ابن خلدون (٨٠٨ هـ): "وكثيرًا ما وقع للمؤرخين والمفسرين وأئمة النقل من المغالط في الحكايات والوقائع لاعتمادهم فيها على مجرد النقل غثًّا أو سمينًا ولم يعرضوها على أصولها ولا قاسوها بأشباهها ولا سبروها بمعيار الحكمة والوقوف على طبائع الكائنات وتحكيم النظر والبصيرة في الأخبار فضلُّوا عن الحق.[١]

(١) ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/٩).

ثالثا: شروط الناقد.

إن مجال النقد العلمي البناء لا يمكن أن يكون حِكْرًا على قبيل من الباحثين دون آخر، كما أنه ليس متاحًا لكل من أراد النقد؛ بل هو مقيَّد بشروط وصفات يجب أن يتصف بها الناقد بشكل عام؛ لأن الاهتمام بعلم نقد المتن واعتباره الجزء الأهم في أي علم من العلوم، والدخول فيه بجرأة وإخلاص وعلم، والرد على المسيئين والمتجاوزين وفق الأصول العلمية، هو الذي سيتيح لهذا العلم أن يأخذ مداه، ولقواعده أن تستقر وتنضبط.

هناك بعض الشروط الواجب توافرها في الناقد بشكل عام أيا كان الفن والعلم الذي ينتمي إليه الناقد منها(1):

الموهبة النقديّة: والتي يستطيع الناقد من خلالها أن يُقدِّر الأشياء تقديراً صحيحاً؛ فيميِّز العمل الجيِّد من العمل الرديء.

الأهلية العلميّة والكفاءة: وذلك بأن يتخصَّص الناقد بنَقْد الأعمال في مجال تخصُّصه، وأن يمتلك الثقافة الواسعة في مختلف الميادين؛ والتي تُؤهِّله لإعطاء رأيه بكلِّ ثقة.

العدالة والإنصاف: بأن يُصدِر أحكامه بكل شفافيّة ونزاهة بعيداً عن الهوى والتعصُّب؛ وذلك بأن يُعلِّل أحكامه ويُفسِّر رأيه بناءً على أُسُس علميّة غير خاضعة لعاطفته أو ميوله الشخصية؛ فلا يصدر حكمه لكي يحابي أحداً، أو من أجل أن يُقلِّل من قيمة أحد.

التزام الأدب: حيث يجب أن يكون النَّقْد بعيداً عن الإساءة للآخرين بالألفاظ الخارجة عن الأدب؛ فيُوجَّه النَّقْد للفكرة دون إيذاء المخالِفين في الرأي حتى وإن كانوا مُخطِئين.

تمرس الناقد بالنقد وخبرته، وممارسته؛ من الشروط الهامة للناقد تمرس الناقد بالنقد، وخبرته أو دربته وممارسته، وهذه الدربة إنما تأتي من القراءات الكثيرة للنصوص، ومزاولته لمهمته، ودراسته المتواصلة هي التي تؤدي الى صحة الحكم على النصوص والكشف عما فيها من جوانب قوة وعوامل ضعف، وتجعله صرفيا في التمييز بين الحسن والقبيح، كالصيرفي في النقود الذي يعرف الصحيح من الزائف.

قلت: وقد ذكر علماء الحديث بعضًا من صفات الناقد والتي هي بمثابة شروط للنقد:

قال الحاكم (٤٠٥هـ) – رحمه الله –: "الحجة فيه عندنا الحفظ، والفهم، والمعرفة لا غير"(2). **وقال ابن الصلاح (٦٤٣هـ) – رحمه الله –:** "وإنما يضطلع بذلك أهلُ الحفظ والخبرة والفهم الثاقب"(3). **وقال العلائي (٧٦١هـ) – رحمه الله –:** "لا يقوم به إلا مَن منحه الله فهمًا غايصًا،

---

(1) انظر: كامل السوافيري، دراسات في النقد الأدبي (ص١٢٧-١٢٨).

(2) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص١١٢).

(3) ابن الصلاح، علوم الحديث (ص٨١).

واطلاعًا حاويًا، وإدراكًا لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة؛ ولهذا لم يتكلَّم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحذَّاقهم؛ كابن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأمثالهم – رحمهم الله أجمعين"[١].
قال الحافظ ابن حجر(٨٥٢هـ) – رحمه الله – في شأن علم العلل: "لا يقومُ به إلا مَن رزقه الله فهمًا ثاقبًا، وحفظًا واسعًا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة بالأسانيد والمتون[٢].
وقد اشترط علماء الحديث في الإمام الناقد مايلي[٣]:

- **بأن يكون ورعًا**؛ من أهل الورع والتقوى؛ حتى لا يحملَه قلَّةُ دينه وتقواه على الطعن بغير موجب للجرح.
- **معدَّلاً**؛ – بفتح الدال – أي: عدلاً ثبتتْ عدالتُه بنصوص الأئمة، أو الاستفاضة، وهما طريقا ثبوتِ العدالة عند الأئمة.
- **ومدركًا للقدح**؛ أي: له علمٌ يُدْرِك به دواعي القدح وموجباته، فلا يردّ الرواية بأي سبب كان؛ وإنما بما هو مقتضٍ للطعن فيها.
- **لا يكون مغفَّلاً**؛ بحيث يُخدع بظاهر أحوال الروايات لعدم يقظته وفطنته، فانتباهه يجعله دقيقَ النظر في الأحوال، شديد السبر للروايات قبل الحكم عليها.

---

(١) ابن حجر العسقلاني، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج٢/٧٧٧).
(٢) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص٤٣).
(٣) جمعها إدريس أبو الحسن الفقيه، في كتابه شرح النظم المطلول في قواعد الحديث المعلول (ص٤٤).
(كتاب اليكتروني لم يطبع وهذا رابطه /https://www.alukah.net/sharia/٠/٥٤١٨٥).

الفصل الأول

نقد المتون بين المحدثين والمؤرخين والفقهاء

الفصل الأول

نقد المتون بين المحدثين والمؤرخين والفقهاء

المبحث الأول: تعريف نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء

المطلب الأول: تعريف نقد المتون عند المحدثين والألفاظ ذات الصلة.

أولاً: تعريف نقد المتون عند المحدثين.

مما يميز الأئمة المتقدمين أنهم يجمعون أثناء حكمهم على الأحاديث بين النظر إلى الإسناد والنظر إلى المتن ، ولا يكتفون بأحدهما عن الآخر. **قال السخاوي (ت٦٤٣هـ)** : "عنى بذلك الممارس لألفاظ الشارع الخبير بها وبرونقها وبهجتها"(١)، ولذا **قال ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ):** "وكثيرا ما يحكمون بذلك –أي بالوضع– باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ النبي هيئة نفسانية، وملكة قوية يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبوة وما لا يجوز (٢)".

حاول بعض المحدثين وضع تعريفات لنقد الحديث عموماً، ومما وقفت عليه الباحثة ما يأتي:

التعريف الأول: "علم يبحث في تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان عللها، والحكم على رواتها جرحاً وتعديلاً، بألفاظ مخصوصة ذات دلائل معلومة عند أهل الفن"(٣)

التعريف الثاني: "تمييز الأحاديث المقبولة من غيرها مع بيان علة ذلك"(٤).

التعريف الثالث: هو تمييز الأحاديث الصَّحيحة من الضَّعيفة، وبيان عللها، والحكم على رواتها.(٥)

---

(١) السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (ج١/٢٦٨).

(٢) ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص٢٥).

(٣) أحمد نور سيف، مقدمة التاريخ لابن معين (ص٥).

(٤) العماش، أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية، مجلة جامعة أم القرى، عدد ٣٣، ج١٧ ص٧٥.

(٥) العمري، دراسات في منهج النَّقد عند المحدثين (ص١١).

قلت: وخلاصة تعريف نقد المتون عند المحدثين أنَّـه: إمعان النظر في المرويات في الجمع والتنقيب والبحث والتمحيص لبيان صحتها.

ثانيًا: الألفاظ ذات الصلة.

- **توثيق السنة:**

التوثيق في اللغة:

وثق بـه يثق بالكسر فيهما، وثاقة وثقة: ائتمنه، وأنا واثق بـه، وهو موثوق بـه، وهي موثوق بها وهم موثق بهم.... وثقت فلانًا إذا قلت: إنـه ثقة، ووثقت الشـيء توثيقًا؛ فهو موثق، والوثيقة الإحكام في الأمر ... ويقال: استوثقت من فلان، وتوثقت من الأمر: إذا أخذت منه بالوثاقة. وأخذت الأمر بالأوثق؛ أي: الأشد الأحكم ... وناقة موثقة الخلق: محكمة[١].

توثيق السنة في الاصطلاح:

الوصول بالحديث، بتطبيق الأسس العلمية التي وضعها العلماء، إلى درجة إحكام اتصاله، ونسبته إلى رسول الله ﷺ ، وتوفر الأمانة في نقله من التحريف والتغيير أو الزيادة فيه. وعدم ائتمان ما يخالف هذه الأسس[٢].

---

(١) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج١٠/٣٧١).

(٢) رفعت بن فوزي عبد المطلب، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته ص(٢١).

المطلب الثاني: تعريف نقد المتون عند المؤرخين والألفاظ ذات الصلة.

أولاً: تعريف نقد المتون عند المؤرخين.

إن فحول المؤرخين قد استوعبوا أخبار الأيام وجمعوها، وسطروها وأودعوها، وخلطها المتطفلون بدسائس من الباطل[1]؛ فيجب الاحتراس من هذه الموارد، و نقد كل رواية فيها قبل الاعتماد عليها والأخذ بها كمورد صحيح دقيق. **وقال ابن خلدون (٨٠٨ هـ):** "وكثيرًا ما وقع للمؤرخين والمفسرين وأئمة النقل من المغالط في الحكايات والوقائع لاعتمادهم فيها على مجرد النقل غثًّا أو سمينًا ولم يعرضوها على أصولها ولا قاسوها بأشباهها ولا سبروها بمعيار الحكمة والوقوف على طبائع الكائنات وتحكيم النظر والبصيرة في الأخبار فضلُّوا عن الحق[2]. **وقد عرف الدكتور عارف المخلافي النقد التاريخي بقوله:**"هو ممارسة علمية منهجية ينتقل بموجبها المؤرخ من مرحلة القراءة والاقتباس إلى مرحلة الفحص والتدقيق والتمحيص بغية الوصول إلى الحقيقة التاريخية بحياد تام، وعبر سلسلة من الأدوات المترابطة التي تصنع تاريخيا من خلال مادته وحقائقه"[3].

قلت: فنقد المتون عند المؤرخين هو: علم يُثبت صحة الأحداث التاريخيَّة بقواعد خاصَّة.

ثانيًا: الألفاظ ذات الصلة.

- **فلسفة التاريخ:** وهي عبارة عن النظر الى الوقائع التاريخية بنظرة فلسفية، ومحاولة معرفة العوامل الأساسية التي تتحكم في سير الوقائع التاريخية والعمل على استنباط القوانين العامة التي تتطور بموجبها الأمم والمجتمعات والدول[4].

---

(١) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/٣).

(٢) المرجع السابق(ج١/٩).

[3]) عارف المخلافي، المستخلص في النقد التاريخي (ص٥).

(٤) انظر: د. عبد الرحمن بدوي، موسوعة الفلسفة(ج٢/١٥٧)، بحث: نظرة حول فلسفة التاريخ عند ابن خلدون، محمود عساف، مجلة: الحوار المتمدن- العدد: ٤١١١ .

المطلب الثالث: تعريف نقد المتون عند الفقهاء والألفاظ ذات الصلة.

أولاً: تعريف نقد المتون عند الفقهاء.

نقد المتون مصطلح معاصر لكنه منهج سار عليه الفقهاء قديمًا، **قال النووي (٦٧٦هـ)** مبينًا ضرورة مراجعة ما في كتب المذهب من الروايات والأقوال للوثوق بها: "واعلم أن كتب المذهب فيها اختلاف شديد بين الأصحاب بحيث لا يصلح للمطالع وثوق بكون ما قاله مصنف منهم هو المذهب، فلهذا لا أترك قولاً ولا وجهًا ولا نقلاً إلا ذكرته، مع بيان ما كان راجحًا، وتضعييف ما كان ضعيفًا، وتزييف ما كان زائفًا"(١). **وقال الثعالبي (١٣٧٦هـ):** "إن عدم تنقيح كتب الفقه هو من موجبات هرمه(٢)".

يقول الدكتور الفاضل بن عاشور: "فهؤلاء الذين سلكوا طريقة جديدة في خدمة الحكم هي الطريقة النقدية التي أسس منهجها الإمام أبو الحين اللخمي، فصاروا في الفقه يتصرفون فيه تصرف تنقيح، وينتصبون في معظم الأقوال انتصاب الحكم الذي يقضي بأن هذا مقبول وهذا غير مقبول...(٣)"

وانطلاقا من هذا اجتهد بعض الباحثين المعاصرين في وضع تعريف للنقد الفقهي؛ **فعرفه الدكتور عبد الحميد عشاق بأنه:** "العملية البحثية التي تروم تحرير مسائل المذهب سواء من حيث الروايات أو الأقوال أو من حيث توجيهها و التخريج عليها، بتمييز أصحها و أقواها من ضعيفها و مرجوحها، و ذلك باعتماد طرق معلومة و مصطلحات مخصوصة"(٤).

وهناك تعريف آخر **للدكتور محمد المصلح** حيث عرّف النقد الفقهي بأنه: " تبيان الصحيح و الضعيف من فروع المذهب انطلاقًا من عرضها على أصوله و قواعده وضوابطه"(٥).

من خلال التعريفات السابقة يتضح أن النقد الفقهي عبارة عن عملية تنقيح و تمحيص للأقوال والروايات و الاستدلالات في المذهب، لبيان الصحيح من الضعيف منها.

---

(١) النووي، المجموع(ج١/١٨)

(٢) الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (ج٤/٢٢٦).

(٣) انظر: الفاضل بن عاشور، المحاضرات المغاربيات ص(٧٢-٧٤)

(٤) عبد الحميد عشاق، منهج النقد والخلاف الفقهي عند المازري (ج١/٩٠)

(٥) محمد المصلح، الإمام اللخمي وجهوده في تطوير الاتجاه النقدي في المذهب المالكي (ج١/٩)

ثانيًا: الألفاظ ذات الصلة.

١. الاختلاف الفقهي:

الاِخْتِلاَفُ لُغَةً : مَصْدَرُ اخْتَلَفَ. وَالاِخْتِلاَفُ نَقِيضُ الاِتِّفَاقِ. واخْتَلَفَ الأمْرَانِ لَمْ يَتَّفِقَا. وَكُل مَالَمْ يَتَسَاوَ فَقَدِ اخْتَلَفَ. وَالْخِلاَفُ: الْمُضَادَّةُ، وَخَالَفَهُ إِلَى الشَّيْءِ عَصَاهُ إِلَيْهِ، أَوْ قَصَدَهُ بَعْدَ أَنْ نَهَاهُ عَنهُ. وَيُسْتَعْمَل الاِخْتِلاَفُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ بِمَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ وَكَذَلِكَ الْخِلاَفُ[١].

تعريف الاختلاف الفقهي اصطلاحًا: "تغاير أحكام الفقهاء في مسائل الفروع سواء كان ذلك على وجه التقابل، كأن يقول بعضهم في حكم مسالة بالجواز، ويقول البعض الآخر فيها بالمنع، أو كان على وجه دون ذلك كأن يقول أحدهم حكم هذه المسالة الوجوب، ويقول غيره حكمها الندب أو الإباحة"[٢].

٢. المناظرة:

الْمُنَاظَرَةُ لُغَةً: قال ابن فارس: "أصل صحيح يرجع فروعه إلى معنى واحد وهو تأمل الشيء ومعاينته ثم يستعار ويتسع فيه[٣]"، **ويُقَال:** نَاظَرَ فُلاَنًا: صَارَ نَظِيرًا لَهُ، وَنَاظَرَ فُلاَنًا: بَاحَثَهُ وَبَارَاهُ فِي الْمُجَادَلَةِ ، وَنَاظَرَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ نَظِيرًا لَهُ. فَالْمُنَاظَرَةُ مَأْخُوذَةٌ مِنَ النَّظِيرِ أَوْ مِنَ النَّظَرِ بِالْبَصِيرَةِ[٤].

وَالْمُنَاظَرَةُ اصْطِلاَحًا : عَرَّفَهَا الأْمِدِيُّ (ت٦٣١هـ) بِأَنَّهَا:" تَرَدُّدُ الْكَلاَمِ بَيْنَ الشَّخْصَيْنِ يَقْصِدُ كُلٌّ مِنْهُمَا تَصْحِيحَ قَوْلِهِ وَإِبْطَال قَوْل صَاحِبِهِ لِيَظْهَرَ الْحَقُّ"[٥]، **وَعَرَّفَهَا الْجُرْجَانِيُّ (ت٣٩٢هـ) بِأَنَّهَا:** "النَّظَرُ بِالْبَصِيرَةِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النِّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ"[٦].

٣. الجدل.

الْجَدَل لُغَةً: مُقَابَلَةُ الْحُجَّةِ بِالْحُجَّةِ، وَالْمُجَادَلَةُ: الْمُنَاظَرَةُ وَالْمُخَاصَمَةُ، ولاَ يَخْرُجُ الْجَدَل اصْطِلاَحًا عَنِ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ[٧].

---

(١) انظر: الفيروز أبادي، القاموس المحيط (ص١٠٤٢)، ومرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج٢٣/٢٥٣)، وأبو البقاء الكفوي، كتاب الكليات (ص٧٢).

(٢) الفندلاوي، تهذيب المسالك (ج١/٨٦).

(٣) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج٥/٤٤٤).

(٤) انظر: مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس من جواهر القاموس (ج١٤/٢٥٢)، والزيات وآخرون، المعجم الوسيط (ج٢/٩٣٢).

(٥) الآمدي، شرح الولدية في آداب البحث والمناظرة (ص٧).

(٦) الجرجاني، التعريفات (ص٢٩٨).

(٧) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج١/٥٦٩).

المبحث الثاني: الاتجاهات النقدية عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء

إن أهداف الباحث من بحثه تحدد كيفية إقباله على العلم، بل تحدد مخطط الدراسة التي سيكون عليها مدار بحثه فتختلف وجهة نظر الفقيه عن المحدث عن المؤرخ فكل منهم ينظر لمتن الرواية حسب غرضه منها **فالفقيه** ينظر إليها من خلال ما يصلح للاستنباط الفقهي، فيجتهد الفقيه في تفسير الرواية التي تصلح للاستنباط. **والمحدث** ينظر إليها من خلال ما يصلح للاقتداء، والمردود الذي لا يصلح للاقتداء، ويتم دراسة ذلك وفق شروط معيَّنة. **أمَّا المؤرخ** فيقدم لنا التاريخ، ليعطينا جانبًا معرفيًّا منظورًا من الماضي لفهم الحاضر ولتلافي العثرات في المستقبل؛ فهو يربط الأحداث بالسّابق ويأخذ الدّروس ليُقلّل وقوعه في الخطأ.

المطلب الأول: الاتجاهات النقدية عند المحدثين.

يمكن تمييز اتجاهين اثنين للنقد عند المحدثين، وهما:

الاتجاه الأول: نقد السند؛ وهو النظر في رجال السند والحكم عليهم بما يقتضي قبول روايتهم أو ردها.

ومثال على ذلك نقد العلماء لحديث: الإمام مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين ابن علي عن **عمر بن عثمان بن عفان** عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ قال: "لا يرث المسلم الكافر"[(١)].

فقد انتقد علماء الحديث سند هذه الرواية، وبينوا وهم الإمام مالك في اسم الراوي "**عمرو بن عثمان**" .

قال الإمام الترمذي (ت٢٧٩هـ): "وَحَدِيثُ مَالِكٍ وَهْمٌ، وَهِمَ فِيهِ مَالِكٌ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَالِكٍ فَقَالَ: عَنْ **عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ**، وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ مَالِكٍ قَالُوا عَنْ مَالِكٍ، عَنْ **عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ**، وَعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ هُوَ مَشْهُورٌ مِنْ وَلَدِ عُثْمَانَ، وَلَا يُعْرَفُ عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ"[(٢)].

قَالَ ابن أبي عاصم (ت٢٨٧هـ): وَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، مَعْمَرٌ، وَأُسَامَةُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، وَمَالِكٌ، وَابْنُ بُدَيْلٍ، وَعُقَيْلٌ، وَيُونُسُ، وَابْنُ الْهَادِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، وَزَمْعَةُ، هَؤُلَاءِ يَرْوُونَهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ **عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ**، عَنْ، أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، إِلَّا مَالِكٌ، فَإِنَّهُ، قَالَ **عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ**[(٣)].

---

(١) مالك، الموطأ، كتاب الفرائض، باب ميراث أهل الملل (ج٣/٧٤١)، وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم (ج٨/١٥٦) ح(٦٧٦٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفرائض، باب ألحقوا الفرائض باهلها (ج٣/١٢٣٣)ح (١٦١٤).

(٢) قاله الترمذي في سننه، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ المِيرَاثِ بَيْنَ المُسْلِمِ وَالكَافِرِ، (ج٤/٤٢٣).

(٣) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني ح٤٥٤ (ج١/٣٣٠)

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النسائي (ت٣٠٣هـ): وَالصَّوَابُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ **عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ**، وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ قِيلَ لَهُ فَثَبَتَ عَلَيْهِ؟، وَقَالَ: هَذِهِ دَارُهُ"(١).

قَالَ البزار (ت٢٩٢هـ): "وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرٌ، وَجَمَاعَةٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ **عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ**، عَنْ أُسَامَةَ فَاتَّفَقُوا عَلَى اسْمِ **عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ** إِلَّا مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ فَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ **عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ**، عَنْ أُسَامَةَ فَيَرَوْنَ أَنَّهُ غَلِطَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ قَدْ وَقَفَ فَقَالَ: هَذِهِ دَارُ عَمْرٍو، وَهَذَا دَارُ عُمَرَ فَأَوْمَى(٢) إِلَيْهِمَا، فَأَمَّا فِي الرِّوَايَةِ فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَبَو أُوَيْسٍ فَإِنَّ سَمَاعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، شَبِيهٌ بِسَمَاعِ مَالِكٍ"(٣).

قال العلائي (ت٧٦١هـ): "وَقَدْ رَاجَعَهُ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فِي ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ فَأَبَى إِلا أَنْ يَقُولَ: عُمَرَ. وَقَالَ لابْنِ مَهْدِيٍّ: أَوَلا أَعْرِفُ عُمَرَ مِنْ عَمْرٍو؟ هَذِهِ دَارُ عُمَرَ، وَهَذِهِ دَارُ عَمْرٍو. عَلَى أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ وَمُعَاوِيَةَ بْنَ هِشَامٍ رَوَيَاهُ عَنْ مَالِكٍ، فَقَالا فِيهِ: عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ كَقَوْلِ الْجَمَاعَةِ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ فِي مُوَطَّئِهِ عَلَى الشَّكِّ فَقَالَ: عَمْرَو أَوْ عُمَرَ بْنَ عُثْمَانَ.(٤)

الاتجاه الثاني: نقد المتن؛ وهو النظر في نص الحديث والحكم عليه بالقبول أو الرد حسب اعتبارات خاصة.

وقد نقد الإمام ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) متن كثير من الأحاديث لأسباب عدة: ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما: "جَاءَتِ الْيَهُودُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا، وَلَا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ اللَّهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ (٥) [سورة الأنعام: ١٢١] " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قال ابن القَيِّم: "إنَّ سورة الأنعام مَكِّيَّة باتفاق، ومجيءُ اليهود إلى النبي ﷺ ،

(١) النسائي، السنن الكبرى ح٦٣٤٢ (ج٦/١٢٣)

(٢) أي: أشار.

(٣) البزار، مسند البزار، ح٢٥٨١ (٧/ ٣٣)

(٤) العلائي، بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس (ص١٨٤)

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب التفسير، باب ومن سورة الأنعام (ج٥/١١٣) ح(٣٠٩٦)، وفي سنده عطاء بن السائب وقد رمي بالاختلاط، و زياد بن عبد الله البكائي فيه لين، وأبو داود في سننه، كتاب الأضاحي، باب في ذبائح أهل الكتاب(ج٤/٤٤٠) ح(٢٨١٩) وفي سنده سماك، وفي روايته عن عكرمة اضطراب ، والنسائي في سنه بإسناد حسن، كتاب الضحايا، باب تأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ}(ج٧/٢٣٧)ح(٤٤٣٧).

ومجادلتهم إياه إنما كان بعد قدومه المدينة، وأما بمكة فَإِنَّمَا كان جدالُهُ مع المشركين عُبَّاد الأصنام"[1].

وفي حديث الترمذي: "أن رسول الله ﷺ دَخَلَ مكة يوم الفتح وعبد الله بن رواحة بين يديه ينشد...[2]". قال ابن القَيِّم رحمه الله: "وهذا وَهْمٌ؛ فإنَّ ابن رواحة قُتِلَ في هذه الغزوة – يعني مؤتة – وهي قبل الفتح بأربعة أشهر، وإنما كان يُنْشَدُ بين يديه شِعْرُ ابن رواحة، وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل النقل"[3].

المطلب الثاني: الاتجاهات النقدية عند المؤرخين.

يمكن تمييز اتجاهين اثنين للنقد عند المؤرخين، وهما:

الاتجاه الأول: النقد الخارجي؛ وهو يهدف إلى التحقق من مصدر الوثيقة (المؤلِّف)، ومن صحة انتسابها إليه[4]. ويتضمن النقد الخارجي تعيين شخصية المؤلف وتحديد زمن التدوين ومكانه والتحقق من صدق الوثيقة ، وينقسم إلى قسمين هما: نقد التصحيح ونقد المصدر.

---

(1) ابن القيم، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (ج ١١/٨).

(2) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب أبواب الأدب، باب ما جاء في إنشاد الشعر (ج٤/٤٣٦) ح(٢٨٤٧). والنسائي في سننه، كتاب مناسك الحج، باب إنشاد الشعر في الحرم، والمشي بين يدي الإمام(ج٥/٢٠٢) كلاهما من طريق عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس ﷺ ، والحديث بلفظ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ القَضَاءِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَمْشِي وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ ... اليَوْمَ نَضْرِبْكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

ضَرْبًا يُزِيلُ الهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ ... وَيُذْهِلُ الخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِي حَرَمِ اللهِ تَقُولُ الشِّعْرَ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ".

وعلق الترمذي عليه بقوله: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ. وَرُوِيَ فِي غَيْرِ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ القَضَاءِ وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الحَدِيثِ لأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ عُمْرَةُ القَضَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ". **وعلَّق ابن حجر على ذلك قائلا:** "وَهُوَ ذُهُولٌ شَدِيدٌ وَغَلَطٌ مَرْدُودٌ وَمَا أَدْرِي كَيْفَ وَقَعَ التِّرْمِذِيُّ فِي ذَلِكَ مَعَ وُفُورِ مَعْرِفَتِهِ وَمَعَ أَنَّ فِي قِصَّةِ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ اخْتِصَامُ جَعْفَرٍ وَأَخِيهِ عَلِيٍّ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فِي بنت حَمْزَةَ كَمَا سَيَأْتِي فِي هَذَا الْبَابِ وَجَعْفَرٌ قتل هُوَ وَزيد وبن رَوَاحَةَ فِي مَوْطِنٍ وَاحِدٍ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيبًا وَكَيْفَ يَخْفَى عَلَيْهِ أَعْنِي التِّرْمِذِيَّ مِثْلُ هَذَا ثُمَّ وَجَدْتُ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ الَّذِي عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي فَتْحِ مَكَّةَ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ اتَّجَهَ اعتراضه لَكِن الْمَوْجُود بِخَط الكروخي رَاوِي التِّرْمِذِيِّ مَا تَقَدَّمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ". ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري(ج٧/٥٠٢).

(3) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد (ج٣/٣٨٦).

(٤) انظر: البدري، كتاب: المدخل إلى دراسة مصادر السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي (ص١١٠).

نقد التصحيح: يعني مدى صحة الوثيقة، فقد يكون نص الوثيقة محرفاً في بعض أو كل أجزاءها أو تحتوي على عبارات ونصوص تؤثر في طبيعة الحدث أو الواقعة التي يكتب عنها، فنقد التصحيح يسعى إلى استرجاع واستعادة أفضل نسخة ممكنة للنص الأصلي.

نقد المصدر: فهنا لابد من معرفة صحة مصدر الوثيقة وأمانة الكاتب، فمن الأمور التي نبحث عنها التأكد من اسم مؤلفها وزمان تدوينها ومكانه وشخصيته وعلاقته بالحوادث التي كتب عنها، وهل شاهد الحدث بنفسه أم سمع عنه أم نقل المعلومات من الغير[1].

فكم من عالم دست عليه دسائس كثيرة من مؤلفات هو منها بريء؛ فقد زيفوا على الإمام ابن قتيبة كتاب "**الإمامة والسياسة**"، وزيفوا على الذهبي كتاب "**النصيحة** الذهبية" فيها حط كبير على شيخ الإسلام ابن تيمية[2]. **قال لانجلو**[3]: النقد الخارجي يقوم بتحديد هذه الوقائع من حيث الزمان والمكان ومؤلف كل تصور والمدة والمدى الجغرافي والأصل والتسلسل في التصورات[4].

الاتجاه الثاني: النقد الداخلي للوثيقة التاريخية؛ هو معرفة ما أراد المؤلف أن يقوله أو ينقله في وثيقته، وكذا معرفة أمانته ودقته[5].

ومن أمثلة النقد الداخلي للرواية:

قال ابن حزم (ت٤٥٦هـ): "وكما يزعم كثير منهم -أي الإماميَّة[6]- أن عليًّا لم يكن له سميٌّ قبله". **فانتقد ابن حزم هذه الرواية فقال:** "وهذا جهل عظيم بل كان في العرب كثير يسمون هذا الاسم كعلي بن بكر بن وائل إليه يرجع كل بكري في العالم في نسبه. وفي الأزد عليّ، وفي بَجِيلَة[7] عليّ، وغيرها. كل ذلك في الجاهلية مشهور، وأقرب من ذلك عامر بن الطفيل يكنى أبا عليّ"[8].

---

(1) انظر: المخلافي، عارف أحمد، المستخلص في النقد التاريخي (ص ٧-١٥).

(٢) المشوخي، التزوير والانتحال في المخطوطات العربية (ص٧).

(٣) هو: شارل فيكتور لانجلو؛ مؤرخ وباحث في منهج التاريخ، فرنسي، ولد سنة ١٨٦٣م، تكون على يديه جيل من المؤرخين وأمناء المحفوظات والمكتبات، وصنف كشافًا لكشافات المحفوظات المتعلقة بتاريخ فرنسا. انظر: عبد الرحمن بدوي، مقدمة النقد التاريخي (ص ٩).

(٤) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية-ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٥١).

(٥) انظر: البدري، كتاب: المدخل إلى دراسة مصادر السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي(ص١١٤)

(٦) الإماميَّة: هم القائلون بإمامة علي ﷺ بعد النبي ﷺ؛ نصًا ظاهرًا، وتعيينًا صادقًا، من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين. الشهرستاني،الملل والنحل (ج١/ ١٦٢).

(٧) قبيلة بجيلة، وبجيلة هو: ابن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث أخي الأسد بن الغوث، وقيل أن بجيلة اسم أمهم وهي من سعد العشيرة وأختها باهلة ولدتا قبيلتين عظيمتين. السمعاني، الأنساب للسمعاني (ج٢/٩١).

(٨) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج٤/١٣٩).

ومثال آخر للنقد الداخلي قول ابن خلدون (ت٨٠٨هـ): "ومن الحكايات المدخولة للمؤرخين ما ينقلونه كافة في سبب نكبة الرشيد للبرامكة[١] من قصة العباسة أخته مع جعفر بن يحيى بن خالد مولاه وأنه لِكَلَفِه[٢] بمكانهما من معاقرته[٣] إياهما الخمر أذن لهما في عقد النكاح دون الخلوة حرصًا على اجتماعهما في مجلسه وأن العباسة تحيَّلت عليه في التماس الخلوة به لما شغفها من حبه حتى واقعها (زعموا في حالة السكر). وهيهات ذلك من منصب العبَّاسة في دينها وأبويها وجلالها وأنها بنت عبد الله بن عباس ليس بينها وبينه إلا أربعة رجال هم أشراف الدين وعظماء الملة من بعده والعباسة بنت محمد المهدي ابن عبد الله أبي جعفر المنصور بن محمد السجاد بن علي أبي الخلفاء بن عبد الله ترجمان القرآن ابن العباس عم النبي ﷺ ابنة خليفة أخت خليفة محفوفة بالملك العزيز والخلافة النبوية وصحبة الرسول وعمومته وإقامة الملة، ونور الوحي، ومهبط الملائكة من سائر جهاتها، قريبة عهد ببداوة العروبية، وسذاجة الدين، البعيدة عن عوائد الترف ومراتع الفواحش، فأين يطلب الصون والعفاف إذا ذهب عنها، أو أين توجد الطهارة والذكاء إذا فقدا من بيتها، أو كيف تدنِّس شرفها العربي بمولى من موالي العجم، وكيف يسوغ من الرشيد أن يصهر إلى موالي الأعاجم على بعد همته وعظم آبائه. ولو نظر المتأمل في ذلك نظر المُنْصف وقاس العبَّاسة بابنة ملك من عظماء ملوك زمانه لاستنكف لها عن مثله مع مولى من موالي دولتها، وفي سلطان قومها واستنكره . وأين قدر العبَّاسة والرشيد من الناس؟! ... وإنما نكب البرامكة ما كان من استبدادهم على الدولة... [٤]".

---

(١) البرامكة أسرة يعود أصلُها إلى مدينة بلخ، كانوا في الأصل مَجوسًا ثم دخلوا الإسلام، وهُم ينتسبون إلى جدهم الأكبر برمك (انظر: المطهر بن طاهر المقدسي، البدء والتاريخ ج٦/١٠٤، والسمعاني، الأنساب ج٢/١٨٠)، و

(٢) قال ابن فارس: "الْكَافُ وَاللَّامُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِيلَاعٍ بِالشَّيْءِ وَتَعَلُّقٍ بِهِ. مِنْ ذَلِكَ الْكَلَفُ، تَقُولُ: قَدْ كَلِفَ بِالْأَمْرِ يَكْلَفُ كَلَفًا. (ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ج٥/١٣٦).

(٣) معاقرة الخمر أي ملازمتها والإدمان عليها. (انظر: ابن منظور، لسان العرب ج٤/٥٩٨).

(٤) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج١/١٥).

المطلب الثالث: الاتجاهات النقدية عند الفقهاء.

يمكن تمييز ثلاثة اتجاهات للنقد عند الفقهاء، وهي: (نقد الرواية، و نقد الأصول، ونقد المؤلفات وطرق التأليف).

الاتجاه الأول: نقد الرواية والأقوال؛ وهو يتعلق بدراسة الأقوال والروايات المنقولة والحكم عليها سواء داخل المذهب أو خارجه.

قال الشيرازي (٤٧٦هـ): "وقال ابن داود ليس في القرآن مجاز وهذا خطأ لقوله تعالى: ﴿جدارًا يريد أن ينقض﴾ ونحن نعلم ضرورة أنه لا إرادة للجدار [١].

الاتجاه الثاني: نقد الأصول أو الأدلة؛ وهو نقد للقواعد التي تم وضعها لتبنى عليها الفروع، أو نقد الاستدلالات على المسائل الجزئية[٢].

قال الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ): "وقال بعض الناس: لا يجوز التخصيص في الخبر، كما لا يجوز النسخ فيه، وهذا خطأ، لأن التخصيص بيان ما لم يرد باللفظ العام وهذا قد يصح في الخبر كما يصح في الأمر والنهي[٣].

وقد ردَّ الشيرازي (٤٧٦هـ): على بعض المعتزلة_[٤] قولهم: "الإباحة أمر". **فقال:** "وهذا خطأ؛ لأن الإباحة هي الإذن، وذلك لا يسمى أمرًا. ألا ترى أن العبد إذا استأذن مولاه في الاستراحة وترك الخدمة فأذن له في ذلك، لا يقال أنه أمره بذلك"[٥].

قال الزركشي (٧٩٤هـ): "وَذَهَبَ بَعْضُ الْحَنَفِيَّةِ إلَى أَنَّهُ ليس كُلُّ الْأَحْكَامِ تُعَلَّلُ بَلْ منها ما هو لِعِلَّةٍ وَمِنْهَا ما ليس له عِلَّةٌ قال وَهَذَا خَطَأٌ لِأَنَّ الْوَاضِعَ حَكِيمٌ"[٦].

---

(١) الشيرازي، اللمع في أصول الفقه (ص٤).

(٢) رابح صرموم، النقد الفقهي مفهومه وأهميته (مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية– قسم الدراسات الاجتماعية العدد١٢، (ص٥٢)

(٣) الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه (ج١/١١١).

(٤) **المعتزلة:** هم في الصفات جهمية ينفونها، وفي القدر قدريَّة يقولون: أعمال العباد مخلوقةٌ لهم، وينكِرون رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، ويوجبون على الله الثواب والعقاب والصلاح والأصلح، ويقولون بالعدل، والمنزلة بين المنزلتين، ويقدمون العقل على النقل، وهم أتباع واصل بن عطاء الذي اعتزل مجلس الحسن البصري، وهم عشرون فرقة، وأصل معتقدهم باقٍ إلى اليوم، متمثل بوجه أو بآخر في كل من الشيعة والزيدية والإباضية، وفيمن يُسمَّوْن بالعقلانيين أو العصرانيين، ويلحق بهم من سُمُّوا زورًا بالتنويريين أو المستنيرين. الهراس، شرح العقيدة الواسطية،(ص: ٩٢).

(٥) االشيرازي، اللمع في أصول الفقه (ص٦).

(٦) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه (ج٤/١١٤).

الاتجاه الثالث: نقد المصنفات وطرائق التدوين؛ أي تنقيح كتب الفقه وتمييز جيدها من رديئها، سواء تعلق الأمر بالمضمون أو الشكل[1].

ومن أمثلة ذلك **كتاب: "الرد على من خالف مالكًا"**، وقد قال ابن حزم منوهًا بدخول هذا الكتاب إلى الأندلس: "وكذلك بلغنا رد القاضي عبد الله بن أحمد بن طالب التميمي[2] على أبي حنيفة وتشنيعه على الشافعي"[3].

وقد ألف أبو الفضل المُمْسِي[4] (ت٣٣٣هـ) كتابًا في **تحريم المسكر** ناقض فيه كتاب أبي جعفر الطحاوي في مسألة النبيذ[5].

ومن أمثلة ذلك أيضًا: كتاب **الرد على ابن حزم** لأبي محمد عبد الحق بن عبد الله بن عبد الحق المهدوي (ت ٦٣١هـ)[6].

---

(1) رابح صرموم، النقد الفقهي مفهومه وأهميته (مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية– قسم الدراسات الاجتماعة العدد١٢، (ص٦١).

(2) هو: مؤلف كتاب: الرد على من خالف مالكًا.

(٣) ابن حزم، رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها (ج٢/١٧٧).

(٤) المُمْسى: بضم الميم وسكون الميم الأخرى وفي آخرها السين المهملة، هذه النسبة إلى قرية بالمغرب يقال لها مُمْسة. السمعاني، الأنساب(ج١٢/٤٣٣).

(٥) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (ج٥/٢٩٩).

(٦) **القاضي أبو محمَّد عبد الحق بن عبد الله بن عبد الحق المهدوي:** من أحفاد الإمام المازري، تولى قضاء غرناطة ثم إشبيلية ثم مراكش له كتاب يرد فيه على ابن حزم دل على حفظه وعلمه. توفي بمراكش سنة ٦٣١هـ. ابن سالم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (ج١/٢٤٣).

المبحث الثالث: أشهر نُقَّاد المتون

المطلب الأول: أشهر النقاد المحدثين.

- **أبو زرعة الرازي:**

اسمه ونسبه وكنيته وولادته: هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ بن داود مولى عياش بن مطرف بن عبيد الله بن عياش بن أبي ربيعة القرشي، المخزومي، أبو زُرعة. ولد سنة ١٩٠هـ، وقيل سنة ٢٠٠هـ، وقيل بعد سنة ٢٠٠هـ[١].

- **نشأته وطلبه للعلم:** ابتدأ أبو زرعة بطلب الحديث منذ صغره، وكان صاحب همة، حريصا على مجالسة أهل العلم، يقول عن نفسه:" كنا نبكر بالأسحار إلى مجلس الحديث نسمع من الشيوخ؛ فبينما أنا يوما من الأيام قد بكرت، وكنت حدثا إذ لقيني في بعض طرق الري من سماه أبي ونسيته أنا شيخ مخضوب بالحناء فيما وقع علي فسلم علي فرددت السلام، فقال لي يا أبا زرعة سيكون لك شأن وذكر..."[٢].

- **أقوال العلماء فيه:**

قَال أَبُو حاتم (٢٢٧هـ): حَدَّثَنِي أَبُو زرعة ومَا خلف بعده مثله علما وفقها وفهما وصيانة وصدقا، وهَذَا مَا لا يرتاب فِيهِ، ولا أعلم من المشرق والمغرب من كَانَ يفهم هَذَا الشأن مثله، ولقد كَانَ من هَذَا الأمر بسبيل[٣].

قيل لأبي بكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ): "من أحفظ من رأيت؟ قال: ما رأيت أحدا أحفظ من أبي زرعة الرازي"[٤].

وقال إسحاق بن راهوية (٢٣٨هـ): "كل حديث لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل"[٥] .

- **وفاته:** توفي رحمه الله يوم الإثنين، من شهر ذي الحجة سنة أربع وستين ومائتين[٦].

---

(١) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ج١٠/٣٢٨، والمزي، تهذيب الكمال ج١٩/٨٩، والذهبي، سير أعلام النبلاء ج١٢/٥٠٧.

(٢) انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق ج٣٨/١١.

(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١٠/٣٣٤).

(٤) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ج ١٠/٣٣١، وابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ج٥/٤٧.

(٥) انظر: ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي ص١٩١، وتاريخ بغداد ج١٠/٣٣٢.

(٦) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١٠/٣٣٤).

- **الإمام الدارقطني:**

اسمه ونسبه وكنيته: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله الدَارَقُطْني[1] البغدادي الشافعي، أبو الحسن[2]

مولده: قال الدارقطني: ولدت سنة ست وثلاث مائة [3] .

طلبه للعلم: بدأ الدارقطني في طلب العلم مبكراً، حيث كان أول سماعه للحديث وهو صبي، فقد قال الدارقطني عن نفسه: " كتبت في أول خمس عشرة وثلاث مائة[4] ، وكان يحضر مجلس البغوي منذ نعومة أظافره، فقد قال أبو الفتح يوسف بن القوَّاس[5]: " كنا نمر إلى البغوي[6] ، والدارقطني صبي يمشي خلفنا بيده رغيف عليه كامَخ[7] فدخلنا إلى ابن منيع[8] ، ومنعناه فقعد على الباب يبكي"[9] .

ثناء العلماء عليه:

قال أبو بكر البرقاني(٤٢٥هـ): " كان الدارقطني يملي علي العلل من حفظه" [10] ، **وقال الذهبي معلقاً على قول البرقاني:** إن كان كتاب العلل الموجود، قد أملاه الدارقطني من حفظه، كما دلت عليه هذه الحكاية، فهذا أمر عظيم، يقضى به للدارقطني أنه أحفظ أهل الدنيا [11] .

---

(1) **الدَارَقُطْني**: بفتح الدال المهملة، بعدها الألف، ثم الراء المفتوحة، والقاف المضمومة، والطاء المهملة الساكنة، وفي آخرها النون. هذه النسبة إلى دار القطن، وهي كانت محلة ببغداد كبيرة خربت الساعة. انظر: السمعاني، الأنساب (ج٢/ ٤٣٨)، وابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب(ج١/ ٤٨٣).

(٢) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١٣/٤٨٧)، وابن عساكر، تاريخ دمشق (ج٤٣/٩٣)، وابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج٧/١٨٣)، والذهبي، وسير أعلام النبلاء (ج١٦/٤٤٩).

(3) انظر: الدارقطني، سؤالات السُّلمي(ص٤٩)، والإلزامات والتتبع، (ص١١٦).

(4) انظر: ابن طاهر المقدسي، أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للدارقطني(ج١/٥٢).

5) هو: يوسف بْن عُمَر بْن مسرور، أَبُو الفتح القوّاس الزّاهد. بغداديّ محدّث مشهور توفي سنة ٣٨٦هـ. انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام (ج٢٧/٨١).

(6) هو: أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه، البَغَوي الأصل، البغدادي الدار والمولد. إمام حافظ وحجة مُعمّر، مُسْنَد العصر، ويعرف بابن بنت منيع. منسوب إلى مدينة بَغْشَور من مدائن إقليم خراسان. توفي سنة ٣١٧هـ. (انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام(ج٢٣/٣٩١).

(7) **الكامَخُ**: نَوْعٌ مِنَ الأُدْم. ابن منظور، لسان العرب (ج٣/٤٩).

(8) ابن منيع: هو نفسه البغوي.

(9) ابن عساكر، تاريخ دمشق(ج٤٣/ ٩٨)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (ج١٦/٤٥٢).

(10) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١٣/٤٩١).

(11) الذهبي، سير أعلام النبلاء، للذهبي (ج١٦/ ٤٥٥).

قال ابن طاهر المقدسي(٥٠٧هـ): كان قد انتهى إليه علم هذا الشأن، وما رأيت مثله في الحفظ في جميع علوم الحديث والقراءات والأدب كابن معين" [١] . **وقال ابن الجوزي(٥٩٧هـ):** "كان فريد عصره، وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بأسماء الرجال، وعلل الحديث، وسلم ذلك له، انفرد بالحفظ، مما يدل على حفظه أنه أملى علل المسند من حفظه على البرقاني"[٢] . **وقال الذهبي(٧٤٨هـ):** "كان من بحور العلم، ومن أئمة الدنيا، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله، مع التقدم في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه، والاختلاف، والمغازي، وأيام الناس، وغير ذلك، وقال إنه كان سلفيًّا" [٣] . **وقال ابن كثير(٧٧٤هـ):** كان من صغره موصوفاً بالحفظ الباهر[٤] .

وفاته: توفي – رحمه الله– في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاث مائة [٥] .

---

(١) ابن طاهر المقدسي، أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ ، للدارقطني(ج١/٥١).

(٢) ابن الجوزي، المنتظم(ج٧/١٨٣).

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج١٦/٤٥٠).

(٤) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية(ج١٥/٤٦٠).

(٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١٣/٤٨٧)، وابن عساكر، تاريخ دمشق (ج٤٣/٩٣)، وابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج٧/١٨٣)، والذهبي، تاريخ الإسلام (ج٢٧/١٠١)، وسير أعلام النبلاء (ج١٦/٤٤٩).

- **الإمام ابن قيم الجوزية:**

اسمه ونسبه: هو شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حَرِيز[١] **[**بن مكي زين الدين[٢]**]** الزُّرَعي[٣] ثم الدمشقي الحنبلي، أبو عبد الله [٤].

سبب شهرته بابن قيم الجوزية: المشتهر بلقب قيِّم[٥] الجوزية هو والده الشيخ أبو بكر بن أيوب الزُّرَعي. إذ كان قَيِّمًا على المدرسة الجوزية بدمشق مدة من الزمن[٦].

نشاة ابن قيم الجوزية: ولد في سنة ٦٩١هـ[٧]، وقد نشأ في أسرة يغلب على أفرادها الصلاح والتمسك بتعاليم الإسلام وتقوى الله ﷻ؛ فوالده قَيِّم المدرسة الجوزيَّة، ولا شك أن عمله في قوامة المدرسة الجوزية والقيام بشأنها، قد أتاح له أن يكون على اتصال دائم بالعلم وأهله، وبخاصة أن هذه المدارس كان يوضع في وظيفة التدريس بها أكابر العلماء وأفاضلهم[٨].

و كان لذلك الأثر الكبير على ولده ابن القَيِّم رحمه الله.

قال ابن كثير (ت٧٧٤هـ): " وَسَمِعَ الْحَدِيثَ وَاشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ، وبرع فِي عُلُومٍ مُتَعَدِّدَةٍ، لَا سِيَّمَا عِلْمُ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْأَصْلَيْنِ، ولازم ابن تيمية فَأَخَذَ عَنْهُ عِلْمًا جَمًّا، مَعَ مَا سَلَفَ لَهُ مِنَ الِاشْتِغَالِ، فَصَارَ فَرِيدًا فِي بَابِهِ فِي فُنُونٍ كَثِيرَةٍ، مَعَ كَثْرَةِ الطَّلَبِ لَيْلًا ونهارًا وَكَانَ حَسَنَ الْقِرَاءَةِ وَالْخُلُقِ، كَثِيرَ التَّوَدُّدِ لَا يَحْسُدُ أَحَدًا وَلَا يُؤْذِيهِ، وَلَا يَسْتَعِيبُهُ وَلَا يَحْقِدُ عَلَى أَحَدٍ، ... وَبِالْجُمْلَةِ كان قليل النَّظِيرِ فِي مَجْمُوعِهِ وَأُمُورِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَالْغَالِبُ عَلَيْهِ الْخَيْرُ وَالْأَخْلَاقُ الصَّالِحَةُ"[٩].

---

(١) حريز: بالحاء والراء المهملتين، ثم الياء المثناة والزاي المعجمة. على وزن فعيل بفتح الفاء. وقيل اسمه جرير، وقيل جريز.(انظر: أبو بكر البغدادي، تكملة الإكمال ج٢/٢٤٨).

(٢) أورد هذه الزيادة في نَسَبِه ابن حجر في الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج٣/١١٤) في ترجمة أخيه عبد الرحمن.

(٣) الزُّرَعى: بضم أوله وفتح الراء وكسر العين المهملة نسبة الى بلد زرع من أعمال دمشق وهي في الأصل زرأ بهمزة بدل العين، ثم قيل: زرع.(انظر: حاشية السمعاني، الأنساب ج٦/٢٨٣، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره).

(٤) انظر: الذهبي، العبر في خبر من غبر (ج٤/١٥٥)، وابن كثير، البداية والنهاية(ج١٤/٢٣٤)، والصفدي، الوافي بالوفيات (ج٣/٢٨٨)، وابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة(ج٥/١٧٠).

(٥) القيِّم هو: الشخص السائس للأمر القائم عليه بما يصلحه. (انظر: الرازي، مختار الصحاح (ص٥٥٨).

(٦) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية(ج١٤/٩٥)، وابن حجر،الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج١/٤٧٢).

(٧) الصفدي، الوافي بالوفيات(ج٢/٢٧٠).

(٨) انظر: جمال بن محمد، ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة (ج١/٩٠).

(٩) ابن كثير، البداية والنهاية (ج١٤/٢٣٤).

قال الذهبي(ت ٧٤٨هـ): "وَعَنِيَ بِالْحَدِيثِ ، وَمُتُونِهِ وَرِجَالِهِ. وَكَانَ يَشْتَغِلُ فِي الْفِقْهِ وَيُجِيدُ تَقْرِيرِهِ وَفِي النَّحْوِ وَيَدْرِيهِ وَفِي الأَصْلَيْنِ"(١).

أمثلة لنقد المتون عند ابن القيم:

وقد نقد الإمام ابن قيم الجوزية متن كثير من الأحاديث لأسباب عدة: ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما: "جَاءَتِ الْيَهُودُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا، وَلَا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ اللَّهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قال ابن القَيِّم: "إنَّ سورة الأنعام مَكِّيَّة باتفاق، ومجيءُ اليهود إلى النبي ﷺ ، ومجادلتهم إياه إنما كان بعد قدومه المدينة، وأما بمكة فَإِنَّمَا كان جدالُهُ مع المشركين عُبَّاد الأصنام"(٢).

وفاته: توفي ابن قيم الجوزيةَ فِي لَيْلَةِ الْخَمِيسِ ثَالِثَ عَشَرَ من شهر رجب، من سنة إحدى وخمسين وسبعمائة (٧٥١هـ) وقت أذان العشاء(٣).

---

(١) الذهبي، المعجم المختص بالمحدثين (ص٢٦٩).

(٢) ابن القيم، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (ج١١/٨).

(٣) انظر: الصفدي، الوافي بالوفيات(ج٢٧٢/٢)، وابن كثير،البداية والنهاية(ج٢٤٦/١٤)، وابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج٢٣/٤).

المطلب الثاني: أشهر النقاد المؤرخين.

- **الإمام ابن الجوزي؛** وهو يعتبر من المحدثين والمؤرخين.

اسمه ونسبه: هو الإمام العالم المؤرخ الواعظ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله بن حمادى بن أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي بن عبد الله بن القاسم بن النضر بن القاسم بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، القرشي التيمي البكري البغدادي الحنبلي، المعروف بأبي الفرج ابن الجوزي[1]. **والجوزي** نسبة إلى شجرة جوز كانت في داره بواسط[2] ولم يكن بواسط جوزة غيره[3]، وقيل غير ذلك.

نشأة ابن الجوزي: ولد ابن الجوزي –رحمه الله– ببغداد سنة ٥١١هـ/ ١١١٧م[4]، وقد نشأ ابن الجوزي في أسرة غنية فقد كان أهله يعملون في تجارة النحاس، ولهذا كان ابن الجوزي يكتب اسمه أحيانا: بـ (عبد الرحمن الصفار)، أو ابن جوزي الصفار[5]. توفي والد عبد الرحمن بن الجوزي وعمره ثلاث سنوات، فكفلته أمه وعمته، فأحسنتا رعايته وتربته والاعتناء به[6].

---

(١) انظر : ابن جبير، رحلة ابن جبير(ص١٩٦- ٢٠٠)، وابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد(ج١/٣٧٢) رقم ٤٢٢، وابن خلكان، وفيات الأعيان (ج٣/ ١٤٠- ١٤٢) رقم ٣٧٠، والذهبي، تذكرة الحفاظ (ج٤/٩٢-٩٦)، وابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة(ج١/ ٣٩٩- ٤٣٣)، والصفدي، الوافي بالوفيات (ج١٨/ ١٨٦- ١٩٤) رقم ٢٣، والذهبي، سير أعلام النبلاء (ج٢١/٣٦٥- ٣٨٤) رقم ١٩٢.

(٢) سميت واسط بهذا الاسم؛ لأنها متوسطة بين البصرة والكوفة لأن منها إلى كل واحدة منهما خمسين فرسخًا. الحموي، معجم البلدان (ج٥/٣٤٧).

(٣) الصفدي، الوافي بالوفيات (ج١٨/ ١٠٩- ١١٠).

(٤) انظر: ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج١/ ٤٧)، و ابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة(ج٢/٤٦٢). قيل ولد ابن الجوزي في حدود سنة ٥١٠هـ/١١١٦م، وقيل سنة ٥٠٩هـ، وذكر ابن العماد الحنبلي أنه ولد سنة ٥١١هـ، وذكر الصفدي أنه ولد سنة ٥٠٨ هـ أو ٥١٠ هـ، والأرجح أنه ولد بعد ٥١٠هـ، قال ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد: كان أبو الفرج ابن الجوزي يقول: "لا أحقق مولدي، غير أنه مات والدي في سنة ٥١٤هـ وقالت الوالدة: كان لك من العمر نحو ٣ سنين"، فعلى هذا يكون مولده سنة ٥١١هـ، أو ٥١٢هـ. (انظر: ابن كثير، البداية والنهاية(ج١٣/٢٩)، وابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج١/ ٤٧)، والصفدي، الوافي بالوفيات (ج١٨/١١٠)، وابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة(ج٢/٤٦١)، وابن خلكان، وفيات الأعيان (ج٣/ ١٤٢).

(٥) ابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة(ج٢/٤٦٣).

(٦) ابن كثير، البداية والنهاية(ج١٣/ ٢٨- ٢٩)، ابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة(ج٢/ ٤٦٣)، وابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج٦/٥٣٨).

وكان ابن الجوزي في صغره وطفولته لا يحب مخالطة الناس خوفًا من ضياع الوقت في الهفوات، فيقول ابن كثير (ت٧٧٤هـ): "وَكَانَ وهو صبي دَيِّنًا مَجْمُوعًا عَلَى نَفْسِهِ لَا يُخَالِطُ أَحَدًا ولا يأكل ما فِيهِ شُبْهَةٌ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا للجمعة، وكان لا يلعب مع الصبيان(١)".

كان ابن الجوزي –رحمه الله– عالم موسوعي كبير، **قال ابن كثير**: "برز في علوم كثيرة، وانفرد بها عن غيره، وَجَمَعَ الْمُصَنَّفَاتِ الْكِبَارَ وَالصِّغَارَ نَحوًا مِنْ ٣٠٠ مصنف، وكتب بيده نحوًا من ٢٠٠ مُجَلَّدَةٍ ... وَلَهُ فِي الْعُلُومِ كُلِّهَا الْيَدُ الطُّولَى، والمشاركات في سائر أنواعها مِنَ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّارِيخِ وَالْحِسَابِ وَالنَّظَرِ فِي النجوم والطب والفقه وغير ذلك من اللغة والنحو(٢)".

وقال ابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ): "ولم يترك فنًّا من الفنون إلا وله فيه مصنَّف(٣)"، وقال أيضًا: "وله في كل علم مشاركة، لكنه كان في التفسير من الأعيان، وفي الحديث من الحفاظ، وفي التاريخ من المتوسعين، ولديه فقه كافٍ(٤)".

نقد ابن الجوزي لمتون الروايات:

قال ابن الجوزي: " ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من الثقات فأخبروا أن الجمل قد دخل في سم الخياط لما نفعنا ثقتهم ولا أثرت في خبرهم، لأنهم أخبروا بمستحيل، فكل حديث رأيته يخالف المعقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره(٥)".

وقد انتقد ابن الجوزي في مقدمة المنتظم خلقًا من المؤرخين ملأوا كتبهم بما يرغب عن ذكره، وعلل ذلك بأنها مستهجنة عند ذوي العقول، تجري مجرى الخرافات، لا معنى لها ولا فائدة(٦).

وفاة ابن الجوزي: مرض ابن الجوزي وبقى في فراشه خمسة أيام وتوفي في ليلة الجمعة ١٢ رمضان ٥٩٧هـ وله من العمر ٨٦ عامًا(٧).

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية (ج١٣/٢٩).
(٢) المرجع السابق (ج١٣/٢٨).
(٣) ابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة (ج٢/٤٨٥).
(٤) المرجع السابق (ج٢/٤٨٤)، وابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج٦/٥٣٩).
(٥) ابن الجوزي، الموضوعات (ج١/٦١٠).
(٦) انظر: ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج١/١١٦).
(٧) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية (ج١٣/ ٢٩– ٣٠)، وابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج١/٤٨)، و ابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة (ج٢/٥٠٧– ٥٠٩)، و الصفدي، الوافي بالوفيات (ج١٨/١١٣).

- **ابن الأثير؛ اشتهر أخوة ثلاثة بلقب ابن الأثير وهم:**

١. **مجد الدين** أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن الأثير؛ وهو صاحب "النهاية في غريب الحديث" ، و "الشافي شرح مسند الشافعي" وغيرها. توفي عام ٦٠٦ هـ.

٢. **عز الدين** أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن الأثير؛ وهو صاحب "الكامل في التاريخ"، و "أسد الغابة في معرفة الصحابة"، وغيرها، توفي عام ٦٣٠هـ.

٣. **ضياء الدين** أبو الفتح نصر الله بن محمد بن محمد بن عبدالكريم ابن الأثير؛ وهو صاحب "المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر" ، توفي عام ٦٣٧ هـ.

والذي يعنينا الترجمة له في هذا البحث هو صاحب الكامل في التاريخ: **عز الدين أبو الحسن علي بن محمد.**

اسمه ونسبه: عِزُّ الدِّيْنِ أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدٍ بنِ عَبْدِ الكَرِيْمِ بنِ عَبْدِ الوَاحِدِ الجَزَرِيُّ الشَّيْبَانِيُّ، ابْنُ الشَّيْخِ الأَثِيْرِ أَبِي الكَرَمِ(١).

مولده ونشأته: مَوْلِدُهُ بِجَزِيْرَةِ ابْنِ عُمَرَ(٢) فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ، وَنَشَأَ هُوَ بِهَا وَأَخَوَاهُ العَلاَّمَةُ مَجْدُ الدِّيْنِ وَالوَزِيْرُ ضِيَاءُ الدِّيْنِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ بِهِم أَبُوْهُم إِلَى المَوْصِلِ، فَسَمِعُوا بِهَا، وَاشْتَغَلُوا، وَبَرَعُوا، وَسَادُوا(٣).

ثم رحل إلى الشام والقدس، ثم عاد إلى الموصل ولزم بيته منقطعاً إلى النظر في العلم والتصنيف، وكان بيته مجمع الفضل لأهل الموصل والواردين عليها.

وكان إماماً في حفظ الحديث ومعرفته وما يتعلق به، وحافظاً للتواريخ المتقدمة والمتأخرة، وخبيراً بأنساب العرب وأخبارهم وأيامهم ووقائعهم، صنف في التاريخ كتاباً كبيراً سماه "الكامل" ابتدأ فيه من أول الزمان إلى آخر سنة ثمان وعشرين وستمائة وهو من خيار

---

(١) انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (ج٣/٣٤٨)، والذهبي، تذكرة الحفاظ (ج٤/١٢٩)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (ج١٦/ ٢٥٧)، وابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (ج٦/٢٨١- ٢٨٢)، وابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج٥/١٣٧).

(٢) جَزِيرَةُ ابْنِ عُمَرَ: بلدة فوق الموصل، بينهما ثلاثة أيام، وقيل أن أوّل من عمّرها الحسن بن عمر بن خطّاب التغلبي. الحموي، معجم البلدان (ج٢/١٣٨).

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج١٦/٢٥٧).

التواريخ، واختصر كتاب "الأنساب" لأبي سعد عبد الكريم بن السمعاني، واستدرك عليه فيه مواضع ونبه على أغلاط[١].

ومن أمثلة نقده للمتون: قوله: عن مَلِك الفرس الذي يدعى جم شيد[٢]، **قيل:** إنه ادعى الربوبية فوثب عليه أخوه ليقتله واسمه استغتور فتوارى عنه مائة سنة، فخرج عليه فغلبه على ملكه. **وقيل:** كان ملكه سبعمائة سنة وستّ عشرة سنة وأربعة أشهر.

وعلق على ذلك ابن الأثير قائلًا: وهذا الفصل من حديث جم قد أتينا به بعد أن كنّا عازمين على تركه لما فيه من الأشياء التي تمجّها الأسماع وتأباها العقول والطباع، فإنها من خرافات الفرس، وإنما ذكرناها ليُعْلَم جهل الفرس[٣].

وفاته: مات ابن الأثير في أواخر شهر شعبان سنة ٦٣٠هـ[٤].

---

(١) ابن خلكان، وفيات الأعيان(ج٣/٣٤٨).

(٢) والشيد عندهم الشعاع، وجم القمر، لقبوه بذلك لجماله. (ابن الأثير، الكامل في التاريخ ج١/٢٠).

(٣) ابن الأثير، الكامل في التاريخ (ج١/٢٠).

(٤) الذهبي، تذكرة الحفاظ (ج٤/١٢٩).

- **ابن خلدون**

اسمه ونسبه: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر بن محمد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن خَلدون[1]. **قال ابن خلدون:** لا أَذكر مِنْ نَسَبِي إلى خَلدون غير هؤلاء العشرة، ويغلب على الظن أنهم أكثر، وأنه سقط مثلهم عدداً؛ لأنَّ خَلدون هذا هو الداخل إلى الأَندلس[2]، فإن كان أَولَ الفتح فالمدَّة لهذا العَهْد سبعُمائة سنة، فيكونون زُهاءَ العشرين[3].

مولده ونشأته: قال ابن خلدون: فإني وُلدت بتونس في غرة رمضان سنة ٧٣٢هـ، وربيت في حجر والدي رحمه الله إلى أن أَيْفَعت وقرأْت القرآن العظيم على الأُستاذ المكتِّب أبي عبد الله محمد بن سعد بن بُرَّال الأنصاري، أصله من جالية الأندلس من أعمال بلنسية[4].

رحلاته ووفاته: رحل إلى فاس[5] وغَرْنَاطَةُ[6] و تِلِمْسَان[7] والأندلس، وتولى أعمالاً، واعترضته دسائس ووشايات، وعاد إلى تونس. ثم توجه إلى مصر . خرج إلى الحج عام ٧٨٩هـ عاد من

---

(١) **اسم خلدون:** هو صيغة تفخيم من اسم خالد، لأن الواو والنون في آخر اللفظ تنزل على التفخيم وإظهار علو مكانة الشخص، وهي ماخوذة من المقطع الأسباني an أو un في آخر الكلمة. وهناك أسماء أندلسية تأثرت بهذه الصيغة مثل زيدون وحفصون وعبدون. انظر: أحمد العبادي، ثلاثة رموز عالمية مغربية في القرن الثامن الهجري– الرابع عشر الميلادي: ورقة مقدمة إلى ندوة عالمية ابن خلدون، (ص٥–٧).

(٢) الأَنْدُلُس: يقال بضم الدال وفتحها، وهي كلمة عجمية لم تستعملها العرب في القديم وإنما عرفتها العرب في الإسلام، هي جزيرة ذات ثلاثة أركان مثل شكل المثلّث قد أحاط بها البحران، المحيط والمتوسط، وهو خليج خارج من البحر. إنّ بعض من لا علم له يعتقد أن الأندلس يحيط بها البحر في جميع أقطارها لكونها تسمّى جزيرة، وليس الأمر كذلك وإنما سميت جزيرة بالغلبة كما سميت جزيرة العرب وجزيرة أقور وغير ذلك. ياقوت الحموي، معجم البلدان (ج١/٢٦٢).

(٣) ابن خلدون، رحلة ابن خلدون (ص٢٧).

(٤) المرجع السابق (ص٣٦).

(٥) فَاسُ: بالسين المهملة، بلفظ فاس النجّار: مدينة مشهورة كبيرة على برّ المغرب من بلاد البربر، وهي حاضرة البحر وأجلّ مدنه. ياقوت الحموي، معجم البلدان (ج٤/٢٣٠).

(٦) غَرْنَاطَـةُ: بفتح أولـه، وسكون ثانيـه ثم نـون، وبعد الألـف طـاء مهملـة، ومعنـى غرناطـة رمّانـة بلسـان عجـم الأندلس سمّي البلد لحسنه بذلك، وهي أقدم مدن كورة البيرة من أعمال الأندلس وأعظمها وأحسنها وأحصنها. ياقوت الحموي، معجم البلدان (ج٤/١٩٥).

(٧) تِلِمْسَان: بكسرتين، وسكون الميم، وسين مهملة، بالمغرب وهما مدينتان متجاورتان مسوّرتان، بينهما رمية حجر، إحداهما قديمة والأخرى حديثة، والحديثة اختطّها الملثّمون ملوك المغرب، واسمها تافرزت، فيها يسكن

الحج للعمل بوظيفة تدريس الحديث بمدرسة صرغمتش التي كانت تقع إلى جوار جامع أحمد بن طولون بالقاهرة، وولاه السلطان مهمة التدريس بها عام ٧٩١هـ، ثم قلد منصب قاضي المالكية في ٨٠١هـ ، ولم يتزي بزي القضاة محتفظًا بزي بلاده. ونتيجة لصرامته ونزاهته وتشدده في إقامة العدل عزل عام ٨٠٣هـ. وتوفي فجأة في القاهرة سنة ٨٠٨هـ[1].

الجند وأصحاب السلطان وأصناف من الناس، واسم القديمة أقادير، يسكنها الرعية. ياقوت الحموي، معجم البلدان (ج٢/٤٤).

([1]) انظر: الأعلام للزركلي ٣ /٣٣٠، واسماعيل سراج الدين، ابن خلدون إنجاز فكري متجدد (ص١٧).

المطلب الثالث: أشهر النقاد الفقهاء.

- **الإمام الشافعي؛ وهو من الفقهاء والمحدثين.**

اسمه ونسبه وكنيته: محمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة، أبو عبدالله. يجتمع مع النبي ﷺ في عبد مناف بن قصي[١].

مولده: وُلد الشَّافعي بغزة بفلسطين، سنة خمسين ومائةٍ من الهجرة، وهو العام الذي توفِّي فيه أبو حنيفة (رحمه الله) [٢].

نشأته: مات أبوه إدريس شابًّا، فنشأ محمَّدٌ يتيمًا في حجر أمه، فخافت عليه الضَّيعة، فتحولت به إلى محتِدِه وهو ابن عامين، فنشأ بمكة، وأقبل على الرمي، حتى فاق فيه الأقران، وصار يُصيب من عشَرة أسهمٍ تسعةً، ثم أقبل على العربية والشرع، فبرع في ذلك، وتقدم، ثم حُبِّب إليه الفقه، فساد أهل زمانه[٣].

وفاته: توفي الإمام الشَّافعي ليلة الجمعة بعد العشاء، آخر يوم من شهر رجب، ودفن يوم الجمعة، سنة أربع ومائتين، وعاش أربعًا وخمسين سنة[٤].

---

(١) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم(ص٦٦).

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج١٠/٦).

(٤) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد(ج٢/٧٠)، وابن الجوزي، صفوة الصفوة (ج٢/٢٥٨).

- **الإمام ابن تيميَّة؛ وهو من الفقهاء والمحدثين.**

اسمه ونسبه وكنيته ولقبه : أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن تَيْميَّة النُّمَيْري[١] الحَرَّاني[٢] الدمشقي أبو العباس تقي الدين شيخ الإسلام[٣].

سبب هذه التسمية "تيميَّة": نقل صاحب تاريخ إرْبِلُ[٤] عن الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن عمر الحراني[٥] أنه سأل ابن تيميَّة: عن اسم "تيميَّة" ما معناه ؟ قال: حج أبي أو جدي – أنا أشك أيهما – قال: وكانت امرأته حاملاً، فلما كان بتيماء[٦] رأى جويرية خرجت من خباء، فلما رجع إلى حرَّان وجد امرأته قد وضعت جارية، فلما رفعوها إليه قال : يا تيميَّة ! يا تيميَّة ! يعني أنها تشبه التي رأى بتيماء فسمي بها، أو كلامًا هذا معناه[٧].

مولده : ولد رحمه الله بمدينة حرَّان في يوم الاثنين عاشر ربيع الأول سنة ٦٦١هـ.

نشأته وطلبه للعلم:

- انتقل مع والده من حرَّان إلى دمشق، وكان عمره سبع سنوات، وذلك بعد إغارة التتر[٨] على حرَّان.
- تُوفِّي والدُه وعمره ٢٢ سنة، سنة ٦٨٢هـ.

---

(١) **النُّمَيْري**: بضم النون وفتح الميم وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، هذه النسبة إلى بنى نمير. (السمعاني، الأنساب١٣/١٨٥).

(٢) **الحرَّانى**: نسبة إلى حرَّان، وهي: بلدة من الجزيرة كان بها ومنها جماعة من الفضلاء والعلماء في كل فن. (السمعاني، الأنساب٤/١٠٧).

(٣) انظر: الصفدي، الوافي بالوفيات (ج٧/١١)، و السيوطي، طبقات الحفاظ (ص٥٢٠).

(٤) **إرْبِلُ**: بالكسر ثم السكون، وباء موحدة مكسورة، ولام، بوزن إثمد، ولا يجوز فتح الهمزة لأنه ليس في أوزانهم مثل أفعل، وتعدّ إرْبِلُ من أعمال الموصل، وبينهما مسيرة يومين. وهي قلعة حصينة، ومدينة كبيرة، في فضاء من الأرض واسع بسيط. (انظر: الحموي، معجم البلدان ج١/١٣٧).

(٥) **هو**: عَبْد الرَّحْمَن بْن عُمَر بْن بركات بْن شُحانة –بِضَم الشين الْمُعْجَمَة– المحدّث العالم، سراج الدّين، أَبُو مُحَمَّد الحرّانيّ المعروف بابن المستوفي. توفي سنة٦٤٣ هـ. (انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام ج١٤/٤٥٠).

(٦) **تَيْمـاءُ**: بالفتح والمدّ: بليد في أطراف الشام، بين الشام ووادي القرى، على طريق حاجّ الشام ودمشق. (الحموي، معجم البلدان ج٢/٦٧).

(٧) انظر: ابن المستوفي الإربلي، تاريخ إربل، (ص٩٧).

(٨) **التَّتَار أو التَّتَر**: كلمة أطلقها العرب على مجموعة القبائل المغولية التي اجتاحت الشرق العربي وبلاداً إسلامية أخرى في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين. (انظر: الصلابي، المغول (التتار) بين الانتشار والانكسار ج١/ ٢٩-٣٣).

- قام مقام والده في مشيخة التدريس في هذه السن المبكرة، وحضر درسَه كبار علماء دمشق[١].

ثناء العلماء عليه:

قال الذهبي : "وهو أكبر من أن ينبه مثلي على نعوته فلو حلفت بين الركن والمقام لحلفت : إني ما رأيت بعيني مثله : ولا والله ما رأى هو مثل نفسه في العلم"[٢].**وقال في كتاب زغل العلم:** "فوالله ما رأت عيني أوسع علماً ولا أقوى ذكاء من رجل يقال له ابن تيمية"[٣].

وقال العلامة ابن دقيق العيد لما لقيه وسمعه: " رَأَيْت رجلاً؛ الْعُلُوم كلهَا بَين عَيْنَيْهِ يَأْخُذ مِنْهَا مَا يُرِيد ويدع مَا يُرِيد". [٤]

آثاره العلمية[٥]:

وهي كثيرة جدًّا متنوعة، أشير إلى أشهرها: (مجموع الفتاوى– الفتاوى الكبرى– درء تعارض العقل والنقل – منهاج السنة النبوية– الصارم المشهور على شاتم الرسول ﷺ).

وفاته رحمه الله: توفي في سحر ليلة الاثنين في العشرين من ذي القعدة سنة ٧٢٨هـ .[٦]

نقد ابن تيمية لمتون الروايات:

وقد ألف ابن تيمية كتاب نقد مراتب الإجماع نقد فيه كتاب مراتب الإجماع لابن حزم الظاهري، وفند فيه أقواله وتعقبه في كثير من المسائل.

ومن تلك التعقبات ما يلي:

- **قال ابن حزم:** "وأجمعوا أنه لا يجوز التوضؤ بشيء من المائعات[٧] وغيرها، حاشا الماء والنبيذ"[٨].

---

(١) انظر: الصفدي، أعيان العصر وأعوان النصر(ج١/٢٣٤).

(٢) ابن ناصر الدين الدمشقي، الرد الوافر(ص٣٥).

(٣) الذهبي، زغل العلم (ص٣٨).

(٤) ابن ناصر الدين الدمشقي، الرد الوافر (ص٥٩).

(٥) انظر: ابن المبرد، معجم الكتب (ص١١٦).

(٦) انظر: الصفدي، الوافي بالوفيات (ج٧/١١)، والسيوطي، طبقات الحفاظ (ص٥٢٠).

(٧) الْمَائِع: الذائب وَمِنْه سميت المَيْعَة لِأَنَّهَا سَائِلَة. (القاسم بن سلام، غريب الحديث ج٤/٢٦٩).

(٨) ابن حزم، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات (ص١٧).

تعقبه ابن تيمية: "وقد ذكر العلماء عن ابن أبي ليلى[١] – وهو مِن أَجَلِّ من يحكي ابنُ حزمٍ قولَه – أنه يجزئ الوضوء بالمعتصَر، كماء الورد ونحوه"[٢].

– **قال ابن حزم:** "واتفقوا على أن صلاة العيدين، وكسوف الشمس، وقيام ليالي رمضان، ليست فرضًا"[٣]. **تعقبه ابن تيمية:** "العيدان فرضٌ على الكفاية في ظاهر مذهب أحمد، وحكي عن أبي حنيفة: أنهما واجبان على الأعيان، وعن عبيدة السَّلَماني[٤]: أنَّ قيامَ الليل واجبٌ كحلبِ شاةٍ، وهو قولٌ في مذهب أحمد"[٥].

– **قال ابن حزم:** "واتفقوا على أن إيجاب الهدي فرضٌ على المُحصَر[٦]"[٧]. **تعقبه ابن تيمية:** "قد نقل غيرُ واحد عن مالك أنه لا يجب الهدي على المُحصَر، وهو المشهور من مذهب مالك"[٨].

---

(١) **هو:** مُحَمَّدُ بنُ عبد الرحمن بن أَبِي لَيْلَى العَلاَّمَةُ الإِمَامُ مُفْتِي الكُوْفَةِ، وَقَاضِيهَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيُّ الكُوْفِيُّ. وُلِدَ سَنَةَ نَيِّفٍ، وَسَبْعِيْنَ، وَمَاتَ أَبُوْهُ، وَهَذَا صَبِيٌّ لَمْ يَأْخُذْ عَنْ أَبِيْهِ شَيْئاً بَلْ أَخَذَ عَنْ أَخِيْهِ عِيْسَى عَنْ أَبِيْهِ. وَكَانَ نَظِيْراً لِلإِمَامِ أَبِي حَنِيْفَةَ فِي الفِقْهِ. توفي سنة ١٤٨هـ.(انظر: ابن سعد، الطبقات الكبير ج٦/٣٥٨، والذهبي، سير أعلام النبلاء ج٦/٣٩٩).

(٢) ابن تيمية، نقد مراتب الإجماع (ج١/٢٨٨)

(٣) ابن حزم، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات (ص٣٢).

(٤) **عبيدة السلَماني بفتح اللام، وقيل بسكونها:** قيل إنه عبادة بن قيس– وقيل عبيدة بن عمرو، وقيل عبيدة بن قيس بن عمرو، يكنى أبا مسلم– ويقال أبا عمرو– أسلم قبل وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بسنتين، ونزل الكوفة، وحضر وقعة الخوارج بالنهروان. توفي سنة ٧٢ هـ أو ٧٣هـ. (انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ج١٩/٢٦٦، وابن سعد، الطبقات الكبير ج٦/٩٣، والسمعاني، الأنساب ج٧/١٧٦)

(٥) ابن تيمية، نقد مراتب الإجماع (ج١/٢٩١).

(٦) **المُحصَر:** اسم مفعول من الفعل حَصِر ومنه قوله تعالى: {فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ} [البقرة: ١٩٦] **أي:** إذا عوقكم معوِّق عن دخول مكة، أو عن إتمام المناسك، بِمَرَضٍ أَوْ حَبْسٍ أَوْ كَسْرٍ، أَوْ بِأَمْرٍ يُعْذَرُ بِهِ. (انظر: مجاهد بن جبر، تفسير مجاهد (ص٢٢٤)، والأزهري، تهذيب اللغة ج٤/١٣٦).

(٧) ابن حزم، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات (ص٤٦).

(٨) ابن تيمية، نقد مراتب الإجماع (ج١/٢٩٣).

الفصل الثاني

نقد المتون ضوابط وتطبيقات

الفصل الثاني

نقد المتون ضوابط وتطبيقات

علم نقد المتون من الفنون الدقيقة التي يَصْعب على كل أحد الخوض فيه؛ فهو كغيره من الفنون له وسائله وأدواته وضوابطه؛ فهو منهج قائم على قواعد وضوابط يعرف من خلالها تمييز الرواية صحة وضعفًا.

المبحث الأول: ضوابط ومقاييس نقد المتون عند المحدثين.

بدأت معالم هذا الفن بالظهور منذ عصر الصحابة ﵃ ؛ ثم أصبحت قواعده وضوابطه تتجلى من خلال الجانب التطبيقي للعلماء؛ فكانت أقوالهم بمثابة تقعيدات عامة لنقد المتون وصارت نبراسًا لمن جاء بعدهم.

يقول الدكتور أسد رستم(١): "وأول من نظم نقد الروايات التاريخية ووضع القواعد لذلك علماء الدين الإسلامي؛ فإنهم اضطروا اضطرارًا إلى الاعتناء بأقوال النبي ﷺ ، وأفعاله لفهم القرآن... فانبروا لجمع الأحاديث ودرسها وتدقيقها، فأتحفوا علم التاريخ بقواعد لا تزال في أسسها وجوهرها محترمة في الأوساط العلمية حتى يومنا هذا (٢).

ومن الضوابط التي اتبعها المحدثون في نقدهم لمتون الروايات ما يلي:

نقد المتون بالعرض على القرآن الكريم.

من المتفق عَلَيْهِ أنَّ القرآن الكريم نُقل إلينا متواترًا، وهو من حَيْثُ الثبوت قطعي لا مِراء فِيْهِ، في حين أنَّ خبر الآحاد لا يعدو كونه ظني الثبوت، إذ إنَّ احتمال وجود الخطأ في رِوَايَة الحفاظ الثقات المتقنين أمر وارد، **وَقَدْ قَالَ الإمام أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ**﵀: " وَمَنْ يَعْرَى مِنَ الْخَطَأِ وَالتَّصْحِيفِ؟"(٣).

---

(١) **أسد جبرائيل رستم مجاعص:** مؤرخ لبناني ولد أسد رستم في قرية الشوير اللبنانية في الرابع من حزيران سنة١٨٩٧ م، ونشأ في أسرة مسيحية متدينة، وكان يرى أنه لا بد من تحكيم قواعد علوم الجرح والتعديل وعلوم الحديث التي وضعها العلماء المسلمون في الروايات التاريخية لكي يتسنى لنا معرفة ما هو صحيح ثابت من الروايات مما ليس بصحيح وثابت، توفي في ٢٣ يونيو ١٩٦٥م عن ستة وثمانون عامًا. (انظر: https://ar.wikipedia.org/wiki/% ٥

(٢) أسد رستم، مصطلح التاريخ (ص٥).

(٣) ابن الصلاح، مَعْرِفَة أنواع علوم الْحَدِيث (ص٢٧٩).

وخبر الآحاد إذا كان معارضًا للقرآن الكريم، فإنَّ ذلك يدل على عدم صحته، إذ لو كان صحيحًا لما خالف القرآن[1]. لأن كتاب الله والسنة الصحيحة لا يمكن أن يختلفا مخالفة صريحة لأنهما خرجا من مشكاة واحدة. **قال تعالى:** ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [سورة النجم: ٣، ٤].

ويراد بعرض السنة على القرآن أَلا يُكْتفى بالنظر إلى السند في الحكم على الحديث، بل يجب أن يضاف إليه النظر في متنه ومعناه، للتأكد من أنه لم يأت بما يخالف القرآن، فإن جاء الحديث بما يخالف القرآن، اُعتُبرت هذه المخالفة علةً يضعف بها الحديث، وقرينةً على خطأ ما في الرواية[2].

وقد اتبع عمر بن الخطاب ﷺ أسلوب عرض الروايات على القرآن الكريم عندما روت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنها طُلقت البتَّة[3].

فعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ»[4].

فلم يأخذ بروايتها عمر ﷺ وقال: "لا نترك كتاب ربنا ﷻ وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت. لها السكنى والنفقة". قال تعالى: ﴿**لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ**﴾[5] . (سورة الطلاق:١).

قال ابن حجر: ولعل عمر ﷺ أراد بسنة النبي ﷺ ما دلت عليه أحكامه من اتباع كتاب الله ﷻ ، لا أنه أراد سنة مخصوصة ([6]).

وقد أكثر أبو هريرة ﷺ من التوثيق والتأكيد على صحة الأحاديث بالاستشهاد بالقرآن الكريم؛ فيقول إن شئتم اقرؤوا آية كذا ...أي: إن أردتم أن تتأكدوا من معنى وصدق ما أروي.

ومن الأمثلة على ذلك:

([1]) انظر: ماهر الفحل، الجامع في العلل والفوائد (ج٢/٤٢٥).

([2]) الدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص٢٠١).

([3]) طلقها البتة: أي الطلاق الثلاث الذي لا تعود بعده إلى المطلق إلا إن نكحت زوجًا غيره.

([4]) أخرجه مسلم، في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها (ج٢/ ١١١٤).

([5]) أخرجه مسلم، في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها (ج٢/ ١١١٤).

([6]) ابن حجر، فتح الباري (ج٩/٤٨١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾ [سورة الواقعة: ٣٠][1].

وعنه ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: " وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، وَيَوْمَ القِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [سورة النساء: ١٥٩] " [2]

وعنه ﷺ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلاَ اللُّقْمَةُ وَلاَ اللُّقْمَتَانِ، إِنَّمَا المِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ» يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [سورة البقرة: ٢٧٣] [3].

وعنه ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [سورة آل عمران: ٣٦] [4]

وعنه ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: " اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [سورة السجدة: ١٧] [5]

ولقد أكثرت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من استخدام هذا المنهج. ولقد جمع الإمام بدر الدين الزركشي([6]) استدراكاتها واعتراضاتها على الصحابة ﷺ في كتاب مستقل سماه: الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة. **ومن الأمثلة التي جاءت فيه:**

فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَا أَخَاهُ! وَاصَاحِبَاهُ ! فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الْمَيِّت يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ". قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ

([1]) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في وصف الجنة وأنها مخلوقة (ج٤/١١٩).

([2]) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب قتل الخنزير (ج٤/ ١٦٨).

([3]) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب لا يسألون الناس إلحافًا (ج٦/٣٢).

([4]) صحيح البخاري، كتب تفسير القرآن، باب "وإني أعيذها وذريتها من الشيطان الرجيم" (ج٦/٣٤).

([5]) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في وصف الجنة وأنها مخلوقة (ج٦/ ١١٥).

([6]) **هو**: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، بدر الدين: عالم بفقه الشافعية والأصول. تركي الأصل، مصري المولد والوفاة. توفي سنة ٧٩٤هـ. (الزركلي، الأعلام (ج٦/٦٠).

وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :- وَقَالَ: مُسْلِمٌ: يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ لَا وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: أَنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِن بِبُكَاءِ أَحَدٍ وَلَكِنْ قَالَ: أَنَّ اللهَ يَزَيْد الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿**وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾ [سورة الأنعام ١٦٤] (١).

وقد ردَّ ابن حبان (٣٥٤هـ) وابن عَدِّي (٣٦٥هـ) أحاديث لمخالفتها للقرآن منها: حديث ابن مسعود ﷺ قال : دعاني رسول الله ﷺ ليلة الجن(٢) بوَضوء، فقلت: يا رسول الله ما معي إلا نبيذ في إداوة (٣)، فقال : "تَمْرة طيبة وماء طهور(٤)"، **فقال ابن حبان:** "هذا الخبر خالف الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانبته فيها ولا يحتج به".(٥). **وقال ابن عدي:** "ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ ؛ وهو خلاف القرآن".(٦)

وقد ردَّ ابن الجوزي (٥٩٧هـ) أحاديث كثيرة لمخالفتها نصوص القرآن الكريم، منها: **حديث عائشة رضي الله عنها قالت:** "حج بنا رسول الله ﷺ حجة الوداع فمر بي على عقبة الحَجُون(٧) وهو باكٍ حزينٌ مغتمٌّ؛ فبكيت لبكاء رسول الله ﷺ ، ثم إنه نزل فقال: يا حميراء استمسكي فاستندت إلى جنب البعير فمكث عنى طويلاً، ثم إنه عاد إليَّ وهو فرح مبتسم، فقلت له: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، نزلت من عندي وأنت باك حزين مغتم فبكيت لبكائك، ثم إنك

---

(١) الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة (ص٧٦-٧٧). والحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب"الميت يعذب ببكاء أهاه عليه" (ج٢/٦٤١) ح(٩٢٧).

(٢) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْجِنِّ أَقْبَلَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ فِي يَدِهِ شُعْلَةٌ مِنَ النَّارِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَلَا يَزْدَادُ إِلَّا قُرْبًا، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ يُنْكَبُ مِنْهَا لَفِيهِ، وَتُطْفَأُ شُعْلَتُهُ؟ قُلْ: أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ، وَبِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا. وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ طَوَارِقِ اللَّيْلِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ. فَقَالَهَا، فَانْكَبَّ لَفِيهِ وَطُفِئَتْ شُعْلَتُهُ. البيهقي، الأسماء والصفات (ج٢/ ٩٦). وأَخْرَجَهُ مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ فِي الْمُوَطَّأِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا أَنَّهُ أَرْسَلَهُ . كتاب الشعر، باب ما يؤمر به من التعوذ.(ج٥/٩٥٠).

(٣) أي قِربة. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج٢/٣٦٩).

(٤) أخرجه أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الطهارة ، باب الوضوء بالنبيذ (ج١/٦٣). والترمذي، سنن الترمذي أبواب الطهارة، باب الوضوء بالنبيذ (ج١/١٤٧). وابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء بالنبيذ (ج١/٢٤٩). و الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (ج٨/ ٣١٣)، والبوصيري، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (ج١/٢٧٠). **جميعهم** من طريق شَريك، عن أبي فزارة، عن أبي زيد عن عبد الله بن مسعود؛ بسند ضعيف لجهالة أبي زيد، وهو مولى عمرو بن حريث.

(٥) ابن حبان، كتاب المجروحين (ج٣/١٥٨)

(٦) ابن عدي، الكامل (ج٧/٢٩٢).

(٧) الحَجُون: بحاء مهملة مفتوحة بعدها جيم مضمومة: جبل بأعلى مكة (انظر: اليعقوبي، البلدان (ص١٥٣).

عدت إلىَّ وأنت فرح مبتسم فعَمَّ ذا يا رسول الله ؟ فقال ذهبت لقبر أمي آمنة فسألت الله أن يحييها فأحياها، فآمنت بي وردها الله ﷻ(١).

فقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع بلا شك والذى وضعه قليل الفهم عديم العلم إذ لو كان له علم لعلم أن من مات كافرًا لا ينفعه أن يؤمن بعد الرجعة؛ لا بل لو آمن عند المعاينة لم ينتفع، ويكفى في رد هذا الحديث **قوله تعالى:** ﴿**فيمت وهو كافر**﴾ [سورة البقرة: ٢١٧] (٢) فهو هنا اعتبر مخالفة الحديث للآية دليلًا على عدم صحته وبالتالي حكم برده وعدم قبوله.

وقد ردَّ ابن الجوزي أحاديث عدم دخول ابن الزنا الجنة وذمَّ طرقها، ومنها:

عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : "فرخ الزنا لا يدخل الجنة"(٣).

عن أبى هريرة عن النبي ﷺ : "لا يدخل ولد الزنا ولا شيء من نسله إلى سبعة آباء الجنة"(٤).

وقال: ليس في هذه الأحاديث شيء يصح. ثم أي ذنب لولد الزنا حتى يمنعه من دخول الجنة(٥). فهذه الاحاديث تخالف الأصول، وأعظم ما في قوله تعالى ﴿**ولا تزر وازرة وزر أخرى**﴾(٦). [سورة الإسراء:١٥]

وقال ابن تيمية (٧٢٨هـ): كَمَا أَنَّ طَائِفَةً أُخْرَى زَعَمُوا أَنَّ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَتَهُ وَإِنْ تَابَ وَرَوَوْا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**سَبُّ أَصْحَابِي ذَنْبٌ لَا يُغْفَر**(٧)" وَهَذَا الْحَدِيثُ كَذِبٌ

---

(١) أورده ابن شاهين بسنده في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص٤٨٩). والخطيب البغدادي، في السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد (ص٣٤٤)

(٢) ابن الجوزي، الموضوعات(ج١/٢٨٤)

(٣) أورده ابن عدي بسنده في الكامل في ضعفاء الرجال (ج٤/٥٢٤) عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) أخرجه **عبد بن حميد** في المسند ص (٤٢٧)، **والطبراني**، المعجم الأوسط (ج١/٢٦٣) **كلاهما** من طريق عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، بلفظه. وفي إسناده مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي ذباب وهو مجهول. والحديث معناه عند النسائي في سننه الكبرى، كتاب العتق، باب ذكر الاختلاف على مجاهد (ج٥/٢١) ح(٤٩٠٧) من حَدِيث إِبْرَاهِيم بن مهَاجر عَن مُجَاهِد عَن مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ : "لَا يدْخل الْجنَّة ولد زنا وَلَا شَيْء من نَسْله إِلَى سَبْعَة آبَاء".

(٥) ابن الجوزي، الموضوعات(ج١/٢٨٤)

(٦) المرجع السابق(ج٣/١١٠).

(٧)أخرجه البزار في مسنده(ج١٢/١٥٥)، من طريق عُبَيد اللَّهِ بْنِ عُمَر، عَن نافعٍ، عَن ابْنِ عُمَر، والطبراني في المعجم الكبير(ج١٢/٤٣٤)، والمعجم الأوسط (ج٥/٩٤)، من طريق مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، ولفظه: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي». أما لفظة "ذنب لا يغفر" لم يقله أحد من أهل العلم كما قال ابن تيمية.

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَا هُوَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْمُسْلِمِينَ الْمُعْتَمَدَةِ وَهُوَ مُخَالِفٌ لِلْقُرْآنِ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾ (سورة النساء:٤٨) هَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَتُبْ. وَقَالَ فِي حَقِّ التَّائِبِينَ ﴿ **قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾ (سورة الزمر:٥٣) فَثَبَتَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنَّ كُلَّ مَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ سَبَّ الرَّسُولَ مِنْ الْكُفَّارِ الْمُحَارِبِينَ، وَقَالَ: هُوَ سَاحِرٌ أَوْ شَاعِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ أَوْ مُعَلَّمٌ أَوْ مُفْتَرٍ وَتَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَقَدْ كَانَ طَائِفَةٌ يَسُبُّونَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ ثُمَّ أَسْلَمُوا وَحَسُنَ إسْلَامُهُمْ وَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُمْ : مِنْهُمْ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ (١).

وقد ردَّ ابن القيِّم (٧٥١هـ) حَدِيثِ مِقْدَارِ الدُّنْيَا "**وَأَنَّهَا سَبْعَةُ آلافِ سَنَةٍ وَنَحْنُ فِي الأَلْفِ السَّابِعَةِ**"(٢). لمُخَالَفَته صَرِيحَ الْقُرْآنِ. **وقال**: وَهَذَا مِنْ أَبْيَنَ الْكَذِبِ لأَنَّهُ لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَكَانَ كُلُّ أَحَدٍ عَالِمًا أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ لِلْقِيَامَةِ مِنْ وَقْتِنَا هذا مئتان وأحد وخمسون سنة والله تعالى يقول: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلاّ هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا تَأْتِيكُمْ إِلاّ بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ**﴾ (سورة الأعراف: ١٨٧) وقال الله تَعَالَى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ**﴾.(سورة لقمان:٣٤)(٣)

ووثق ابن حجر(٨٥٢هـ) المتون بعرضها على القرآن، ومثال ذلك: حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لاَ تَعْصِنِي فَيَقُولُ أَبُوهُ فَالْيَوْمَ لاَ أَعْصِيكَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لاَ تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى إِنِّي حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ ثُمَّ يُقَالُ يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّار"(٤).

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج٣/٢٩٠).

(٢) أورده ابن القيم في المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص٨٠).

(٣) المرجع السابق.

(٤) أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء باب قول الله "واتخذ الله لإبراهيم خليلا"(ج٤/ ١٦٩).

قال بدر الدين العينى: قَوْله: **(قترة)** أَي: سَواد الدُّخان، **(وغبرة)** أَي: غُبَار، وَلَا يرْوى أوحش من اجْتِمَاع الغبرة والسواد فِي الْوَجْه. قوله: **(بذيخ)** بِكَسْر الذَّال الْمُعْجَمَة وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف قَوْله وبالخاء الْمُعْجَمَة: ذكر الضبع الْكثير الشّعْر. قوله:**(متلطخ)** صفة الذّبْح أَي متلطخ بالرجيع أَو بالطين أَو بِالدَّمِ، وحملت إِبْرَاهِيم الرأفة على أَن يشفع فِيهِ، فأري لَهُ على خلاف منظره ليتبرأ مِنْهُ. (العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج١٥/٢٤٤).

قال ابن حجر: قَوْلُهُ: "يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ" هَذَا مُوَافِقٌ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ فِي تَسْمِيَةِ وَالِدِ إِبْرَاهِيمَ وَقَدْ سَبَقَتْ نِسْبَتُهُ فِي تَرْجَمَةِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ. ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ﴾. (سورة الأنعام:٧٤). (١)

قَوْلُهُ: وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قترة وغبرة هَذَا مُوَافق لظَاهِر الْقُرْآن ﴿وُجُوه يَوْمئِذٍ عَلَيْهَا غبرة ترهقها قترة﴾ (سورة عبس:٤٠-٤١) أَيْ يَغْشَاهَا قَتَرَةٌ فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْغَبَرَةَ الْغُبَارُ مِنَ التُّرَابِ وَالْقَتَرَةُ السَّوَادُ الْكَائِنُ عَنِ الْكَآبَةِ.

وقد ردَّ علي القاري (١٠١٤هـ) حديث: "الْكَرِيمُ حَبِيبُ اللَّهِ وَلَوْ كَانَ فَاسِقًا وَالْبَخِيلُ عَدُوُّ اللَّهِ وَلَوْ كَانَ رَاهِبًا(٢)"؛ **وقال:** لَا أَصْلَ لَهُ بَلِ الْفِقْرَةُ الْأُولَى مَوْضُوعَةٌ لِمُعَارَضَتِهَا لِنَصِّ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ يحب التوابين﴾ (سورة البقرة:٢٢٢) ﴿وَالله لَا يحب الظَّالِمين﴾ (سورة آل عمران: ١٤٠). وَالْفَاسِقُ إِمَّا مِنَ الظَّالِمِينَ أَوِ الْكَافِرِينَ(٣).

٢. نقد المتون بعرض الحديث على السنة الصحيحة.

مِمَّا لاريب فِيْهِ أنَّ الأحكام الشرعية مصدرها واحد، لذا نجد أنَّ من العلماء ذهبوا إلى امتناع ورود دليلين صحيحين متكافئين في نفس الأمر ويكونان متعارضين ينفي أحدهما ما أثبته الآخر(٤). وقد توجد أحاديث تبدو لأول وهلة متعارضة من حَيْثُ الظاهر، والحقيقة أنَّهُ لا تعارض بَيْنَها؛ **لذا كَانَ الإمام ابن خزيمة (ت٣١١هـ) يَقُوْل:** "لا أعرف أنَّهُ روي عن رسول الله ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كَانَ عنده فليأت بِهِ حتى أؤلف بَيْنَهُمَا"(٥).

وقد استدركت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على كثير من الصحابة منهم: عمر ابن الخطاب وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو.... وغيرهم.

ومن ذلك: حديث أبي هريرة ﷺ الذي أخرجه مسلم: عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْطَعُ الصَّلاَةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ(٦)»(٧).

---

(١) ابن حجر، فتح الباري (ج٨/ ٤٩٩)

(٢) لا أصل له. انظر: السخاوي، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ص٥٠٥).

(٣) القاري، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص٢٦٦).

(٤) انظر: السمعوني، توجيه النظر إلى أصول الأثر (ج١/٥٢٥).

(٥) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص٤٣٢).

(٦) قَالَ الثَّوْرِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ: أَقَلُّ السُّتْرَةِ قَدْرُ مُؤَخِّرَةِ الرَّحْلِ وَيَكُونُ ارْتِفَاعُهَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ ذِرَاعًا. ابن عبد البر، الاستذكار (ج٢/٢٨٠).

(٧) أخرجه الإمام مسلم، في صحيحه، كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر المصلي (ج٢/٥٩).

وقَدْ استدركت عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُا ذَلِكَ فأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِيْ صَحِيْحِيهما عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ وَذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلاَةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلاَبِ. وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّى وَإِنِّى عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً فَتَبْدُو لِي الْحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِىَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْسَلُّ(١) مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ(٢).

قال ابن حجر: وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ الَّذِي احْتج بِهِ بن شِهَابٍ أَنَّ حَدِيثَ: "يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةَ..."يَشْمَلُ مَا إِذَا كَانَتْ مَارَّةً أَوْ قَائِمَةً أَوْ قَاعِدَةً أَوْ مُضْطَجِعَةً فَلَمَّا ثَبَتَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى وَهِيَ مُضْطَجِعَةٌ أَمَامَهُ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى نَسْخِ الْحُكْمِ فِي الْمُضْطَجِعِ وَفِي الْبَاقِي بِالْقِيَاسِ عَلَيْهِ وَهَذَا يَتَوَقَّفُ عَلَى إِثْبَاتِ الْمُسَاوَاةِ بَيْنَ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا فِيهِ فَلَوْ ثَبَتَ أَنَّ حَدِيثَهَا مُتَأَخِّرٌ عَنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ –وما وافقه– لَمْ يَدُلَّ إِلَّا عَلَى نَسْخِ الِاضْطِجَاعِ فَقَطْ وَقَدْ نَازَعَ بَعْضُهُمْ فِي الِاسْتِدْلَالِ بِهِ مَعَ ذَلِكَ مِنْ أَوْجُهٍ أُخْرَى أَحَدُهَا أَنَّ الْعِلَّةَ فِي قَطْعِ الصَّلَاةِ بِهَا مَا يَحْصُلُ مِنَ التَّشْوِيشِ. وَقَدْ قَالَتْ إِنَّ الْبُيُوتَ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَصَابِيحُ فَانْتَفَى الْمَعْلُولُ بِانْتِفَاءِ عِلَّتِهِ **ثَانِيهَا** أَنَّ الْمَرْأَةَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ مُطْلَقَةٌ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ مُقَيَّدَةٌ بِكَوْنِهَا زَوْجَتَهُ فَقَدْ يُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ وَيُقَالُ يَتَقَيَّدُ الْقَطْعُ بِالْأَجْنَبِيَّةِ لِخَشْيَةِ الِافْتِتَانِ بِهَا بِخِلَافِ الزَّوْجَةِ فَإِنَّهَا حَاصِلَةٌ **ثَالِثُهَا** أَنَّ حَدِيثَ عَائِشَةَ وَاقِعَةُ حَالٍ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الِاحْتِمَالُ بِخِلَافِ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ فَإِنَّهُ مسوق مساق التشريع الْعَام **وَقد أَشَارَ بن بَطَّالٍ** إِلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْدِرُ مِنْ مِلْكِ إِرْبِهِ عَلَى مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَقَالَ بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ يُعَارِضُ حَدِيثَ أَبِي ذَرٍّ وَمَا وَافَقَهُ أَحَادِيثُ صَحِيحَةٌ غَيْرُ صَرِيحَةٍ وَصَرِيحَةٌ غَيْرُ صَحِيحَةٍ فَلَا يُتْرَكُ الْعَمَلُ بِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ الصَّرِيحِ بِالْمُحْتَمَلِ يَعْنِي حَدِيثَ عَائِشَةَ وَمَا وَافَقَهُ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَارِّ وَبَيْنَ النَّائِمِ فِي الْقِبْلَةِ أَنَّ الْمُرُورَ حَرَامٌ بِخِلَافِ الِاسْتِقْرَارِ نَائِمًا كَانَ أَمْ غَيْرَهُ فَهَكَذَا الْمَرْأَةُ يَقْطَعُ مُرُورُهَا دُونَ لُبْثِهَا(٣).

والإمام أحمد (٢٤١هـ) رحمه الله يأمر بالضرب على حديث أبي هريرة : "يهلك أُمتي هذا الحي من قريش". قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: "لو أن الناس اعتزلوهم(٤)". لأنه

---

(١) فَأَنْسَلُّ: أي أمضى وأخرج بتأن وتدريج. المباركفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (ج٢/٤٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى السرير (ج١/١٠٧) ح(٥٠٨). ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة ، باب الاعتراض بين يدي المصلي (ج١/٣٦٦) ح(٥١٢).

(٣) ابن حجر، فتح الباري (ج١/٥٩٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (ج٤/١٩٩) ح (٣٦٠٤)، والإمام مسلم في صحيحه، كتابالفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل (ج٤/٢٢٣٦) ح(٢٩١٧).

خلاف الأحاديث. **قال عبد الله:** قال أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث؛ فإنه خلافُ الأحاديث عن النبي ﷺ يعني: قوله: "اسمعوا وأطيعوا واصبروا"[1].

قلت: الحديث مع صحة إسناده يأمر الإمام أحمد بالضرب عليه لمخالفته بقية الأحاديث.

وردَّ ابن القيم (٧٥١هـ) حَدِيثِ مِقْدَارِ الدُّنْيَا "**وَأَنَّهَا سَبْعَةُ آلافِ سَنَةٍ وَنَحْنُ فِي الأَلْفِ السَّابِعَةِ**"[2]. **وقال:** وَهَذَا مِنْ أَبْيَنَ الْكِذْبِ لأَنَّهُ لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَكَانَ كُلُّ أَحَدٍ عَالِمًا أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ لِلْقِيَامَةِ مِنْ وَقْتِنَا هذا مائتان وأحد وخمسون سنة[3]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "لا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلا اللَّهُ".[4]

قلت: وقد سبق أن بيَّنا أن هذا الحديث خالف صريح القرآن أيضًا، وكذا خالف السنة وسائر الأحاديث.

قال الصنعاني الأمير رحمه الله (ت١١٨٢هـ): "اعلم أن مقدار الدنيا لا يعمله إلا الله، ولم يرد نص من كتاب ولا سنة في بيان ذلك، ووردت أحاديث وآثار ما لا يحصل بها جزم بأنه مقدار معين[5]. ومع هذا خاض بعض الناس في هذا الأمر وغلطوا، ونُقل عنهم ما يقتضي أن مدة بقاء الدنيا منذ الملة خمسمائة سنة" [6].

وقد ردَّ ابن الجوزي أحاديث كثيرة لمخالفتها صحيح السنة النبوية[7]، منها: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "حج بنا رسول الله ﷺ حجة الوداع فمر بي على عقبة الحَجُون[8] وهو باكٍ حزينٌ مغتمٌّ؛ فبكيت لبكاء رسول الله ﷺ ، ثم إنه نزل فقال: يا حميراء استمسكي فاستندت إلى جنب البعير فمكث عنى طويلاً، ثم إنه عاد إليَّ وهو فرح مبتسم، فقلت له: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، نزلت من عندي وأنت باك حزين مغتم فبكيت لبكائك، ثم إنك عدت إليَّ وأنت فرح مبتسم فعَمَّ ذا يا رسول الله ؟ فقال ذهبت لقبر أمي آمنة فسألت الله أن يحييها فأحياها،

---

(١) ابن قدامة المقدسي، المنتخب من العلل للخلال (ص١٦٣).

(٢) أورده ابن القيم في المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص٨٠).

(٣) المرجع السابق.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى" إن الله عنده علم الساعة" (ج٦/١١٥) ح(٤٧٧٨). وباب قوله تعالى:" علم الغيب فلا يظهر..." (ج٩/١١٦) ح(٧٣٧٩).

(٥) الصنعاني، رسالة شريفة (ص٣٠).

(٦) انظر: ابن خلدون، المقدمة (ص٥٩٠).

(٧) ابن الجوزي، الموضوعات(ج١/٢٨٤).

(٨)الحَجُون: بحاء مهملة مفتوحة بعدها جيم مضمومة: جبل بأعلى مكة (انظر: اليعقوبي، البلدان (ص١٥٣).

فآمنت بي وردها الله ﷻ[1]. **فقال ابن الجوزي:** هذا حديث موضوع بلا شك والذى وضعه قليل الفهم عديم العلم إذ لو كان له علم لعلم أن من مات كافرًا لا ينفعه أن يؤمن بعد الرجعة؛ لا بل لو آمن عند المعاينة لم ينتفع، ويكفى في رد هذا الحديث قوله ﷺ في الصحيح: "استأذنت ربى أن أستغفر لابي فلم يأذن لي[2]".

بينما قَالَ الْقُرْطُبِيّ (ت٦٧١هـ): ولا تعارض –بين الحديثين–، لأن إحياءهما متأخر عن النهي بالاستغفار لهما. بدليل حديث عائشة رضي الله عنها: أن ذلك كان في حجة الوداع وكذلك جعله ابن شاهين (ت٣٨٥هـ) ناسخًا لما ذكر من الأخبار[3].

قلت: والعلماء في هذا الحديث بين مؤيد ومعارض؛ منهم من قبل قصة الإحياء واعتبر ما وقع لنبينا ﷺ إحياء الموتى نظير ما وقع لعيسى ابن مريم، أو أنها مما خص الله تعالى بها نبيه ﷺ، ومنهم من ردَّ الحديث جملة وتفصيلاً.

وقد ردَّ السباعي أحاديث لمخالفتها صريح السُنَّةِ المُتَوَاتِرَةِ[4]: مِثْلَ «إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُوَافِقُ الحَقَّ فَخُذُوا بِهِ حَدَّثْتُ بِهِ أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ[5]» فإنه مخالف للحديث المتواتر «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ[6]».

قلت: وكذا سار السباعي–وهو من المعاصرين– على منهجية علماء الحديث، فعرض الحديث على السنة فوجده مخالفًا لها فردَّ الحديث.

---

(1) أخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص٤٨٩). والخطيب البغدادي، السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد (ص٣٤٤). **وقال العجلوني:** هذا الحديث ضعيف باتفاق الحفاظ . العجلوني، كشف الخفاء ومزيل الإلباس (ج١/ ٧١).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه ﷻ في زيارة قبر أمه (ج٢/٦٧١).

(3) القرطبي، التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص١٣٨)

(4) السباعي، السنة ومكانتها (ج١/٩٩).

(٥) أخرجه العقيلي في الضعفاء (ج١/١٤٥)، وقال: ولَيس لهَذا اللَّفظ عن النَّبي ﷺ إسناد يَصِح، وللأَشعَث هَذا غَير حَديث مُنكَر.

(٦) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت (ج١/ ٣٨)، ومسلم، صحيح مسلم، المقدمة، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ (ج١/٧).

٣. نقد المتون عن طريق معارضة الروايات [١].

والمعارضة في اللغة: من عارض يعارض معارضة، يقال: عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله، وعارضت كتابي بكتابه أي قابلته. وعارضت فلانًا: أخذ في طريق، وأخذت في طريق غيره، ثم لقيته[٢].

واصطلاحا: تعني مقابلة المرويات بعضها ببعض، ومقارنتها[٣].

قَالَ شُعْبَة (١٩٣هـ): "سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي مَا حَدَّثني سُفيان عَن شَيْخٍ بشَيْءٍ فَسَأَلْتُهُ إلاَّ وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثني"[٤].

قال الشافعي(٢٠٤هـ): "ويُعْتَبَرُ على أهْلِ الحديث بأنْ إذَا اشْتَرَكُوا في الحديث عن الرَّجُل بِأنْ يُسْتَدَلَّ على حِفْظ أحدِهم بِمُوَافَقَةِ أهْل الحِفْظ، وعلى خلاف حِفْظه بخلاف حفظ أهْلِ الحِفْظِ له"[٥].

قال يَحْيَى بن مَعِيْنٍ (٢٣٣هـ): قَالَ لي إِسْمَاعِيْل بن عُلَيَّة يَوْمًا : كَيْفَ حَدِيْثي ؟ قَالَ : قُلْتُ : أنت مستقيم الْحَدِيْث. قَالَ : فَقَالَ لي: وكَيْفَ عَلِمْتُم ذاك ؟ قُلْتُ لَهُ : عارضنا بِهَا أَحَادِيْث الْنَّاس، فرأيناها مستقيمة[٦].

وقال يَحْيَى أيضًا: "رُبمَا عارضت بِأَحَادِيث يحيى بن يمَان أَحَادِيث النَّاس فَمَا خَالف فِيهَا النَّاس ضربت عَلَيْه"[٧].

قال الإمام مسلم(٢٦١هـ): "فبجمع هَذِه الرِّوَايَات ومقابلة بَعْضهَا بِبَعْض تتَمَيَّز صحيحها من سقيمها وتتبين رُوَاة ضِعَاف الأخبار من أضدادهم من الْحفاظ"[٨].

قال الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ): "والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط"[٩].

ومن الروايات التي نقد متونها الإمام مسلم واكتشف العلة بمعارضتها للروايات الأخرى.

---

(١) انظر للتوسع: هبة فرج الله، المعارضة عند نقاد الحديث (رسالة ماجستير)، إشراف: أ.د. نافذ حماد.

(٢) انظر: الفراهيدي، العين (ج١/٢٧٢)، وابن منظور، لسان العرب (ج٤/٢٨٨٥).

(٣) انظر: أحمد محمد نور سيف، مقدمة كتاب يحيى بن معين وكتابه التاريخ (ج١/٨٥).

(٤) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج١/١٧٠)

(٥) الشافعي، الرسالة (ص٣٨٣).

(٦) ابن محرز، معرفة الرجال للإمام أبي زكريا يحيى بن معين (ص٢٦٨).

(٧) الدوري، تاريخ ابن معين (ج٣/ ٣١٩).

(٨) مسلم، التمييز (ص٢٠٩).

(٩) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ج٥/ ١٩٣).

قال الإمام مسلم(٢٦١هـ): حَدثنِي الْحسن الْحلْوانِي وَعبد الله بن عبد الرَّحْمَن الدَّارمِيّ قَالَا ثَنَا عبيد الله بن عبد الْمجِيد ثَنَا كثير بن زيد حَدثنِي **يزِيد بن أبي زِيَاد عَن كريب عَن ابْن عَبَّاس** ﷺ قَالَ بت عِنْد خَالَتِي مَيْمُونَة فاضطجع رَسُول الله ﷺ فِي طول الوسادة واضطجعت فِي عرضهَا فَقَامَ رَسُول الله ﷺ فَتَوَضَّأ وَنحن نيام ثمَّ قَامَ فصلى فَقُمْت عَن يَمِينه فجعلني عَن يسَاره فَلَمَّا صلى قلت يَا رَسُول الله وَسَاقه [1]...

وعقب الإمام مسلم على ذلك بقوله: وَهَذَا خبر غلط غير مَحْفُوظ لتتابع الاخبار الصِّحَاح بِرِوَايَة الثِّقَات على خلاف ذَلِك أَن ابْن عَبَّاس إنما قَامَ عَن يسَار رَسُول الله ﷺ فحوله حَتَّى أَقَامَهُ عَن يَمِينه وَكَذَلِكَ سنة رَسُول الله ﷺ فِي سَائِر الاخبار عَن ابْن عَبَّاس أَن الْوَاحِد مَعَ الامام يقوم عَن يَمِين الامام لَا عَن يسَاره. **وقال:** سَنذكر إن شَاءَ الله رِوَايَة أَصْحَاب كريب عَن كريب عَن ابْن عَبَّاس، ثمَّ نذْكر بعد ذَلِك رِوَايَة سَائِر أَصْحَاب ابْن عَبَّاس عَن ابْن عَبَّاس بموافقتهم كريبًا.

فقال: حَدثنَا ابْن أبي عمر، ثَنَا سُفْيَان، **عَن عَمْرو بن دِينَار، عَن كريب، عَن ابْن عَبَّاس** ﷺ أَنه بَات لَيْلَة عِنْد مَيْمُونَة فَقَامَ رَسُول الله ﷺ من اللَّيْل فَتَوَضَّأ. قَالَ ابْن عَبَّاس: فَقُمْت فصنعت مثل مَا صنع النَّبِي ﷺ ثمَّ جِئْت فَقُمْت عَن يسَاره فجعلني عَن يَمِينه.

ثم بيَّن الإمام مسلم الرواة الذين تابعوا عمرو بن دينار عن كريب فقال: ومخرمة بن سُلَيْمَان عَن كريب، وَسَلَمَة بن كهيل عَن أبي رشدين، وَسَلَمَة عَن كريب، وَسَالم بن أبي الْجَعْد عَن كريب، وهشيم عَن أبي بشر عَن سعيد بن جُبَير عَن ابْن عَبَّاس.

وَأَيوب عَن عبد الله عَن أَبِيه، وَالْحكم عَن سعيد بن جُبَير وَابْن جريج عَن عَطاء، وَقيس بن سعد عَن عَطاء، وَأبي نَضرة عَن ابْن عَبَّاس. وَالشعْبِيّ عَن ابْن عَبَّاس وطاووس عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس.

فقد عارض الإمام مسلم رِوَايَة أَصْحَاب كريب عَن كريب عَن ابْن عَبَّاس. ثمَّ عارض بعد ذَلِك رِوَايَة سَائِر أَصْحَاب ابْن عَبَّاس عَن ابْن عَبَّاس.

وقال الإمام مسلم: فقد صَحَّ بِمَا ذكرنَا من الأخبار الصِّحَاح عَن كريب وَسَائِر اصحاب ابْن عَبَّاس أَن النَّبِي ﷺ أَقَامَهُ عَن يسَاره وهم وَخطأ غير ذِي شكّ[2].

ومن الروايات التي نقد متونها الإمام ابن عدي(٣٦٥هـ) واكتشف العلة بمعارضتها للروايات الأخرى.

حديث ابن عمر عن النبي ﷺ : "قال من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وتكبيرها فقد أدرك الصلاة[1]". **قال ابن عدي:** وهذا الحديث خالف البقية في إسناده ومتنه ... وفي المتن

(١) مسلم، التمييز (ص١٨٣)

(٢) المرجع السابق.

قال: "**من صلاة الجمعة**"، والثقات رووه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكروا "**الجمعة**"[٢].

ومن الروايات التي نقد متونها الإمام الدارقطني (٣٨٥هـ) واكتشف العلة بمعارضتها للروايات الأخرى.

قال الدارقطني: حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حدثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الرِّجْلُ جُبَارٌ[٣]»[٤].

فقد عارض الدارقطني هذه الرواية ببقية الروايات عن الزهري، وبيَّن الوهم في هذه الرواية.

فقال: نا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. لَمْ يُتَابَعْ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَلَى قَوْلِهِ: «الرِّجْلُ جُبَارٌ» ، **وَهُوَ وَهْمٌ** لِأَنَّ الثِّقَاتِ الَّذِينَ قَدَّمْنَا أَحَادِيثَهُمْ خَالَفُوهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ وَغَيْرُهُمْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ «الرِّجْلُ جُبَارٌ»، وَهُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٥].

([١]) أخرجه النسائي، سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة (ج٣/١١٢)، وحكم الألباني بشذوذه.

([٢]) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال(ج٢/٧٦).

([٣]) **قال ابن حزم:** اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي هَذَا الْخَبَرِ؛ **فَقَالَتْ طَائِفَةٌ:** مَعْنَى "الرِّجْلُ جُبَار": إنَّمَا هُوَ مَا أَصَابَتْ الدَّابَّةُ بِرِجْلِهَا. **وَقَالَ آخَرُونَ:** هُوَ مَا أُصِيبَ بِالرِّجْلِ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ فِي الطَّوَافِ وَغَيْرِهِ. **فقال ابن حزم:** وَكِلَا التَّفْسِيرَيْنِ حَقٌّ؛ لِأَنَّهُمَا مُوَافِقَانِ لِلَفْظِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَخُصَّ أَحَدَهُمَا دُونَ الْآخَرِ؛ لِأَنَّهُ تَخْصِيصٌ بِلَا بُرْهَانٍ [وَدَعْوَى] بِلَا دَلِيلٍ. فَصَحَّ أَنَّ كُلَّ مَا جُنِيَ بِرِجْلٍ مِنْ إنْسَانٍ، أَوْ حَيَوَانٍ، فَهُوَ هَدْرٌ لَا غَرَامَةَ فِيهِ، وَلَا قَوَدَ، وَلَا كَفَّارَةَ، إلَّا مَا صَحَّ الْإِجْمَاعُ بِهِ بِأَنَّهُ مَحْكُومٌ فِيهِ بِالْقَوَدِ، كَالتَّعَمُّدِ لِذَلِكَ – وَبِاَللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ. **ابن حزم، المحلى بالآثار (ج١١/٢٢٢).**

([٤]) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب العارية والوديعة، باب الدابة تصيب برجلها (ج٥/٣٣٥) ح (٥٧٥٦)، والدارقطني في سننه،(ج٤/ ١٨٧) رقم (٣٣٠٦). كلاهما من طريق سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. تفرد به سفيان بن حسين عن الزهري. وخالفه الحفاظ عن الزهري مثل مالك وسفيان بن عيينة والليث بن سعد، وكلهم رووه عن الزهري: " الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، والبئر جُبَارٌ"، ولم يذكروا الرِّجل.

([٥]) الدارقطني، سنن الدارقطني (ج٤/ ١٨٧) رقم (٣٣٠٦).

٤. **نقد المتون بعرض الحديث على اللغة:**

من المعلوم أن النبي ﷺ عربي، وقد أوتي جوامع الكلم. قال رسول الله ﷺ : "بعثت بجوامع الكلم[(١)]". فإن مخالفة الحديث لقواعد اللغة دلالة على أنه ليس من كلامه. **وكذلك إن وجد ركاكة[(٢)] وسماجة في لفظه أو معناه، أو كونه مما يسخر منه.**

فركاكة ألفاظ الحديث وبعد معناه دليل على وضعه، وقد ردَّ العلماء أحاديث كثيرة لهذا السبب، ولذلك جُعلَ ضابطًا من ضوابط نقد المتون.

قال عَبْدُ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ(١٨١هـ) «إِذَا سَمِعْتُمْ مِنِّي الْحَدِيثَ، فَاعْرِضُوهُ عَلَى أَصْحَابِ الْعَرَبِيَّةِ ثُمَّ أَحْكِمُوهُ»[(٣)].

قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيد (٧٠٢هـ): «وَكَثِيرًا مَا يَحْكُمُونَ بِذَلِكَ – أَيْ بِالْوَضْعِ – بِاعْتِبَارِ أُمُورٍ تَرْجِعُ إِلَى الْمَرْوِيِّ وَأَلْفَاظِ الْحَدِيثِ، وَحَاصِلُهُ يَرْجِعُ إِلَى أَنَّهُ حَصَلَتْ لَهُمْ – لِكَثْرَةِ مُحَاوَلَةِ أَلْفَاظِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْئَةٌ نَفْسَانِيَّةٌ، وَمَلَكَةٌ قَوِيَّةٌ يَعْرِفُونَ بِهَا مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَلْفَاظِ النُّبُوَّةِ، وَمَا لاَ يَجُوزُ» [(٤)].

وَقَالَ ابن حجر(٨٥٢هـ): "الْمَدَارُ فِي الرِّكَّةِ عَلَى رِكَّةِ الْمَعْنَى، فَحَيْثُمَا وُجِدَتْ دَلَّ عَلَى الْوَضْعِ، وَإِنْ لَمْ يَنْضَمَّ إِلَيْهِ رِكَّةُ اللَّفْظِ ؛ لِأَنَّ هَذَا الدِّينَ كُلُّهُ مَحَاسِنُ، وَالرِّكَّةُ تَرْجِعُ إِلَى الرَّدَاءَةِ... **قَالَ:** أَمَّا رَكَاكَةُ اللَّفْظِ فَقَطْ، فَلَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ رَوَاهُ بِالْمَعْنَى، فَغَيَّرَ أَلْفَاظَهُ بِغَيْرِ فَصِيحٍ، ثُمَّ إِنْ صَرَّحَ بِأَنَّهُ مِنْ لَفْظِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَاذِبٌ"[(٥)].

وقد كان العلماء يحثون طلابهم على تعلم اللغة والنحو العربي حتى يسلموا من الخطأ.

عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ (١٦٧هـ) قَالَ: "مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَعْرِفُ النَّحْوَ مَثَلُ الْحِمَارِ عَلَيْهِ مِخْلَاةٌ[(٦)] وَلَا شَعِيرَ فِيهَا"[(٧)].

ومن الأحاديث التي انتقدت بسبب مخالفتها لقواعد اللغة:

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضل الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: "نصرت بالرعب مسيرة شهر" (ج٧/٥٠١)، مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض طهورًا مسجدًا (ج١/٣٧١).

(٢) **رَكَّ الشيءُ:** إذا رق. ويقال: اقطعها من حيث ركَّت: أي من حيث ضعفت. ورَكَّ عقلُه ورأيُه وارْتَكَّ: نَقَصَ وَضَعُفَ. ويقال في أُسْلوبِهِ رَكاكَةٌ؛ أي: ضَعْفٌ وَعَدَمُ اِتِّساقٍ. (انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج١٠/ ٤٣٢).

(٣) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص٢٥٥).

(٤) السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (ج١/٣٣١).

(٥) السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي (ج١/٣٢٥).

(٦) **مخلاة:** مشبكة يجمع فيها الزارع الحشائش. **الزيات وآخرون، المعجم الوسيط (ج١/٤٩٠).**

(٧) السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي (ج١/٥٤٢).

حديث أبي موسى العنزي[١] قال: قال النبي ﷺ : "لا يأتي أحدكم يوم القيامة ببقرة لها خوار أو شاة تنعر "صحفه أحد الرواة وصوابه : "شاة تيعر[٢]" بالياء المثناة تحت.[٣].

ومثل هذا الحديث يحتاج إلى معرفة باللغة العربية وغريب الحديث.

وقد حكم ابن تيمية(٧٢٨هـ) على أحاديث بالوضع عن طريق عرضها على اللغة العربية . ومنها: حديث ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ نَشِيطٌ: أَنَا الْفَتَى ابْنُ الْفَتَى أَخُو الْفَتَى[٤]» . قَالَ: فَقَوْلُهُ: أَنَا الْفَتَى، يَعْنِي هُوَ فَتَى الْعَرَبِ وَقَوْلُهُ ابْنُ الْفَتَى، يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ: ٦٠] وَقَوْلُهُ: أَخُو الْفَتَى، يَعْنِي عَلِيًّا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ جِبْرِيلَ فِي يَوْمِ بَدْرٍ وَقَدْ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ فَرِحٌ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ[٥] وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ[٦]».

قال ابن تيمية: فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ الْمَوْضُوعَةِ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، وَكَذِبُهُ مَعْرُوفٌ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْإِسْنَادِ مِنْ وُجُوهٍ.

مِنْهَا: أَنَّ لَفْظَ الْفَتَى فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلُغَةِ الْعَرَبِ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَدْحِ، كَمَا لَيْسَ هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الذَّمِّ، وَلَكِنْ بِمَنْزِلَةِ اسْمِ الشَّابِّ وَالْكَهْلِ وَالشَّيْخِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَالَّذِينَ قَالُوا عَنْ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، هُمُ الْكُفَّارُ، وَلَمْ يَقْصِدُوا مَدْحَهُ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْفَتَى كَالشَّابِّ الْحَدَثِ. وأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ كَهْلًا قَدْ تَعَدَّى سِنَّ الْفِتْيَانِ[٧].

(١) هو: مُحَمَّد بن الْمثنى أَبُو مُوسَى الزَّمن الْبَصْرِيّ الْعَنزي أخرج البُخَارِيّ فِي الْإِيمَان والفتن وَغير مَوضِع عَنهُ عَن يحيى الْقطَّان وَابْن مهْدي وغندر وَعبد الْوَهَّاب وَأبي عَاصِم وَغَيرهم مَاتَ بعد بنْدَار بأَرْبعَة أشهر وَمَات بنْدَار فِي رَجَب سنة ثِنْتَيْنِ وَخمسين وَمِائَتَيْنِ قَالَ أَبُو حَاتِم صَالح الحَدِيث صَدُوق وَقَالَ بن معِين هُوَ ثِقَة. الباجي، التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (ج٢/٦٤٧).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب محاسبة الإمام عماله (ج٣/٢٠٩)، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال (ج٦/١١).

(٣) انظر: العسكري، تصحيفات المحدثين (ج١/٢٢١).

(٤) ذكره ابن تيمية، في منهاج السنة (ج٥/٦٩).

(٥) ذو الْفَقَارِ لَمْ يَكُنْ لِعَلِيٍّ، وَإِنَّمَا كَانَ سَيْفًا مِنْ سُيُوفِ أَبِي جَهْلٍ غَنِمَهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَ بَدْرٍ ذُو الْفَقَارِ مِنْ سُيُوفِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ مِنْ سُيُوفِ الْكُفَّارِ. **ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج٥/٧١).**

(٦) **حديث:** «لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ». موضوع. وَصَفَهُ بِالْوَضْعِ وَتَكَلَّمَ عَلَى الْكَذَّابِينَ مِنْ رُوَاتِهِ كُلٌّ مِن **ابْنِ الْجَوْزِيِّ** فِي الْمَوْضُوعَاتِ (ج١/٣٨١ – ٣٨٢)، **وَالسُّيُوطِيِّ** فِي اللَّآلِئِ الْمَصْنُوعَةِ (ج١/٣٦٤ – ٣٦٥) **وَعلي الْقَارِئِ** فِي الْأَسْرَارِ الْمَرْفُوعَةِ (ص ٣٨٤ – ٣٨٥)، **وَابْنِ عِرَاقٍ** الْكِنَانِيِّ، فِي تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ، (ج١/٣٨٥)، **والْعَجْلُونِيِّ** فِي كَشْفِ الْخَفَاءِ (ج٢/٣٦٣ – ٣٦٤).

(٧) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج٥/٧٠).

وقد حكم المحدثون على ما كان فيه خطأ لغوي مثل: (لا تسيِّدوني في الصلاة) ، فقالوا: هذا لفظ ملحون، واللفظ الصحيح في هذا الوضع هو :(لا تسودوني)، والحديث لا أصل له كما قال السخاوي[1].

قال العسكري (٣٨٢هـ): وَمِمَّا يصحف تصحيفًا فَاحِشا قَوْله ﷺ فِي حَدِيث رَوَوْهُ فِي ذكر يأْجوجَ ومأّجوجَ فِيهِ: "... **وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ إن دوابّ الأَرض لتَسْمَنْ وَتَشْكِرُ شَكَرًا**[2] **من لُحُومِهِم**"[3]. يَرْوُونَهُ بِالسِّين غير الْمُعْجَمَة ويذهبون إِلَى أَنها تَسْكَرُ من لُحُومهم وَهَذَا تَصْحِيف وإنما الرِّوَايَة تَشْكِر شكَرًا جَمِيعًا بالشين المنقوطة وَمعنى قَوْله: "**تشكر**": أَي تمتلىء يُقَالُ شَكِرَتِ الشَّاةُ تَشْكَرُ شَكَرًا إذا امتلأَ ضَرْعُها لَبَنًا. وشاةٌ شَكْرَى وشَكَرَتِ الدابةُ إذا امتلأَ بطنُها من عَلَفٍ أَو غيرِه[4]. **قلت:** وقد أخرج الحاكم الحديث باللفظين: " **وَتَشْكِرُ شَكَرًا ، وَتَسْكَرُ سُكْرًا مِنْ لُحُومِهِمْ**"[5].

وقال: وَمِمَّا يصحف قَوْله ﷺ لفاطِمَةَ بِنْت قَيْسٍ رضي الله عنها إني أَخَافُ عليكِ **شَقَاشِقَهُ** بالشِّين الْمُعْجَمَة وَالْقَاف وَإِنَّمَا هُوَ: **سفاسِقَه** بِالسِّين غير الْمُعْجَمَة والفاءِ. فَمِمَّنْ رَوَاهُ لنا وَلم يضبطه مَا حَدَّثَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُعْبَةَ الْأَنْصَارِيُّ ... عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رضي الله

([1]) انظر: الملا علي، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص٣٨١).

([2]) يُقَالُ: شَكِرَتِ الشاةُ بِالْكَسْرِ تَشْكِرُ شَكَراً بِالتَّحْرِيكِ إِذَا سَمِنَتْ وامْتلأَ ضَرْعُها لبَناً. **ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج٢/٤٩٤).**

([3]) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب أبواب التفسير، باب ومن سورة الكهف (ج٥/١٦٥) ح (٣١٥٣). بنحوه بسند حسن، من طريق أبي عوانة عن قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، و قد تابع أبو الوليد الطيالسي أبا عوانة عند الحاكم في المستدرك على الصحيحين (ج٤/٦٥٧).

([4]) العسكري، تصحيفات المحدثين (ج١/٢٨٣).

([5]) **وقد أخرج الحاكم الحديث** بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّدِّ ، قَالَ: " يَحْفِرُونَهُ كُلَّ يَوْمٍ حَتَّى إِذَا كَادُوا يَخْرِقُونَهُ ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَدًا " ، قَالَ: " فَيُعِيدُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَأَشَدِّ مَا كَانَ ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا مُدَّتَهُمْ وَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْتَثْنَى " ، قَالَ: " فَيَرْجِعُونَ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ ، فَيَخْرِقُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ ، فَيَسْتَقُونَ الْمِيَاهَ وَيَفِرُّ النَّاسُ مِنْهُمْ ، فَيَرْمُونَ سِهَامَهُمْ فِي السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ مُخَضَّبَةً بِالدِّمَاءِ ، فَيَقُولُونَ: قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ ، وَغَلَبْنَا مَنْ فِي السَّمَاءِ قُوَّةً وَعُلُوًّا " ، قَالَ: " فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ نَغَفًا فِي أَقْفَائِهِمْ" ، قَالَ: " فَيُهْلِكُهُمْ " قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمُنُ وَتَبْطُرُ ، وَتَشْكِرُ شَكَرًا ، وَتَسْكَرُ سُكْرًا مِنْ لُحُومِهِمْ ". **وقال الحاكم:** "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ " **الحاكم. المستدرك على الصحيحين (ج٤/٦٥٧).**

عنها أَنَّهَا قَالَتْ: خَطَبَهَا أَبُو الْجَهْمِ[1] وَمُعَاوِيَةُ فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْتَأْمِرُهُ فَقَالَ: "**أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَإِنِّي أَخْشَى شَقَاشِقَهُ يَعْنِي الْعَصَا وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَمُمْلِقٌ**[2] **مِنَ الْمَالِ فَتَزَوَّجَتْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بَعْدَ ذَلِكَ**"[3]. **قال العسكري (ت٣٨٢هـ):** هَكَذَا يَرْوِيه أَكثر أَصحابِ الحَدِيث وَهُوَ وهم لِأَنَّهُ لا يوافق معنى مَا فِي الحَدِيث لأَنه رُوِيَ أَنه كَانَ يَضْرِبُ نِساءَه فَقَالَ لَهَا أَخَاف عَلَيْك. أمِنْ عَصاه؟ فإن كَانَ هَكَذَا فَهِيَ سفاسقه. والشقاشق لَا تكون للعصا؛ وإنما هُوَ سفاسقه السِّينان جَمِيعًا غير مُعْجَمَتَيْن وَبعد السِّين الأول فاءٌ وَبعد السِّين الآخر قافٌ وَهِي سفاسقُ الْعَصَا والسَّيْفِ، الواحِدَةُ سِفْسِقَةُ وَهِي شُطْبَةٌ كأَنَّها عود فِي مَتْنِه مَمْدُودٌ كالخيط ... وَسمي الرِّجَال الخطباء شقاشق. فَلَو كَانَ النَّبِيُّ ﷺ خَافَ عَلَيْهَا لِسانَهُ لَكَانَ هَذَا مُسْتَقِيمًا، وإن كَانَ خَافَ عَلَيْهَا عَصَاهُ وضَرْبَهُ فَهُوَ سَفَاسِقُ وَقد قالَ فِي الحَدِيث الَّذِي رَوَيْناه أَنه يَعْنِي الْعَصَا وَفِي حَدِيث آخر أَن أَبا الْجهم لَا يرفع عَصَاه عَن أَهلِه[4].

ومن الأحاديث التي رُدَّت بسبب سَمَاجَةِ الْحَدِيثِ وَكَوْنِهِ مِمَّا يُسْخَرُ مِنْهُ:

حَدِيثِ: "لَوْ كَانَ الأَرُزُّ رَجُلا لَكَانَ حَلِيمًا مَا أَكَلَهُ جَائِعٌ إِلا أَشْبَعَهُ"[5]. **قال ابن القيم (ت٧٥١هـ):** فَهَذَا مِنَ السَّمِجِ الْبَارِدِ الَّذِي يُصَانُ عنه كلام العقلاء فضلا عن كلام سَيِّدِ الأَنْبِيَاءِ[6]. وَتَبِعَهُ ابن

([1]) **هو:** أبو الجهم بن حذيفة بن غانم بن عامر بن عبد اللَّه بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي. صحابي جليل قيل: إنه كان ضرّابا للنّساء. **ابن سعد، الطبقات (ج٥/ ٤٥١)، وابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج٧/ ٦٠).**

([2]) **رجلٌ أَمْلَقُ مِنَ الْمَالِ:** أَيْ فَقِيرٌ مِنْهُ، قَدْ نَفِدَ مَالُه. يُقَالُ: أَمْلَقَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُمْلِقٌ. **ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج٤/٣٥٧).**

([3]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها (ج٢/١١١٤)ح(١٤٨٠) **بلفظ:** "أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ»، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي»، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انْكِحِي أُسَامَةَ»، فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاغْتَبَطْتُ بِهِ".

([4]) العسكري، تصحيفات المحدثين (ج١/٢٨٢).

([5]) حديث موضوع، ذكره كل من محمد طاهر الهندي في تذكرة الموضوعات (ص١٤٨)، وعلي القاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص ٢٩٤)، ومرعي بن يوسف الكرمي في الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص ٩٠).

([6]) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص:٥٤-٥٥).

حجر (ت٨٥٢هـ)؛ فَقَال: هُو مَوْضُوعٌ. وَإِنْ كَانَ يَجْرِي عَلَى الْأَلْسِنَةِ ، وَكَذَا أَحَادِيثُ الْأَرُزِّ مَوْضُوعَةٌ كُلُّهَا[1]. **قلت:** والسماجة واضحة جدًّا في هذا الحديث يعرف وضعه العامة والخاصة.

٥. نقد المتون بالعرض على الوقائع والحقائق التاريخية:

هناك وقائع وأحداث تاريخيَّة أثبتت الوثائق والمستندات التاريخية صحّتها، ويمكن اتّخاذها معيارًا ومقياسًا يستفاد منه في ملاحَظة مدى صحّة مضمون بعض الرِّوايات التي تناولت أحداثًا ووقائع تاريخيَّة، لذا كان لزامًا على الناقد أن يكون ذا وعي يقظ للوقائع التاريخيَّة التي تخدم موضوعه، وتعمق فكرته، وتقدم لها الشواهد الحيَّة، معتمدًا على منهج علمي دقيق يفضي إلى النتائج الصحيحة والمتوخاة من البحث؛ فينظر إلى وقائع التاريخ وأحداثه كموضوعات خارجيَّة يتم التثبت من صدقها أو عدمه من خلال البحث العلمي الصارم، والنظر المجرد من الأهواء والميول والمشاعر.

وقد استعمل المحدِّثون التاريخ كمقياس لمعرفة صحة الأحاديث. ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

ردَّ **أبو نعيم الفضل بن دكين (٢١٩هـ)** حديث أبي وائل: "خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصِفِّينَ" فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : أَتُرَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ ؟.[2]

وأبطل الخطيب البغدادي(٤٦٣هـ) الكتاب الذي ادعى فيه اليهود أن رسول الله ﷺ أسقط الجزية عن يهود خيبر، فورد في المنتظم: "وكان قد أظهر بعض اليهود كتابًا وادعى أنه كتاب رسول الله ﷺ بإسقاط الجزية عن أهل خيبر وفيه شهادات الصحابة وإن خط علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيه، فعرضه رئيس الرؤساء ابن مُسلِمة [3] على أبي بكر الخطيب؛ فقال هذا مزوَّر. قيل: من أين لك؟ قال: في الكتاب شهادة معاوية بن أبي سفيان ومعاوية أسلم يوم الفتح وخيبر كانت في سنة سبع وفيه شهادة سعد بن معاذ وكان قد مات يوم الخندق فاستحسن ذلك منه"[4].

---

(1) **نقلها عنه:** السخاوي، المقاصد الحسنة (ج١/٤٢١). ولم أجدها في مصنفات ابن حجر.

(2) مسلم، صحيح مسلم، مقدمة الإمام مسلم، باب الكشف عن معايب رواة الحديث ونقلة الأخبار وقول الأئمة في ذلك (ج١/٢٠).

(٣) ابن مُسلِمة بضم الميم وكسر اللام، وهو: أبو القاسم علي بن الحسن بن مسلمة، استوزره أمير المؤمنين القائم بأمر الله رضي الله عنه ، ولقب رئيس الرؤساء. **ابن ماكولا، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ج٧/١٩٥).**

(4) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج٨/٢٦٥).

قلت: وهذا من أهم أهداف علم نقد المتون وهو كشف التزوير؛ فبذلك بين الخطيب البغدادي –رحمه الله– كذب اليهود وتزويرهم وهذا ديدنهم في كل مكان وزمان.

وقد ردَّ الخطيب أيضًا حديث: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْلَى الْكُتَّابَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: "هَذَا مَا فَادَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ، فَدَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَشْهَلِ الْيَهُودِيِّ ثُمَّ الْقُرَظِيِّ بِغَرْسِ ثَلاثِ مِائَةِ نَخْلَةٍ وَأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً ذَهَبًا. وَقَدْ بَرِئَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ لِثَمَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَوَلاؤُهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، فَلَيْسَ لأَحَدٍ عَلَى سَلْمَانَ سَبِيلٌ ". **شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ:** أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْيَمَانِ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ، وَبِلالٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ الاثْنَيْنِ فِي جُمَادَى الأُولَى مِنْ سَنَةِ مُهَاجَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"(١).

علَّق الخطيب بقوله: في هذا الحديث نظر، وذلك أن أول مشاهد سلمان مع رسول الله ﷺ غزوة الخندق، وكانت في السنة الخامسة من الهجرة، ولو كان تخلص سلمان من الرِّق في السنة الأولى من الهجرة لم يفته شيء من المغازي مع رسول الله ﷺ فإن التاريخ بالهجرة لم يكن في عهد رسول الله ﷺ وأول من أرَّخ بها عُمَر بْن الخطاب رضي الله عنه في خلافته، والله أعلم(٢).

وقد تكلم النووي(٦٧٦هـ) في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ: "قَالَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ لاَ يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِى سُفْيَانَ وَلاَ يُقَاعِدُونَهُ فَقَالَ لِلنَّبِىِّ ﷺ يَا نَبِىَّ اللَّهِ ثَلاَثٌ أَعْطِنِيهِنَّ قَالَ «نَعَمْ». قَالَ عِنْدِى أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِى سُفْيَانَ أُزَوِّجُكَهَا قَالَ «نَعَمْ». قَالَ وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ. قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَتُؤَمِّرُنِى حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ «نَعَمْ»(٣).

فقال النووي: وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال، وَوَجْهُ الْإِشْكَالِ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ إِنَّمَا أَسْلَمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ سَنَةَ ثَمَانٍ مِنَ الْهِجْرَةِ وَهَذَا مَشْهُورٌ لَا خِلَافَ فِيهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ قَبْلَ ذَلِكَ بِزَمَانٍ طَوِيلٍ... تَزَوَّجَهَا سَنَةَ سِتٍّ وَقِيلَ سَنَةَ سَبْعٍ(٤).

قلت: وبصنيع الإمام النووي هذا، أنه تكلم على حديث صحيح الإسناد بل في صحيح الإمام مسلم يدل على موضوعية النقاد المحدثين، وترتفع شبهة أنهم اهتموا بالسند دون المتن.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (ج٣٩/١٤٦)بسند حسن، دون ذكر الشهود، والطبراني في المعجم الكبير (ج٦/٢٢٨)، كلاهما بنحوه، والبيهقي في السنن الكبرى (ج١٠/٥٤٢). بمعناه

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١/٥١٧).

(٣) مسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي سفيان (ج٧/١٧١).

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم (ج١٦/٦٣).

وفي حديث أَنَس بْنِ مَالِكٍ عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِىَ بِرَسُولِ اللَّـهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَـةِ: "أَنَّـهُ جَاءَهُ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ..."[1].

وقد ردَّ النووي عبارة: "قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْـهِ" فقال: وَهُوَ غَلَطٌ لَمْ يُوَافَقْ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْإِسْرَاءَ أَقَلُّ مَا قِيلَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ بَعْدَ مَبْعَثِهِ ﷺ بِخَمْسَةَ عَشَرَ شَهْرًا.[2].

٦. نقد المتون بالاحتكام إلى العقل.

لقد خلق الله تبارك وتعالى العقل في الإنسان، وميّزه به عن سائر المخلوقات، وجعل المحافظة عليه مقصدًا من مقاصد التشريع، وجعله مناطًا للتكليف، وقد بلغ العقل من الأهمية مكانًا؛ فقد جعله علماء الحديث من ضمن المقاييس لنقد متون السنة؛ فالعقل الصحيح لا يعارض النص الصحيح بأي حال من الأحوال، وقد أشار العلماء إلى أن ما عارض المعقول من المتون يُردّ، ويقصدون بذلك الحديث الذي خالف المعقول مخالفة صريحة لم تتمكن العقول من تأويله تأويلاً مقبولاً، ولا من فهمه فهمًا محتملاً. **قال ابن الجوزي:** "ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من الثقات فأخبروا أن الجَمَل[3] قد دخل في سَمِّ الخِياط[4] لما نفعنا ثقتهم ولا أثرت في خبرهم، لأنهم أخبروا بمستحيل، فكل حديث رأيته يخالف المعقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره[5]".

وقد قال الشافعي(٢٠٤هـ): "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث من كذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث. وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدِّث المحدِّث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه"[6].

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه. (ج٤/١٩١)، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ (ج١/١٠٢).

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم (ج٢/٢٠٩).

(٣) الْجَمَلُ: البعيرُ، ويطلق الجمل أَيضا على الحبل الغليظ. انظر: مجاهد، تفسير مجاهد (ص ٣٣٧)، مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، التفسير الوسيط (ج٣/١٤٢١).

(٤) فِي سَمِّ الْخِيَاطِ: في ثقب الإبرة. مجاهد، تفسير مجاهد (ص ٣٣٧).

(٥) ابن الجوزي، الموضوعات (ج١/ ١٠٦).

(٦) الشافعي، الرسالة (ص٣٩٩).

وعلَّق البيهقي (٤٥٨هـ) عليه بقوله: وهذا الذي استثناه الشافعي لا يقف عليه إلا الحذاق من أهل الحفظ، فقد يَزِلّ[١] الصدوق فيما يكتبه، فيدخل له حديث في حديث، فيصير حديث رُوي بإسناد ضعيف مركبًا على إسناد صحيح. وقد يَزِلّ القلم، ويُخطئ السمع، ويخون الحفظ؛ فيُروى الشاذ من الحديث من غير قصد، فيعرفه أهل الصَّنْعة الذين قيَّضهم الله تعالى لحفظ سنن رسول الله ﷺ[٢].

قال ابن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ): "يقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاما يصلح أن يكون من كلام النبوة..."[٣].

قال ابن القيم (٧٥١هـ) في معرض حديثه عن الضوابط التي يعرف من خلالها الحديث الموضوع: اشْتِمَالُهُ عَلَى أَمْثَالِ هَذِهِ الْمُجَازَفَاتِ الَّتِي لا يَقُولُ مِثْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًا كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْمَكْذُوبِ: "مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ تِلْكَ الْكَلِمَةِ طَائِرًا لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ لِسَانٍ لِكُلِّ لِسَانٍ سَبْعُونَ أَلْفَ لُغَةٍ يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لَهُ وَمَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا أُعْطِيَ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَدِينَةٍ فِي كُلِّ مَدِينَةٍ سَبْعُونَ أَلْفَ قَصْرٍ فِي كُلِّ قَصْرٍ سَبْعُونَ أَلْفَ حَوْرَاءَ"[٤].

وقال: وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْمُجَازَفَاتِ الْبَارِدَةِ الَّتِي لا يَخْلُو حَالُ وَاضِعِهَا مِنَ أحد أمرين إما أن يكون في غاية الجهل والحمق وإما أن يكون زنديقًا قصد التنقيص بِالرَّسُولِ ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات إليه[٥].

وقد ردَّ ابن القيم حَدِيثِ عَوْجِ بْنِ عُنُقٍ[٦] الطَّوِيلِ الَّذِي قَصَدَ واضعه الطعن في أخبار الأنبياء فإنهم يجترون عَلَى هَذِهِ الأَخْبَارِ فَإِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ "أَنَّ طُولَهُ كَانَ ثَلاثَةَ آلافِ ذِرَاعٍ وَثَلاثِ مئة وَثَلاثَةَ وَثَلاثِينَ وَثُلُثًا وَأَنَّ نُوحًا لَمَّا خَوَّفَهُ الْغَرَقُ قَالَ لَهُ احْمِلْنِي فِي قَصْعَتِكَ[٧] هَذِهِ وَأَنَّ الطُّوفَانَ لَمْ يَصِلْ إِلَى كَعْبِهِ وَأَنَّهُ خَاضَ الْبَحْرَ فَوَصَلَ إِلَى حُجْزَتِهِ وَأَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الْحُوتَ مِنْ قَرَارِ

---

(١) **يَزِلّ:** من الزَّلَلِ، وَهُوَ الخَطأ. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر(ج٢/٣١٠).

(٢) البيهقي، دلائل النبوة (ج١/٣٠).

(٣) ابن أبي حاتم، تقدمة الجرح والتعديل (ص٣٥١).

(٤) حديث موضوع، ذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس (ج٢/٤١٢).

(٥) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص٥٠)

(٦) **عوج بن عنق** أو **عوج بن عوق:** قيل شخصية خرافية، وفي الأدب اليهودي يذكر بأن عوج كان واحدًا من العمالقة الذين نجوا من الفيضان.(ويكيبيديا–الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org).

(٧) أي سفينتك.

الْبَحْرِ فَيَشْوِيهِ فِي عَيْنِ الشَّمْسِ وَأَنَّهُ قَلَعَ صَخْرَةً عظيمة عَلَى قَدْرِ عَسْكَرِ مُوسَى وَأَرَادَ أَنْ يَرْمِيهِمْ بِهَا فَقَوَّرَهَا اللَّهُ فِي عُنُقِهِ مِثْلَ الطَّوْقِ"[1]!

قال ابن القيم: وَلَيْسَ الْعَجَبُ مِنْ جَرَأَةِ مِثْلَ هَذَا الْكَذَّابِ عَلَى اللَّهِ إِنَّمَا الْعَجَبُ مِمَّنْ يُدْخِلُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كُتُبِ الْعِلْمِ مِنَ التَّفْسِيرِ وَغَيْرِهِ وَلا يُبَيِّنُ أَمْرَهُ وَهَذَا عِنْدَهُمْ لَيْسَ مِنْ ذُرِّيَةِ نُوحٍ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ (سورة الصافات:٧٧)؛ فَأَخْبَرَ أَنَّ كُلَّ مَنْ بَقَى عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَهُوَ مِنْ ذُرِّيَةِ نُوحٌ فَلَوْ كَانَ لِعَوْجٍ هَذَا وُجُودٌ لَمْ يَبْقَ بَعْدَ نُوحٍ[2].

فالكلام عند الحديث عن دور العقل في نقد المتن، لا يقصد به رد ما احتمل قبولاً على أساس مستساغ من التأويل والتوفيق، دون تكلف أو تحميل للنصوص ما لا تحتمل، ولا يقصد منه التسرع والهوى في القبول والرد، ولا رد أخبار الغيب التي لا مجال للعقل فيها إلا في ضوء النظر في النصوص مجتمعة مع بعضها ومحاكمة بعضها إلى بعض، وإنما يقصد بذلك ما توافقت أكثر العقول السليمة على رده، في ضوء النظر في غيره من النصوص والحقائق والوقائع والمشاهدات؛ بمعنى أنه رد عقلي يستند إلى شواهد[3].

وليس كما يدعي بعض المشككين أن بعض الأحاديث تخالف العقل والواقع المشاهد ومنها:

حديث أبي هريرة: «إذا سقط الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه، فإن في أحد جناحيه داء، وفي الأخرى دواء»، وفي بعض الروايات: «وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء»[4].

ويقولون: إن أبا هريرة قد تفرد برواية هذا الحديث، ولم يتابعه أحد من الصحابة، هذا فضلاً عن أنهم يتساءلون: كيف يكون الذباب الذي هو مباءة[5] الجراثيم فيه دواء؟ وكيف يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد؟ وهل الذباب يعقل فيقدم أحد الجناحين على الآخر؟[6].

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابي الجليل، ومن ثم الطعن في السنة المطهرة.

---

(١) حديث موضوع، ذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس (ج٢/٥١٠).

(٢) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص:٧٦)

(٣) انظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل(ج١/٥٠)، وأبو شهبة، دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين(ج١/٣٤).

(٤) **أخرجه البخاري** في كتاب الطب: باب إذا وقع الذباب في الإناء(ج٤/١٣٠)ح:٣٣٢٠.

(٥) مباءة الجراثيم أي: أَي مَنْزِلها الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ. ابن منظور، لسان العرب (ج١/٣٨).

(٦) انظر: محمد أبو شهبة، دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين (ص٣٤٤).

قلت: أما تفرد أبي هريرة؛ فإنه لم يتفرد به أبو هريرة وإنما رواه أبو سعيد الخدري عند أحمد، والنسائي، وابن ماجة، وغيرهم(١).

وقال أحمد شاكر: أبو هريرة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ولكنه انفرد بالحمل عليه منهم، بما غفلوا أنه رواه اثنان غيره من الصحابة. والحق أنه لم يعجبهم هذا الحديث، لما وقر في نفوسهم من أنه ينافي المكتشفات الحديثة، من الميكروبات ونحوها. ليعصمهم إيمانهم عن أن يجرؤا على المقام الأسمى، فاستضعفوا أبا هريرة. والحق أيضًا أنهم آمنوا بهذه المكتشفات الحديثة أكثرُ من إيمانهم بالغيب، ولكنهم لا يصرحون!(٢).

أما عن تساؤلهم: كيف يكون الذباب الذي هو مباءة الجراثيم فيه دواء؟ وكيف يجمع الله الداء والدواء في شيء واحد؟ وهل الذباب يعقل فيقدم أحد الجناحين على الآخر؟

قلت: العقل لا يستطيع إدراك كل الحقائق مهما أوتي من قدرة وطاقة على الاستيعاب والإدراك، كما أن الطب الحديث يؤكد يومًا بعد يوم إعجاز ما رواه أبو هريرة ﷺ وغيره من الصحابة عن رسول الله ﷺ في حديث الذباب.

وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على هذا الحديث في حاشية صحيح ابن حبان: وقد قال أحد الأطباء في هذا العصر في محاضرة ألقاها في جمعية الهداية الإسلامية بمصر: "يقع الذباب على المواد القذرة المملوءة بالجراثيم التي تنشأ منها الأمراض المختلفة، فينقل بعضها بأطرافه، فيتكون في جسمه من ذلك مادة سامة يسميها علماء الطب بـ "مبعد البكتيريا" وهي تقتل كثيراً من جراثيم الأمراض، ولا يمكن لتلك الجراثيم أن تبقى حية أو أن يكون لها تأثير في جسم الإنسان في حال وجود مبعد البكتيريا. وإن هناك خاصية في أحد جناحي الذباب هي أن يحول البكتيريا إلى ناحيته، وعلى هذا فإذا سقط الذباب في شراب أو طعام، وألقى الجراثيم العالقة بأطرافه في ذلك الشراب، فإن أقرب مبيد لتلك الجراثيم، وأول واق منها هو مبعد البكتيريا الذي يحمله الذباب في جوفه قريباً من أحد جناحيه، فإذا كان هناك داء، فدواؤه قريب منه، وغمس الذباب كله، وطرحه كافٍ لقتل الجراثيم التي كانت عالقة، وكافٍ في إبطال عملها"(٣).

---

(١) أحمد، المسند (ج٣/٢٤)،والنسائي، السنن، كتاب الفرع والعتيرة، باب الذباب يقع في الإناء (ج٧/٤٧).وابن ماجة، السنن، كتاب الطب، باب يقع الذباب في الإناء (ج٢/١١٥٩).

(٢) ابن حنبل، مسند أحمد(حاشية- تحقيق أحمد شاكر) (ج٦/٥٥٣).

(٣) ابن حبان، صحيح ابن حبان- تحقيق: شعيب الأرنؤوط (ج٤/٥٥).

٧. **نقد المتون بعرضها على الأصول الشرعية:**

فالاتفاق بين أصول الشريعة وقواعدها وأحكامها أمر لا ريب فيه؛ فتعارض الحديث مع الأصول الشرعية دليل على عدم صحته. **وقد قال ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ):** "فَمَتَى رَأَيْت حَدِيثا خَارِجًا عَن دواوين الْإِسْلَام، كالموطأ ومسند أَحْمد والصحيحين وَسنَن أبي دَاوُد وَنَحْوهَا، فَانْظُر فِيهِ، فَإِن كَانَ لَهُ نَظِير من الصِّحَاح والحسان قرب أمره، وَإِن ارتَبْتَ فِيهِ ورأيته يباين الْأُصُول فَتَأمل رجال إِسْنَاده ... تعرف وَجه الْقدح فِيهِ. وَقد يكون الْإِسْنَاد كُله ثِقَات وَيكون الحَدِيث مَوْضُوعا أَو مقلوبا... فَكل حَدِيث رَأَيْته يُخَالف الْمَعْقُول، أَو يُنَاقض الْأُصُول، فَاعْلَم أَنه مَوْضُوع فَلَا تتكلف اعْتِبَاره".[١]

وقد ردَّ العلماء بعض الأحاديث بسبب تعارضها مع الأصول والقواعد الشرعيَّة.

فالتعارض في اللغة: التمانع، ومنه: تعارض البينات؛ لأن كل واحدة تعترض الأخرى وتمنع نفوذها[٢].

وأما التعارض في الاصطلاح: فله تعريفات كثيرة، من أوضحها: تعريف الزركشي (ت ٧٩٤هـ) بأنه: "تقابل الدليلين على سبيل الممانعة"[٣].

وعرفه الإسنوي(ت ٧٧٢هـ)؛ فقال: "التعارض بين الأمرين هو تقابلهما على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه"[٤].

ومن الأصول المقررة في الشريعة الإسلامية:

- **عدل الله ﷻ في محاسبة الناس؛** فلا يحاسب الناس بذنوب غيرهم؛ لذلك حكم المحدِّثون على عدة أحاديث بالوضع بسبب مخالفتها هذا الأصل. ومنها:

حديث: "لا يدخل الجنة ولد زنى ولا والده ولا ولد ولده[٥]".

---

(١) انظر: ابن الجوزي، الموضوعات(ج١/٩٩- ١٠٦).

(٢) محمود عبد الرحمن عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (ج١/٤٦٦)، وانظر: الزبيدي، تاج العروس (ج٨/٧٣)، والراغب الأصفهاني، المفردات (ج١/٣٩١).

(٣) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه (ج٨/١٢٠)

(٤) الإسنوي، نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص٢٥٤)

(٥) رَوَاهُ أَبُو نعيم، فِيْ حِلْية الأولياء وطبقات الأصفياء (ج٣/٣٠٨) فِي تَرْجَمَة مُجَاهِد، من حَدِيث عبد الله بن حنيف عن يُوسُف بن أَسْبَاط عَن أبي إِسْرَائِيل الْملَائي إِسْمَاعِيل بن إِسْحَاق عَن فُضَيْل ابْن عَمْرو عَن مُجَاهِد عَن ابْن عمر عَن أبي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ : "لَا يدْخل الْجنَّة ولد الزِّنَا وَلَا وَلَده وَلَا ولد وَلَده". ثمَّ قَالَ تَابع يُوسُف ابْن أَسْبَاط عَلَيْهِ إِسْحَاق بن مَنْصُور ثمَّ رَوَاهُ من حَدِيث إِسْحَاق بن مَنْصُور ثَنَا أَبُو إِسْرَائِيل بِهِ.

قال ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ): ثُمَّ أَي ذَنْب لولد الزِّنَا حَتَّى يمنعهُ من دُخُول الْجَنَّة؛ فَهَذِهِ الْأَحَادِيث تخَالف الْأُصُول، وَأَعْظَم مَا فِي قَوْله تَعَالَى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَة وزر أُخْرَى﴾ [١] (سورة الأنعام:١٦٤). **وحديث:** " أولاد الزنا يحشرون يوم القيامة على صورة القردة والخنازير [٢] ". **قال فيه الألباني:** والحديث عندي ظاهر النكارة مخالف لأصل إسلامي عظيم وهو قوله تبارك وتعالى: ﴿لا تزر وازرة وزر أخرى﴾ . فما ذنب أولاد الزنا حتى يحشروا على صورة القردة والخنازير [٣]؟!

- **ومن أصول الشريعة الإسلامية الوسطية والاعتدال** في كل حكم من أحكامها ومن ذلك الثواب والعقاب، فلكل عمل ما يناسبه من الحديث، كذلك لكل ذنب ما يوازيه من الإثم، وبهذا الأصل حكم المحدِّثون على أحاديث كثيرة بالوضع لكونها تشتمل على مجازفات في الثواب على أعمال لا تعدو أن تكون من صغار الحسنات، وأخرى في إثبات الإثم والعذاب الأليم على أعمال ليست من المحرمات والكبائر.

ومن ذلك حديث: " مَنْ صَلَّى الضُّحَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِالْحَمْدُ عَشْرَ مَرَّات، وَقل أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَقل أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاس عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَقل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَقل يَا أَيهَا الْكَافِرُونَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ عشر مَرَّات، يَقْرَأها فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَإِذَا صَلَّى الأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ سَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ يَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلا هُوَ غَافِرُ الذُّنُوبِ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّةً، فَمَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلاةَ وَقَالَ هَذَا الْقَوْلَ عَلَى مَا وُصِفَ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ شَرَّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَشَرَّ أَهْلِ السَّمَاءِ وَشَرَّ أَهْلِ الأَرْضِ وَشَرَّ الإِنْسِ وَشَرَّ كُلِّ سُلْطَانٍ جَائِرٍ وَشَيْطَانٍ مَارِدٍ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَو كَانَ عاقًّا لوَالِديهِ لزرقه بِرَّهُمَا وَغَفَرَ لَهُ، وَيَقْضِي لَهُ سَبْعِينَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الآخِرَةِ، وَسَبْعِينَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا.

وَرَوَاهُ أَيْضا فِي تَرْجَمَة يُوسُف بن أَسْبَاط من حَدِيث بركَة بن مُحَمَّد الْحلَبِي. **وَرَوَاهُ ابْن الْجَوْزِيّ** فِي الموضوعات (ج١١١/٣) من طَرِيق أبي نعيم بِسَنَدِهِ وَمَتنه وَأعله بِأبي إِسْرَائِيل. والْحَدِيث مَعْنَاهُ **عِنْد النَّسَائِيّ** فِي سنَنه الْكُبْرَى فِي كتاب الْعتْق من حَدِيث إِبْرَاهِيم بن مهَاجر عَن مُجَاهِد عَن مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ : "لَا يدْخل الْجنَّة ولد زنا وَلَا شَيْء من نَسْله إِلَى سَبْعَة آبَاء".

(١) ابن الجوزي، الموضوعات (ج١١١/٣).

(٢) رواه العقيلي في الضعفاء(ج٣٧٣/٢).

(٣) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (ج٢٦٨/٢).

–وَذكر من هَذَا الْجِنْس ثَوَابًا طَويلاً لَا يضيع الزَّمَان بِذكرِهِ_ إِلَّا أَن قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ إِن لَهُ مِنَ الثَّوَابِ كثواب إِبْرَاهِيم ومُوسَى وَيَحْيَى وَعِيسَى، وَلا يقطع لَهُ طَرِيق وَلا يعرف لَهُ مَتَاع "[١].

قال ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ): وَهَذَا حَدِيث مَوْضُوع على رَسُول الله ﷺ بِلَا شكّ، فَلَا بَارك اللَّه فِيمَن وَضعه، فَمَا أبرد هَذَا الْوَضع وَمَا أسمجه، وَكَيف يحسن أَن يُقَال مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَلهُ ثَوَاب مُوسَى وَعِيسَى. [٢].

٨. نقد المتون بالعرض على أهل المعرفة بالحديث.

فإذا وجدنا حديثًا ظاهره الصحة، وقد حكم النقاد بنكارته، فيجب حينئذ تحكيم قول النقاد؛ لأنهم جمعوا الطرق وسبروا الروايات، وعرفوا صحة هذه الرواية من سَقَمِها. لذلك جُعل كلام أهل المعرفة بالحديث ضابط من ضوابط توثيق المتون ومرجعًا للحكم على الروايات.

قال ابن رجب (ت٧٩٥هـ): "حذَّاق النُّقَّاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أنَّ هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك"[٣].

قال ابن حجر(ت٨٥٢هـ): "فمتى وجدنا حديثًا قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله، فالأولى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه"[٤].

قال صاحب الفوائد: "صَلاةُ الرَّغَائِبِ، وَهِيَ بِدْعَةٌ بِاتِّفَاقِ أَئِمَّةِ الدِّينِ، وَالْحَدِيثُ الْمَرْوِيُّ فِيهَا كَذِبٌ **بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ**"[٥]. **وصَلاَةُ الرَّغَائِبِ هِيَ:** اثْنَتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ الأُْولَى مِنْ رَجَبٍ بِكَيْفِيَّةٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَقَدْ قَال الْعُلَمَاءُ : إِنَّهَا بِدْعَةٌ قَبِيحَةٌ مُنْكَرَةٌ[٦].

---

(١) أورده ابن الجوزي، في الموضوعات (ج٢/١١٢)، والشوكاني، في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص٣٦). دون سند.

(٢) ابن الجوزي، الموضوعات (ج٢/١١٢).

(٣) ابن رجب، شرح علل الترمذي (ج١/١٦٣).

(٤) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج٢/٧١١).

(٥) الكرمي، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص٧٢).

(٦)وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية (ج٨/٣٢).

وقال أيضًا: "وَكَذَلِكَ الصَّلَاة الَّتِي تذكر فِي يَوْم الْأَحَد والاثنين وَغَيرهمَا من أَيَّام الْأُسْبُوع، **لَا نزاع بَين أهل الْمعرفَة بِالْحَدِيثِ** أَنَّهَا أَحَادِيث مَوْضُوعَة، وَأَن هَذِه الصَّلَاة لم يستحبها أحد من أَئِمَّة الدّين"(١).

وقــال أيضًــا: "وَمن الْأَحَادِيث الْمَوْضُوعَة الحَدِيث الطَّوِيل الَّذِي فِيهِ: "مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَمْرَضْ ذَلِكَ الْعَامَ"(٢). وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْخِضَابِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَالْمُصَافَحَةِ فِيهِ. كُلُّ ذَلِكَ كَذِبٌ مُخْتَلَفٌ فِيهِ **بِاتِّفَاقِ مَنْ يَعْرِفُ عِلْمَ الْحَدِيثِ**. وَإِنْ كَانَ قَالَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ: إِنَّهُ صَحِيحٌ وَإِسْنَادُهُ شَرْطُ الصَّحِيحِ فَهُوَ مِنَ الْغَلَطِ الَّذِي لَا ريب فِيهِ."(٣). **قَالَ ابْنُ تَيْمِيَةَ (٧٢٨هـ):** وَلم يسْتَحبّ أحد من الْأَئِمَّة الِاغْتِسَال يَوْم عَاشُورَاء، والكحل فِيهِ، والخضاب، وأمثال ذَلِك. وَسبب الْوَضع أَن الرافضة يظهرون المأتم والنياحة والجزع وتعذيب النُّفُوس وظلم الْبَهَائِم يَوْم عَاشُورَاء لكَون الْحُسَيْن قتل فِيهِ، فجَاء قوم رووا أَحَادِيث مَوْضُوعَة يعارضون بِهِ شعار أُولَئِكَ الْقَوْم، فقابلوا بَاطِلا بباطل وردوا بِدعَة ببدعة.

وقال الكرمي (١٠٣٣هـ): "أَحَادِيث فَضَائِل السُّور المروية عَن ابْن عَبَّاس وَأبي بن كَعْب ... كلهَا كذب بِاتِّفَاق أهل الْمعرفَة بِالْحَدِيثِ"(٤).

٩. نقد المتون بالاستناد إلى الأحكام والضوابط الكلية التي وضعها علماء الحديث.

لقد وضع علماء الحديث ضوابط كلية يعرف من خلالها الأحاديث الموضوعة في أبواب معينة.
ومن ذلك الضوابط التي أوردها ابن القيم؛ فقال:

- "وبالجملة فكل أحاديث الديك كَذِبٌ إلا حَدِيثًا وَاحِدًا "إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الديكة فسألوا الله من فضله فإنها رأت ملكًا(٥)".
- "فَكُلُّ حَدِيثٍ يَشْتَمِلُ عَلَى فَسَادٍ أَوْ ظُلْمٍ أَوْ عَبَثٍ أَوْ مَدْحِ بَاطِلٍ أَوْ ذَمِّ حَقٍّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ بريء".
- "وَكُلُّ "حَدِيثٍ فِيهِ "يَا حُمَيْرَاءُ" أو ذكر "الحميراء" فهو كذب مختلق".

---

(١) الكرمي، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص٧٤).

(٢) ذكره ابن تيمية في الفتاوى (ج٢/٢٩٥)، وقال: رواية هذا عن النبي ؟ كذب .

(٣) الكرمي، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص: ٧٥)

(٤) المرجع السابق (ص: ٧٨)

(٥) البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (ج٤/١٢٨)، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الدعاء عند صياح الديك (ج٤/٢٠٩٢).

- "أَحَادِيثُ الْحَمَامِ –بِالتَّخْفِيفِ– لا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ"[1].

١٠. **نقد المتون بالاستناد إلى قرائن توجد في الحديث:**

الْقَرِينَةُ لُغَةً: مَأْخُوذَةٌ مِنْ قَرَنَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ، أَيْ شَدَّهُ إِلَيْهِ وَوَصَلَهُ بِهِ، كَجَمْعِ الْبَعِيرَيْنِ فِي حَبْلٍ وَاحِدٍ، وَكَالْقَرْنِ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، أَوْ كَالْجَمْعِ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ أَوِ اللُّقْمَتَيْنِ عِنْدَ الأْكْل، وَتَأْتِي الْمُقَارَنَةُ بِمَعْنَى الْمُرَافَقَةِ وَالْمُصَاحَبَةِ[2]. **وَفِي الاِصْطِلاَحِ:** مَا يَدُل عَلَى الْمُرَادِ مِنْ غَيْرِ كَوْنِهِ صَرِيحًا[3].

فقد توجد قرائن معينة في الحديث تدل على وضعه وبطلانه. ومن هذه القرائن ما يلي:

- **التنصيص على أسماء معينة في مدح أو ذم**؛ فقد ردّ ابن القيم كل الأحاديث التي فيها تنصيص بالاسم سواء بالمدح أو بالذم.
- فقال: "وَمِنْ ذَلِكَ مَا وَضَعَهُ الْكَذَّابُونَ فِي مَنَاقِبِ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ عَلَى التَّنْصِيصِ عَلَى اسْمَيْهِمَا".
- "وَمَا وَضَعَهُ الْكَذَّابُونَ أَيْضًا فِي ذَمِّهِمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُرْوَى مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ".
- "ومن ذلك الأحاديث في ذَمِّ مُعَاوِيَةَ".
- "ومن هذا الْبَابِ أَحَادِيثُ مَدْحِ مَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ أَوْ أَحْمَدُ وَأَنَّ كُلَّ مَنْ يُسَمَّى بِهَذِهِ الأَسْمَاءِ لا يَدْخُلُ النَّارَ"[4].

وقد قال أبو حاتم الرازي (٢٧٧هـ): " قد ورد في هذا الباب أحاديث عن رسول الله ﷺ ليس فيها ما يصح" [5]. **وقال ابن القيم (ت٧٥١هـ):** وَهَذَا مُنَاقِضٌ لِمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِهِ ﷺ أَنَّ النَّارَ لا يُجَارُ مِنْهَا بِالأَسْمَاءِ وَالأَلْقَابِ وَإِنَّمَا النَّجَاةُ مِنْهَا بِالإِيمَانِ وَالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ[6]. **وقال ابن باز:** هذا الحديث مكذوب، وموضوع على الرسول ﷺ ، وليس لذلك أصل في السنة المطهرة ، فكل ما جاء في هذا من الأخبار لا أساس لها من الصحة ، فالاعتبار باتباع محمد ﷺ ، وليس باسمه ﷺ ،

---

(1) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص:٥٦-١٠٦)

(2) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج٥/٣٦١١).

(3) البركتي، التعريفات الفقهية (ص١٧٣).

(4) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص١١٦-١١٧).

(5) الموصلي، المغني عن الحفظ والكتاب (ص٥٧).

(6) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص١١٦-١١٧).

فكم ممن سُمّي محمداً وهو خبيث؛ لأنه لم يتبع محمدًا ولم ينقد لشريعته، فالأسماء لا تطهر الناس، وإنما تطهرهم أعمالهم الصالحة، وتقواهم لله ﷻ ، فمن تسمى بأحمد أو بمحمد أو بأبي القاسم وهو كافر أو فاسق لم ينفعه ذلك(١).

- **أن يكون في الحديث اتهام للصحابة بكتمان العلم؛** يقول ابن القيم (ت٧٥١هـ) في مَعرض حديثه عن ضوابط معرفة الحديث الموضوع: أَنْ يَدَّعِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَ أَمْرًا ظَاهِرًا بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ وَأَنَّهُمُ اتَّفَقُوا عَلَى كِتْمَانِهِ وَلَمْ يَنْقُلُوهُ كَمَا يَزْعُمُ أَكْذَبُ الطَّوَائِفِ: أَنَّهُ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ وَهُمْ رَاجِعُونَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَقَامَهُ بَيْنَهُمْ حَتَّى عَرِفَهُ الْجَمِيعُ ثُمَّ قال: "هَذَا وَصِيِّي وَأَخِي وَالْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا". ثُمَّ اتَّفَقَ الْكُلُّ عَلَى كِتْمَانِ ذَلِكَ وَتَغْيِيرِهِ وَمُخَالَفَتِهِ. فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ(٢). فاتهام الصحابة ﷺ بذلك دليل واضح على وضع هذا الحديث إذ الصحابة ﷺ عدول بتعديل الله ﷻ لهم.

- **كون الحديث أشبه وأليق بوصف الأطباء؛** وقد ردَّ ابن القيِّم(٣) أحاديث كثيرة لهذا السبب منها:
- حديث "الهريسة تشد الظهر"(٤).
- وحديث "أكل السمك يوهن الجسد"(٥).
- وَحَدِيثِ "الَّذِي شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قِلَّةَ الْوَلَدِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْكُلَ الْبَيْضَ والبصل"(٦).

- **أَنْ يَكُونَ كَلامُ الحديث لا يُشْبِهُ كَلامَ الأَنْبِيَاءِ؛** قال ابن القيم في معرض كلامه عن الضوابط التي يعرف منها الحديث الموضوع: أَنْ يَكُونَ كَلامُهُ لا يُشْبِهُ كَلامَ الأَنْبِيَاءِ فَضْلاً عَنْ كَلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي هُوَ وَحْيٌ يُوحَى كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﷻ ﴿ وَمَا يَنْطِقُ

---

(١) مجلة البحوث الإسلامية (ج٥٨/٥٤).

(٢) ذكره ابن القيم في المنيف في الصحيح والضعيف (ص:٥٧)

(٣) المرجع السابق (ص٦٤).

(٤) حديث موضوع ذكره الطبراني في المعجم الأوسط (ج٦/٣٥٠)، وابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج٧/٣٢٦)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣/٨٩)، والذهبي في ميزان الاعتدال (ج٣/٥٠٩).

(٥) ذكره ابن القيم في المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص٦١).

(٦) المرجع السابق.

عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى﴾ (سورة النجم:٣-٤) أَيْ: وَمَا نُطْقُهُ إلا وَحْيٌ يُوحَى فَيَكُونُ الْحَدِيثُ مِمَّا لا يُشْبِهُ الْوَحْيَ بَلْ لا يُشْبِهُ كَلامَ الصَّحَابَةِ[١].

- **أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ بَاطِلا فِي نَفْسِهِ**؛ فَيَدُلُ بُطْلانِهِ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلامِ الرَّسُولِ، ومن الأحاديث التي ردَّها ابن القيم لهذا السبب[٢].
- **حَدِيثِ** "الْمَجَرَّةُ الَّتِي فِي السَّمَاءِ مِنْ عِرْقِ الأَفْعَى الَّتِي تَحْتَ العرش"[٣].
- و**حَدِيثِ** "إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَعَالَى ذ وَإِذَا رَضِيَ أنزله بالعربية"[٤].

١١. نقد المتون بالعرض على الحس والمشاهدة:

فالحديث الصحيح موافق للفطرة الإنسانية ويصدقه الحس والمشاهدة؛ فإذا نسب إلى النبي ﷺ ما يناقض الفطرة السليمة أو ما يكذبه الحس فإن نقاد الحديث يحكمون بوضعه.

وقد ردَّ ابن القيم(**٧٥١هـ): أحاديث لتَكْذِيبُ الْحِسِّ** لَها مثل:

- **حديث: "الْبَاذِنْجَانُ لِمَا أُكِلَ لَهُ[٥]"**.
- **وحديث: "الْبَاذِنْجَانُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ[٦]"**

---

(١) المرجع السابق (ص٦١).

(٢) المرجع السابق (ص٥٩).

(٣) ذكره الطبراني في المعجم الأوسط، (ج٦٧/٢٠). وابن عساكر في تاريخ دمشق (ج٤١٧/٣٣).وقال الذهبي عنه في الميزان(ج٥٣٠/٢): إسناده مظلم ومتنه ليس بصحيح، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

(٤) لم أجد له سند. وذكره أبو عبد الرحمن الحوت في أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ص٣٣٧).

(٥) قال السيوطي: "لم أقف له على إسناد إلا في تاريخ بلخ وهو موضوع". السيوطي. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص٨٩). **وقال العجلوني:** أحاديث الباذنجان موضوعة ولم أره في شيء من الكتب بهذا اللفظ سوى رسالة مجهولة ذكره مؤلفها عن النبي ﷺ من غير عزو لأحد ولا سند. العجلوني. كشف الخفاء ومزيل الإلباس (ج١٣٥/٢).

(٦) ذكره الزركشي في التذكرة في الأحاديث المشتهرة (اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة) (ص١٥٠)، و السخاوي، المقاصد الحسنة (ص٢٣١)، والسيوطي، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص٨٩)، والعجلوني، كشف الخفاء(ج٣١٨/١)، والشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص١٦٧)، والحوت، أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ص١٠٦).

وقال: قَبَّحَ اللَّهُ وَاضِعَهُمَا فَإِنَّ هَذَا لَوْ قَالَهُ يُوحَنِّسُ[1] أَمْهَرُ الأَطِبَّاءِ لسخر النَّاسُ مِنْهُ وَلَوْ أُكِلَ الْبَاذِنْجَانُ للحمى لَمْ يَزِدْهَا إِلا شِدَّةً وَلَوْ أَكَلَهُ فَقِيرٌ لِيَسْتَغْنَى لَمْ يُفِدْهُ الْغِنَى أَوْ جَاهِلٌ لِيَتَعَلَّمَ لَمْ يُفِدْهُ الْعِلْمُ[2].

قال الزركشي (٧٩٤هـ):حَدِيث بَاطِل لَا اصل لَهُ[3]، **وقال الفيروز أبادي(٨٢٦هـ):** وباب فضل العدس والباقلاء والجبن والجوز والباذنجان والرمان والزبيب لم يصح فيه شيء. وإنما وضع الزنادقة في هذه الأبواب أحاديث، وأدخلوها في كتب المحدثين شيناً للإسلام. خذلهم الله تعالى[4]. **وقال ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ):** كل حديث يشتمل على سخافات لا تصدر عن العقلاء فضلاً عن سيد العلماء وخير الأنبياء الذي أوتي جوامع الكلم يتعبر علامة من علامات الوضع في المتن مثل حديث: "**الباذنجان لما أكل له**"، أو "**الباذنجان شفاء من كل داء**"[5]. **وقال السخاوي (٩٠٢هـ):** حَدِيث: "**الْبَاذِنْجَانُ لِمَا أُكِلَ لَهُ**"، باطل لا أصل له، وإن أسنده صاحب تاريخ بلخ[6]، وسمعت بعض الحفاظ يقول: إنه من وضع الزنادقة[7]. **وقال السيوطي (٩١١هـ):**"الْبَاذِنْجَانُ لِما أُكِلَ لَهُ" باطل لا أصل له، ولم أقف له على إسناد إلا في تاريخ بلخ وهو موضوع[8]. **وقال العجلوني (١١٦٢هـ):**وقد نقل البيهقي في مناقب الشافعي عن حرملة قال: سمعت الشافعي ينهى عن أكل الباذنجان بالليل، وكذا قال السيوطي في الدرر المنتثرة: إنه لا أصل له، وزاد: قلت لم أقف له على إسناد إلا في تاريخ بلخ، وهو موضوع[9]. **وقال الشوكاني (١٢٥٠هـ):** حديث: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ بَاذِنْجَانَةً فِي لُقْمَةٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا الْبَاذِنْجَانُ شِفَاءٌ مِنْ كل داء". هو موضوع[10]. **وقال أبو عبد الرحمن الحوت (١٢٧٧هـ):** خبر: "الباذنجان شِفَاء من كل دَاء". و"الباذنجان لما أكل لَهُ". لَا أصل لَهُما[11].

(١) اسم طبيب، لم أعثر له على ترجمة.

(٢) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص٥١)

(٣) الزركشي، التذكرة في الأحاديث المشتهرة (اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة) (ص١٥٠)

(٤) الفيروز أبادي، سفر السعادة (ص٢٦٣).

(٥) ابن حجر، التلخيص الحبير (ج١/٣٨)

(٦) صاحبه: مُحَمَّد بن عقيل بن الازهر بن عقيل البلخى أَبُو عبد الله الْحَافِظ الْمُتَوفَّى سنة ٣١٦هـ. البابانى، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (ج٢/٣٠).

(٧) السخاوي، المقاصد الحسنة (ص٢٣١)

(٨) السيوطي، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص٨٩).

(٩) العجلوني، كشف الخفاء(ج١/٣١٨).

(١٠) الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص١٦٧).

(١١) الحوت، أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ص١٠٦).

- وَحَدِيثِ "**إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ عِنْدَ الْحَدِيثِ فَهُوَ دَلِيلُ صِدْقِهِ**[١]". **قال ابن القيم (٧٥١هـ):** وهذا وإن صحح بعض الناس سَنَدِهِ فَالْحِسُّ يَشْهَدُ بِوَضْعِهِ لأَنَّا نُشَاهِدُ الْعَطَّاسَ وَالْكَذِبَ يَعْمَلُ عَمَلَهُ ولو عطس مئة أَلْفِ رَجُلٍ عِنْدَ حَدِيثٍ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُحْكَمْ بِصِحَّتِهِ بِالْعِطَاسِ وَلَوْ عَطَسُوا عِنْدَ شِهَادَةِ زُورٍ لَمْ تُصَدَّقْ[٢]. **وقال ابن الجوزي (٥٩٧هـ):** "هذا حديث باطلٌ"[٣].

- **حَدِيثِ "عَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ يُرَقِّقُ الْقَلْبَ وَيُكْثِرُ الدَّمْعَةَ قُدِّسَ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا"**[٤]. **قال ابن عدي (٣٦٥هـ):** سمعت إسحاق بْن إِبْرَاهِيم يقول سئل ابْن المُبَارك عن الحديث الذي يحدثه في أكل العدس أنه قدس على لسان سبعين نبيا فقال، ولاَ على لسان نبي واحد إنه لمؤذ منفخ من يحدثكم. قالوا: سلم بْن سالم. قال عَمَّن؟ قالوا: عنك. قَالَ: وعني أيضًا[٥]. **وقال ابن القيم(٧٥١هـ):** أَرْفَعُ شَيْءٍ فِي الْعَدْسِ أَنَّهُ شَهْوَةُ الْيَهُودِ وَلَوْ قُدِّسَ فِيهِ نَبِيٌّ وَاحِدٌ لَكَانَ شِفَاءً مِنَ الأَدْوَاءِ فَكَيْفَ بِسَبْعِينَ نَبِيًّا؟ وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى {أَدْنَى} وَنَعَى عَلَى مَنِ اخْتَارَهُ عَلَى الْمَنِّ وَالسَّلْوَى وَجَعَلَهُ قَرِينَ الثَّوْمِ وَالْبَصَلِ أَفَتَرَى أَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدَّسُوا فِيهِ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ وَالْمِضَارِ الَّتِي فِيهِ مِنْ النَّفْخِ، وَالرِّيَاحِ الْغَلِيظَةِ، وَضِيقِ النَّفَسِ، وَالدَّمِّ الْفَاسِدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَضَارِ الْمَحْسُوسَةِ؟! وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَضْعِ الَّذِينَ اخْتَارُوهُ عَلَى الْمَنِّ وَالسَّلْوَى أَوْ أَشْبَاهُهُمْ[٦]. **وقال الشوكاني (١٢٥٠هـ):** حديث: "عَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ فَإِنَّهُ يَرِقُّ لَهُ الْقَلْبُ وَيُكْثِرُ الدَّمْعَةَ. وَفِي لَفْظِ: "قُدِّسَ الْعَدْسُ

---

(١) **أخرجه ابن عدي قال:** حَدَّثَنَا عَبد اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنا عَبد الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنا مُحَمد بْنُ سليمان أبو عَبد اللَّهِ، حَدَّثَنا عَبد اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَال: قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ عِنْدَ حَدِيثٍ كَانَ حَقًّا". **ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج٥/٢٩٦).**

(٢) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص٥١)

(٣) ابن الجوزي، الموضوعات (ج٣/٧٧)

(٤) ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص١٦١)، و الحوت، أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ص١٨٨).

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج٤/٣٤٨).

(٦) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص٥١)

عَلَى لسان سبعين نبيًّا. هو موضوع[١]. **وقال أبو عبد الرحمن الحوت (١٢٧٧هـ):** حَدِيث: "عَلَيْكُم بالعدس فَإِنَّهُ مبارك". مَوْضُوع[٢].

وقد يتوهم البعض بوجود تعارض بين الحديث والواقع؛ فيحكم على أحاديث صحيحة في صحيح مسلم بأنها مردودة ففي الحديث الذي **أخرجه مسلم بسنده عَنْ عِيَاضِ**[٣] **بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِىِّ**[٤] **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِى خُطْبَتِهِ:** "أَلاَ إِنَّ رَبِّى أَمَرَنِى أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ ... وَقَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِىَ بِكَ **وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لاَ يَغْسِلُهُ الْمَاءُ** تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ ..."[٥].

قوله: " وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لاَ يَغْسِلُهُ الْمَاءُ" الظاهر من هذه اللفظة لو كتب ثم غسل بالماء كما تغسل الكتب جميعًا فإنه لن يغسل ولن تذهب الكتابة. وهذا خلاف المشاهدة إذ لو غسل سوف ينطبق عليه ما ينطبق على سواه. فما المراد بذلك؟؟

وقد ذكر النووي (ت٦٧٦هـ) وجهًا وحيدًا في تفسير الحديث وجزم به، فقال: "أما قوله تعالى: لا يغسله الماء فمعناه محفوظٌ في الصُّدور لا يتطرق إِلَيْهِ الذَّهَابُ بَلْ يَبْقَى عَلَى مَرِّ الْأَزْمَانِ"[٦].

- وكأنه يشير إلى أن الفرق بينه وبين بقية الكتب أن هذا الكتاب لو غسل بالماء، وذهب محتواه ظاهريا إلى أن محتواه محفوظ بالصدور لا يؤثر عليه هذا الغسل بخلاف أي كتاب لو غسل بالماء لذهب العلم الذي فيه وضاع[٧].

---

(١) الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص١٦١).

(٢) الحوت، أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ص١٨٨)

(٣) عياض بكسر أوله وتخفيف التحتانية وآخره معجمة ابن حمار بكسر المهملة وتخفيف الميم التميمي المجاشعي صحابي سكن البصرة وعاش إلى حدود الخمسين. انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام (ج١/٢٨١)، وابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج٤/٦٢٥)، وتقريب التهذيب (ص٤٣).

(٤) المُجاشِعي: بضم الميم وفتح الجيم وكسر الشين المعجمة وفي آخرها العين المهملة، هذه النسبة إلى مجاشع، وهي قبيلة من تميم من دارم، وهو مجاشع بن دارم بن مالك بن حنظلة. السمعاني، الأنساب (ج١٢/٨٦).

(٥) مسلم، صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (ج٨/١٥٨).

(٦) النووي، شرح صحيح مسلم (ج١٧/١٩٨).

(٧) انظر: الزغير، التعارض في الحديث (ص٢٩٩).

١٢. نقد المتون بالاستناد إلى الاستقراء لمعرفة أصل الحديث:

بذل علماء الحديث جهودًا عظيمة في التفتيش والتنقيب عن الأحاديث لمعرفة أصلها للوصول لدرجة صحتها. وبعد كثير جهد حكم بعض علماء الحديث على عدة أحاديث بأنه لا أصل لها.

- **قَالَ ابْنُ حَجَر (٨٥٢هـ):** حَدِيثُ " رَحِمَ اللَّهُ مَنْ زَارَنِي وَزَمِامُ نَاقَتِهِ بِيَدِهِ[١] " لَا أَصْلَ لَهُ.[٢]
- **حدِيث:** " اسْتَاكُوا عَرْضًا، وَادَّهِنُوا غِبًّا، وَاكْتَحِلُوا وِتْرًا[٣] ". **قَالَ ابْنُ الصَّلاحِ:** لَمْ أَجِدْ لَهُ أَصْلا.[٤]
- **وَحَدِيث:** " أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا[٥] ". أَنْكَرَهُ الْبُخَارِيُّ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: مَوْضُوعٌ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَا أَصْلَ لَهُ. [٦].
- **وَحَدِيث:** " إذا حضر الْعشَاء وَالْعشَاء فابدؤوا بِالْعَشَاءِ[٧] ". لَا أَصْلَ لَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ. قَالَهُ الْعِرَاقِيّ[٨].

([١]) أورده السخاوي في المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ص٧٦٤).

([٢]) الكرمي، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص٧٧)

([٣]) ذكره الزركشي في اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة) (ص٥٦).

([٤]) الكرمي، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص٩٣)

([٥]) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولفظه عند الترمذي: " أنا دار الحكمة وعلي بابها "، وإسناده ضعيف، وقال الترمذي: هذا حديث غريب منكر.(ج٦/٨٢). ورواه أيضاً الحاكم في المستدرك(ج٣/١٢٦) من حديث ابن عباس وجابر، وأسانيده ضعيفة، قال الدارقطني في " العلل ": إنه حديث مضطرب غير ثابت (ج٣/٢٤٧).

([٦])انظر: العقيلي، الضعفاء (ج٣/٧٠ – ٧١)، وابن حبان، المجروحين (ج٢/١٥١ – ١٥٢)، وابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج٥/١٩٦٨)، و الخطيب، تاريخ بغداد (ج١١/٤٦–٥١)، وابن الجوزي، الموضوعات (١ج/٣٥٤)، وابن حجر، تهذيب التهذيب (ج٦/٣١٩–٣٢٢ رقم ٦١٦).

([٧]) العَشَاء بالفتح : الطَّعام الذي يُؤْكل عند العِشاء . وأراد بالعِشَاء صلاة المغْرب . وإنما قدَّم العَشَاء لئلا يَشْتَغِل به قَلْبُه في الصلاة . وإنما قيل : إنها المغْرِب لأنها وقتُ الإفْطار ولضيقِ وقْتها. ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر (ج٣/ ٤٨٠).

([٨]) الكرمي، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص٩٥)

١٣. نقد المتون بالعرض على الكتب المدونة.

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): "فمتى وجدنا حديثًا قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله، فالأولى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه"[١].

ولقد كان صنيعُ الإمام ابن الصَّلاح- رحمه الله تعالى- حسناً في سدِّه باب التصحيح والتضعيف، حيثُ قال: فَقَدْ تَعَذَّرَ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ الِاسْتِقْلَالُ بِإِدْرَاكِ الصَّحِيحِ بِمُجَرَّدِ اعْتِبَارِ الْأَسَانِيدِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ إِسْنَادٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا وَنَجِدُ فِي رِجَالِهِ مَنِ اعْتَمَدَ فِي رِوَايَتِهِ عَلَى مَا فِي كِتَابِهِ، عَرِيًّا عَمَّا يُشْتَرَطُ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْحِفْظِ وَالضَّبْطِ وَالْإِتْقَانِ. فَآلَ الْأَمْرُ إِذًا - فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ - إِلَى الِاعْتِمَادِ عَلَى مَا نَصَّ عَلَيْهِ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ فِي تَصَانِيفِهِمُ الْمُعْتَمَدَةِ الْمَشْهُورَةِ، الَّتِي يُؤْمَنُ فِيهَا - لِشُهْرَتِهَا - مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّحْرِيفِ[٢]. وكلامَ ابنِ الصلاحِ مُقَيَّدٌ فيمن ليس بذي أهليةٍ، و أما المتأهِّلُ فليس مراداً بهذا الكلام[٣].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَةَ (ت٧٢٨هـ): مِثْلُ نَقْلِ كَثِيرٍ مِنَ الْعَامَّةِ أَنَّ الْغَمَامَ كَانَ يُظِلُّ النَّبِيَّ ﷺ دَائِمًا. قَالَ: وَهَذَا لَا يُوجَدُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ هُوَ كَذِبٌ عِنْدهم. إِنَّمَا نُقِلَ أَنَّ الْغَمَامَةَ أَظَلَّتْهُ لَمَّا كَانَ صَغِيرًا وَقَدِمَ مَعَ عَمِّهِ إِلَى الشَّامِ تَاجِرًا وَرَأَى بحيرا الراهب[٤].

وَقَالَ الْحَافِظ السُّيُوطِيّ (٩١١هـ): إِن الْجرْح إِنَّمَا جوز فِي الصَّدْر الأول حَيْثُ كَانَ الحَدِيث يُؤْخَذ من صُدُور الْأَحْبَار، لَا من بطُون الْأَسْفَار، فاحتيج إِلَيْهِ ضَرُورَة، **وَأما الْآن فالعمدة على الْكتب الْمُدَوَّنَة**، فَمن جَاءَ بِحَدِيث غير مَوْجُود فِيهَا فَهُوَ رد عَلَيْهِ، وَإِن كَانَ من أتقى الْمُتَّقِينَ، وَإِن كَانَ فِيهَا لم يتَصَوَّر فِيهِ الرَّد وَإِن كَانَ من أفسق الْفَاسِقين[٥].

---

(١) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج٢/٧١١).

(٢) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص١٢).

(٣) انظر: السيوطي، تدريب الراوي (ج١/١٤).

(٤) الكرمي، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (ص٧١)

(٥) نقله عنه اللكنوي في الرفع والتكميل في الجرح والتعديل (ص٦٥).

١٤. نقد المتون بعرض الحديث على قواعد مصطلح الحديث:

- **نقد الحديث لشذوذه:**

الشِّينُ وَالذَّالُ يَدُلُّ عَلَى الِانْفِرَادِ وَالْمُفَارَقَةِ. شَذَّ الشَّيْءُ يَشِذُّ شُذُوذًا. وَشُذَّاذُ النَّاسِ: الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْقَوْمِ وَلَيْسُوا مِنْ قَبَائِلِهِمْ وَلَا مَنَازِلِهِمْ[١]. **والشاذ** ما يكون مخالفًا للقياس من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرته[٢].

تعريف الشذوذ في الاصطلاح:

عرفه الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) بقوله: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذ عنهم واحد فيخالفهم". [٣] **وعرفه أبو يعلى الخليلي (٤٤٦هـ)** بقوله: "الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة"، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، و ما كان عن ثقة يتوقف فيه و لا يحتج به.[٤]". **وعرفه الحاكم أبو عبد الله (٤٠٥هـ)** بأنه: "الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات و ليس له أصل متابع لذلك الثقة" فأطلقه على مجرد التفرد[٥]. **قلت:** يكون الشذوذ في المتن أو الإسناد؛ فيكون في المتن عندما يخالف الراوي من هو أحفظ منه وأضبط في نقل المتن سواء بالزيادة أو النقصان أو غير ذلك.

مثال: قال أبو داود حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر ﷺ :عن النبي ﷺ قال: "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى"([٦]).

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي([٧]) والنسائي([٨]) وأحمد([٩]) وابن ماجة([١٠]) والدارمي([١١]) وجميعهم من

([١]) ابن فارس، مقاييس اللغة (ج٣/١٨٠).

(٢) الجرجاني، التعريفات (ص ١٦٤).

(٣) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث (ص٣٦-٣٧).

(٤) أبو يعلى الخليلي، الإرشاد (ج١/١٧٦).

(٥) ابن الصلاح، معروفة علوم الحديث (ص٣٦-٣٧).

([٦]) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في صلاة النهار(ج١/٤١٣) ح(١٢٩٥).

([٧]) سنن الترمذي، أبواب السفر، باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (ج٢٤١٩)ح(٥٧٩).

([٨]) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف صلاة الليل (ج٣/٢٢٧) ح(١٦٦٦).

([٩]) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة ﷺ، مسند عبد الله بن عمر ﷺ (ج٢/٥١) ح(٥١٢٢).

([١٠]) سنن ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (ج١/٤١٩) ح(١٣٢٢).

([١١]) سنن الدارمي، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى(ج١/٤٠٤) ح(١٤٥٨).

طريق علي بن عبد الله البارقي الأزدي عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .

وقد خالف الأزدي غيره من الرواة عن ابن عمر ﷺ فزاد كلمة "النهار"، وجميع الرواة عن ابن عمر لا يذكرون " النهار".

قال الترمذي: "والصحيح ما روى ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: "صلاة الليل مثنى مثنى" وروى الثقات عن عبد الله بن عمر ﷺ عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه صلاة النهار"([1])

وقال النسائي: " هذا الحديث عندي خطأ والله أعلم"([2]) ، **وقال أيضا:** "هذا إسناد جيد ولكن أصحاب ابن عمر خالفوا عليا الأزدي؛ خالفه سالم ونافع وطاوس"([3]).

وقال ابن عبد البر: "لم يقله أحد عن ابن عمر غيره وأنكروه عليه**"**([4]).

قلت: وهذا مثال لنقد الحديث للشذوذ في المتن، فبين العلماء ان فيه مخالفة للثقات وذلك يرد الحديث.

- **تضعيف الحديث لنكارته:**

نَكُرَ نَكارَةً والمُنْكَرُ من الأَمر خلاف المعروف وقد تكرر في الحديث الإِنْكارُ والمُنْكَرُ وهو ضد المعروف وكلُّ ما قبحه الشرع وحَرَّمَهُ وكرهه فهو مُنْكَرٌ([5]).

الحديث المنكر اصطلاحًا: فقد أطلق الأئمة المتقدمون المنكر، وقصدوا به عدة معاني، منها:

التفرد الذي لا متابع له: قال الحافظ ابن حجر(٨٥٢هـ): "المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له"([6]).

وقال الحافظ ابن الصلاح(٦٤٣هـ): "بلغنا أنه الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير رواته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر"([7]).

قال ابن حجر(٨٥٢هـ): إِنَّ الشَّاذَّ، وَالْمُنْكَرَ يَجْتَمِعَانِ فِي اشْتِرَاطِ الْمُخَالَفَةِ، وَيَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّ الشَّاذَّ رِوَايَةُ ثِقَةٍ أَوْ صَدُوقٍ، وَالْمُنْكَرَ رِوَايَةُ ضَعِيفٍ. وَقَدْ غَفَلَ مَنْ سَوَّى بَيْنَهُمَا([8]).

([1]) سنن الترمذي، أبواب السفر، باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (ج٢٤١٩)ح(٥٧٩).

([2]) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف صلاة الليل، (ج٣/٢٢٧) ح(١٦٦٦).

([3]) (سنن النسائي الكبرى، كتاب الصلاة، كم صلاة النهار؟،(ج١/١٧٩) ح(٤٧٢).

(٤) ابن عبد البر، التمهيد (ج٨/٢٤٣).

([5]) ابن منظور، لسان العرب (ج٦/٤٥٣٩).

([6]) ابن حجر، مقدمة الفتح (ص٤٣٦).

([7]) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث (ص٨٠).

([8]) السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي (ج١/٢٧٩).

مثال: قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ المُتْعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، زَمَنَ خَيْبَرَ»[1].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري وأحمد[2] ومالك[3] وسعيد بن منصور[4] من طريق الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبيهما ان عليا ﷺ قال لابن عباس.

وأخرجه البخاري[5] ومسلم[6] والترمذي[7] والنسائي[8] وابن ماجة[9] والشافعي[10] وأبو عوانة[11] من طريق عبد الله والحسن ابني محمد بن عليعن أبيهما عن علي ﷺ .

وأخرج مسلم[12] وأحمد[13] والدارمي[14] والبيهقي[15] من طريق الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه ان رسول الله ﷺ نهى يوم الفتح عن متعة النساء ورواه عن الزهري معمر وابن عيينة. قال البيهقي: ورواه إسماعيل بن أمية عن الزهري فقال في حجة الوداع.

وأخرج النسائي[16] وأحمد[17] من طريق الليث عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه بمثله.

---

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب نهي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة أخيرا(ج٥/١٩٦٦)ح(٤٨٢٥).

(2) أحمد بن حنبل، المسند (ج١/١٤٣).

(3) الموطأ، مالك بن أنس، كتاب الطلاق، المتعة (ج٢/٥٢٢).

(4) سنن سعيد بن منصور ،باب ما جاء في المتعة (ج١/٢٥١).

(5) صحيح البخاري، كتاب المغازي،باب غزوة خيبر (ج٤/١٥٤٤).

(6) صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية (ج٣/١٥٣٥).

(7) سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المتعة (ج٣/٤٢٩).

(8) سنن النسائي، كتاب النكاح، باب تحريم المتعة (ج٦/١٢٦).

(9) سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب النهي عن نكاح المتعة (ج١/٦٣٠).

(10) مسند الشافعي (ج١/١٦٢).

(11) مسند أبي عوانة (ج٥/٢٨).

(12) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة (ج٢/١٠٢٣).

(13) مسند أحمد، (ج٣/٤٠٥).

(14) سنن الدارمي، كتاب النكاح، باب النهي عن متعة النساء (ج٢/١٨٨).

(15) سنن البيهقي، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة (ج٧/٢٠٤).

(16)سنن النسائي، كتاب النكاح، باب تحريم المتعة (ج٦/١٢٦).

(17)مسند أحمد، (ج٣/٤٠٥).

وأخرج أحمد[١] والبيهقي[٢] من طريق عبد العزيز قال أخبرني الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه.

قال ابن حجر: "وَأَمَّا رِوَايَةُ الْحَسَنِ وَهُوَ الْبَصْرِيُّ فَأَخْرَجَهَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ طَرِيقِهِ وَزَادَ **مَا كَانَتْ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا** وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ مُنْكَرَةٌ مِنْ رَاوِيهَا عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ وَهُوَ سَاقِطُ الْحَدِيثِ وَقَدْ أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحَةٍ عَنِ الْحَسَنِ بِدُونِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ"[٣]. **وقال أيضا**: "فَلَا يَصِحُّ مِنَ الرِّوَايَاتِ شَيْءٌ بِغَيْرِ عِلَّةٍ إِلَّا غَزْوَةُ الْفَتْحِ وَأَمَّا غَزْوَةُ خَيْبَرَ وَإِنْ كَانَتْ طُرُقُ الْحَدِيثِ فِيهَا صَحِيحَةً فَفِيهَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَا تَقَدَّمَ وَأَمَّا عُمْرَةُ الْقَضَاءِ فَلَا يَصِحُّ الْأَثَرُ فِيهَا لِكَوْنِهِ مِنْ مُرْسَلِ الْحَسَنِ وَمَرَاسِيلُهُ ضَعِيفَةٌ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ وَعَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهِ فَلَعَلَّهُ أَرَادَ أَيَّامَ خَيْبَرَ لِأَنَّهُمَا كَانَا فِي سنة وَاحِدَة"[٤].

قال أبو عوانة: سمعت اهل العلم يقولون معنى حديث علي بن أبي طالب انه قال نهى النبي ﷺ عن أكل لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر ونهى عن متعة النساء أيام الفتح[٥].

وقال القاضي عياض: وأما قول الحسن: "إنما كانت في عمرة القضاء لا قبلها ولا بعدها فترده الأحاديث الثابتة في تحريمها يوم خيبر وهي قبل عمرة القضاء"[٦].

قال السهيلي: وَقَدْ اُخْتُلِفَ فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ فَأَغْرَبُ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ رِوَايَةُ مَنْ قَالَ إنّ ذَلِكَ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، ثُمّ رِوَايَةُ الْحَسَنِ أَنّ ذَلِكَ كَانَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَالْمَشْهُورُ فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ رِوَايَةُ الرّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنّ ذَلِكَ كَانَ عَامَ الْفَتْحِ. وَقَدْ خَرّجَ مُسْلِمٌ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا حَدِيثٌ آخَرُ خَرّجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَنّ تَحْرِيمَ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ كَانَ فِي حَجّةِ الْوَدَاعِ، وَمَنْ قَالَ مِنْ الرّوَاةِ كَانَ فِي غَزْوَةِ أَوْطَاسٍ، فَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَنْ قَالَ عَامَ الْفَتْحِ فَتَأَمّلْهُ وَاَللّهُ الْمُسْتَعَانُ[٧].

قال ابن حجر: التَّمَتُّعَ مِنَ النِّسَاءِ كَانَ حَلَالًا وَسَبَبُ تَحْلِيلِهِ مَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيث بن مَسْعُودٍ حَيْثُ قَالَ كُنَّا نَغْزُو وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ ثُمَّ قَالَ فَرَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ فَأَشَارَ إِلَى سَبَبِ ذَلِكَ وَهُوَ الْحَاجَةُ مَعَ قِلَّةِ الشَّيْءِ وَكَذَا فِي حَدِيثِ سهل بن سعد الَّذِي أخرجه بن عَبْدِ الْبَرِّ بِلَفْظِ إِنَّمَا رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُتْعَةِ لِعُزْبَةٍ كَانَتْ بِالنَّاسِ شَدِيدَةٍ ثُمَّ نَهَى عَنْهَا فَلَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرَ

---

(١) مسند أحمد، (ج٣/٤٠٥).

(٢) سنن البيهقي، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة (ج٧/٢٠٢).

(٣) ابن حجر، فتح الباري (ج٩/١٦٩)

(٤) المصدر السابق (ج٩/١٧٠)

(٥) مسند أبي عوانة (ج٣/٣٠)

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة (ج٩/١٨١).

(٧) السهيلي، الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام (ج٧/١٠٠)

وَسَّعَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَالِ وَمِنَ السَّبْيِ فَنَاسَبَ النَّهْيُ عَنِ الْمُتْعَةِ لِارْتِفَاعِ سَبَبِ الْإِبَاحَةِ وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ تَمَامِ شُكْرِ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى التَّوْسِعَةِ بَعْدَ الضِّيقِ أَوْ كَانَتِ الْإِبَاحَةُ إِنَّمَا تَقَعُ فِي الْمَغَازِي الَّتِي يَكُونُ فِي الْمَسَافَةِ إِلَيْهَا بُعْدٌ وَمَشَقَّةٌ وَخَيْبَرُ بِخِلَافِ ذَلِكَ لِأَنَّهَا بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ فَوَقَعَ النَّهْيُ عَنِ الْمُتْعَةِ فِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمِ إِذْنٍ فِيهَا ثُمَّ لَمَّا عَادُوا إِلَى سَفْرَةٍ بَعِيدَةِ الْمُدَّةِ وَهِيَ غَزَاةُ الْفَتْحِ وَشَقَّتْ عَلَيْهِمُ الْعُزُوبَةُ أَذِنَ لَهُمْ فِي الْمُتْعَةِ لَكِنْ مُقَيَّدًا بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَقَطْ دَفْعًا لِلْحَاجَةِ ثُمَّ نَهَاهُمْ بَعْدَ انْقِضَائِهَا[1].

قال النووي: إنها أبيحت مرتين وحرمت مرتين فكانت حلالا قبل خيبر وحرمت يوم خيبر ثم أبيحت يوم فتح مكة وهو يوم أوطاس وحرمت بعد ذلك بعد ثلاثة أيام مؤبدا إلى يوم القيامة[2].

قلت: قد تبين أنه ورد النهي عن المتعة قبل عمرة القضاء، فتصبح الزيادة" لا قبلها ولا بعدها" منكرة أتى بها عمرو بن عبيد وهو ضعيف خالف من هو أولى منه.

- **عرض الحديث على مصطلح زيادة الثقة:**

الزيادة في اللغة: الزِّيادة النُّموّ وكذلك الزُّوادَةُ الزيادة خلاف النقصان. زَاد الشيءُ يزيدُ زَيْداً زِيداً زيادة زياداً مَزيداً مَزاداً أَي ازدَاد[3].

الثِّقَةُ في اللغة: مصدر قولك وَثِقَ به يَثِقُ بالكسر فيهما وثاقةً وثِقَةً ائتمنه وأنا واثِقٌ به وهو موثوق به وهي مَوثوقٍ بها وهم موثوق بهم فأَما قوله إلى غير مَوْثوقٍ من الأرض تَذْهَب فإنه أَراد إلى غير مَوثوقٍ به فحذف حرف الجرّ فارتفع الضمير فاستتر في اسم المفعول ورجل ثِقةٌ وكذلك الاثنان والجمع وقد يجمع على ثِقاتٍ ويقال فلان ثِقةٌ وهي ثِقةٌ وهم ثِقةٌ ويجمع على ثِقاتٍ[4].

تعريف زيادة الثقة اصطلاحًا:

قال الحافظ ابن كثير(٧٧٤هـ): إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة، فهل هي مقبولة أم لا ؟ فيه خلافٌ مشهور: فحكى الخطيب عن أكثر الفقهاء قبولها، وردها أكثر المحدثين. **ومن الناس من قال:** إن اتحد مجلس السماع لم تقبل، وإن تعدد قُبلت. **ومنهم من قال:** تُقبل الزيادة إذا كانت من غير الراوي، بخلاف ما إذا نشط فرواها تارة وأسقطها أخرى. **ومنهم من قال:** إن كانت مخالفة في الحكم لما رواه

(١) ابن حجر، فتح الباري (ج٩/١٧١).
(٢) السيوطي، الديباج على مسلم (ج٤/١٢).
(٣) ابن منظور، لسان العرب (ج٣/١٨٩٧).
(٤) المرجع السابق (ج٣/١٨٩٧).

الباقون لم تُقبل، وإلا قبلت، كما لو تفرد بالحديث كله، فإنه يقبل تفرده به إذا كان ثقة ضابطاً أو حافظاً[1].

قال الإمام مسلم(٢٦١هـ): "والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته"[2].

قال حمزة المليباري: وزيادة الثقة إما أن تكون صحيحة أو ضعيفة، وذلك لأنه إذا تبين للناقد أن الراوي الثقة لم يكن واهمًا حين زاد في الحديث؛ لوجود قرائن تدل على ذلك، فيكون ما زاده صحيحًا. وإذا تبين أن الراوي كان واهمًا لكونه قد أدرج في الحديث ما ليس منه بسبب الاختلاط، أو لنقله بالمعنى، أو غير ذلك من الأسباب فتكون تلك الزيادة معلولة، وإن شئت سمِّها شاذة، أو منكرة[3]، أو مدرجة، أو مقلوبة. وإذا لم يتبين الخطأ ولا الصواب في تلك الزيادة التي زادها أحد الثقات فتصير مقبولة نظرًا إلى الأصل في حاله. ومن ثم فإن زيادة الثقة لا تشكل نوعًا مستقلاً عن تلك الأنواع المذكورة، وإنما تكون متداخلة فيها. وعلى هذا الواقع ينبغي أن نعالجها ونبين تفاصيلها ونؤسس أحكامها وفق منهج المحدثين الحفاظ[4].

مثال: قال الإمام البخاري حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ طَاوُسٌ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطِّيبِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الغُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَّا الطِّيبُ فَلاَ أَدْرِي[5].

وروى البخاري أيضا بسنده قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ»، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَيَمَسُّ طِيبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ فَقَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ[6].

---

(1) ابن كثير، الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث (ص٦١).

(2) مسلم، مقدمة الصحيح (ج١/٧).

(3) النقاد لم يخصصوا مصطلح (المنكر) بما رواه الضعيف مخالفا للثقات، بل أطلقوه فيما لم يكن معروفًا عندهم من الأحاديث، سواء أكان راويه ثقة أم ضعيفًا، وإن كان إطلاقهم بذلك فيما رواه الضعيف أكثر.

(4) حمزة المليباري، زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث (ص٤)

(5) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدهن يوم الجمعة (ج١/٣٠٢) ح(٨٤٥).

(6) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدهن يوم الجمعة (ج١/٣٠٢) ح(٨٤٤).

قلت: رواية إبراهيم بن ميسرة التي فيها ذكر الدهن: أخرجها البخاري، ومسلم(١)، وأحمد(٢)؛ كلهم عن طاوس عن ابن عباس ﷺ.

ورواية محمد بن مسلم التي ليس فيها ذكر الدهن: أخرجها البخاري، وأحمد (٣)، والبيهقي(٤)، والنسائي(٥)، والطحاوي(٦).

قال ابن حجر: قوله:(وأصيبوا من الطيب) ليس في هذه الرواية ذكر الدهن المترجم به، لكن لما كانت العادة تقتضي استعمال الدهن بعد غسل الرأس أشعر ذلك به، كذا وجهه الزين بن المنير جوابا لقول الداودي : ليس في الحديث دلالة على الترجمة، والذي يظهر أن البخاري أراد أن حديث طاوس عن ابن عباس واحد ذكر فيه إبراهيم بن ميسرة الدهن ولم يذكره الزهري، وزيادة الثقة الحافظ مقبولة . وكأنه أراد بإيراد حديث ابن عباس عقب حديث سلمان الإشارة إلى أن ما عدا الغسل من الطيب والدهن والسواك وغيرها ليس هو في التأكد كالغسل، وإن كان الترغيب ورد في الجميع، لكن الحكم يختلف إما بالوجوب عند من يقول به أو بتأكيد بعض المندوبات على بعض(٧).

قلت: كلا من الزهري وإبراهيم بن ميسرة قد رويا عن شيخهما طاووس بن كيسان نفس الحديث لكن إبراهيم أتى بزيادة في متن روايته، وهو ذكره للدهن، وإبراهيم ثبت حافظ فتقبل زيادته.

- **تضعيف الحديث لاضطرابه:**

الاضطراب لغة: هو الاختلاف. ويقال اضطرب الحبل بين القوم إذا اختلفت كلمتهم، واضطرب أمره اختل، وحديث مضطرب السند، وأمر مضطرب(٨).

الاضطراب اصطلاحًا: قال ابن الصلاح (٦٤٣هـ): الْمُضْطَرِبُ مِنَ الْحَدِيثِ هُوَ الَّذِي تَخْتَلِفُ الرِّوَايَةُ فِيهِ فَيَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ عَلَى وَجْهٍ وَبَعْضُهُمْ عَلَى وَجْهٍ آخَرَ مُخَالِفٍ لَهُ، وَإِنَّمَا نُسَمِّيهِ مُضْطَرِبًا

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة (ج٢/٥٨٢) ح(٨٤٨).

(٢) مسند أحمد (ج١/٣٦٧).

(٣) مسند أحمد (ج١/٣٣٠).

(٤) سنن البيهقي، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة (ج٣/٢٤٢).

(٥) سنن النسائي الكبرى، كتاب الطهارة، جماع أبواب الغسل للجمعة والأعياد وغير ذلك، باب جواز الغسل لها إذا كان غسله قبلها في يومها (ج١/٢٩٧) ح(١٣١٨).

(٦) شرح معاني الآثار، الطهارة، باب غسل يوم الجمعة ٠ج١/١١٥) ح(٦٤٥).

(٧)ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج١١٦/٢١).

(٨) ابن منظور، لسان العرب (ج٤/٢٥٦٥).

إِذَا تَسَاوَتِ الرِّوَايَتَانِ. أَمَّا إِذَا تَرَجَّحَتْ إِحْدَاهُمَا بِحَيْثُ لَا تُقَاوِمُهَا الْأُخْرَى بِأَنْ يَكُونَ رَاوِيهَا أَحْفَظَ، أَوْ أَكْثَرَ صُحْبَةً لِلْمَرْوِيِّ عَنْهُ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحَاتِ الْمُعْتَمَدَةِ، فَالْحُكْمُ لِلرَّاجِحَةِ، وَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ وَصْفُ الْمُضْطَرِبِ وَلَا لَهُ حُكْمُهُ[1].

تعقبه الزركشي (٧٩٤هـ) فقال: قد يخرج مَا لَو حصل الِاضْطِرَاب من راو وَاحِد وَقد يُقَال فِيهِ نبنيه على دُخُوله من بَاب أولى فَإِنَّهُ أولى بِالرَّدِّ من الِاخْتِلَاف بَين رَاوِيَيْنِ وَيَنْبَغِي أَن يُقَال على وَجه يُؤثر ليخرج مَا لَو رُوِيَ الحَدِيث عَن رجل مرّة وَعَن آخر أُخْرَى[2].

مثال: قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي – قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ – فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ثُمَّ قَامَ فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا – عَدَّهَا – قَالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ»[3].

فهذا الحديث تفرد به أبو حازم، واختلف الرواة عنه فيه:

---

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص٩٣).

(2) الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح (ج٢/٢٢٤).

(3) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب القراءة عن ظهر قلب (ج٦/١٩٣)

١. مالك عن أبي حازم: وفيه .« زوجناكها » أو « زوجتكها »: أخرجه البخاري[١] جميعهم رووه من طريق مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد فذكره.

٢. ورواه حماد بن زيد عن أبي حازم، ورواه عن حماد مجموعة بألفاظ مختلفة:
فممن روى عن حماد بن زيد عن أبي حازم :أبو النعمان :أخرجه البخاري[٢] وفيه:
"ملكتكتها" وابي الربيع الزهراني: أخرجه الطبراني[٣]، وفيه "ملكتكها" ، وعمرو بن عون: أخرجه الدارمي[٤]، والبخاري[٥] عنه/ وفيه:"زوجتكها"، وخلف بن هشام: أخرجه مسلم[٦] عنه وفيه "مُلّكتها".

٣. ورواه الفضيل بن سليمان عن أبي حازم وفيه: "زوجتكها" وأخرجه البخاري[٧].

٤. ورواه زائدة عن أبي حازم، ورواه حسين بن علي عن زائدة واختلف روايته عنه، فرواه مرة بلفظ :ومرة "زوجتكها" ومرة "ملكتكها". فأخرجه مسلم[٨] وفيه" زوجتكها" عن حسين بن علي عن زائدة ابن قدامة الثقفي الكوفي عن أبي حازم. وأخرجه الطبراني[٩] من طريق ابن أبي شيبة عن حسين بن علي وفيه "ملكتكها".
٥. ورواه سفيان الثوري عن أبي حازم، ورواه كلا من عبد الرحمن بن مهدي وأسود بن عامر وعبد الرزاق عن الثوري. مرة بلفظ "زوجتكها" ومرة بلفظ "أنكحتكها" ومرة بلفظ "أملكتكها".

---

(١) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب القراءة عن ظهر قلب (ج٤/١٩٢٠)
(٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب إذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة فقال قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وإن لم يقل للزوج أرضيت أم قبلت،(ج٥/١٩٧٥).
(٣) المعجم الكبير للطبراني، باب السين، سهل بن سعد الساعدي ذكرسن سهل بن سعد ووفاته(ج٦/١٨٣).
(٤) سنن الدارمي، كتاب النكاح، باب ما يجوز ان يكون مهرا، (ج٢/١٩٠).
(٥)صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه،(ج٤/١٩١٩)
(٦)صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك...، (ج٢/١٠٤٠)
(٧) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب إذا كان الولي هو الخاطب،(ج٥/١٩٧٢).
(٨) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك...،(ج٢/١٠٤٠).
(٩) المعجم الكبير، باب السين، سهل بن سعد الساعدي ذكر سن سهل بن سعد ووفاته،(ج٦/١٩٥).

أخرجه ابن ماجه[١] عن عبد الرحمن بن مهدي وفيه "زوجتكها"، والدارقطني[٢] عن أسود بن عامر وفيه"أنكحتكها" وعبد الرزاق[٣] وفيه "أملكتكها" وفي رواية إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق عند الطبراني[٤] فيها "ملكتكها".

٦. ورواه سفيان بن عيينة عن أبي حازم، واختلف أصحاب سفيان في الراواية عنه فذكروه بألفاظ مختلفة، ومن روى عنه :الحميدي :أخرجه الحميدي[٥]) وفيه زوجتكها". وعلي بن شعيب : أخرجه الدارقطني[٦] وفيه زوجتكها". وسعدان بن نصر: أخرجه البيهقي[٧]، وفيه "زوجتكها" وابن أبي عمر: أخرجه البيهقي[٨] وفيه "أنكحتكها"، وعلي بن عبد الله: أخرجه البخاري[٩] وفيه "أنكحتكها".

([١]) سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب صداق النساء،(ج١/٦٠٨).

([٢]) سنن الدار قطني، كتاب النكاح، باب المهر،(ج٣/٢٤٨).

([٣]) المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، كتاب الطلاق، باب الموهبات،(ج٧/٧٧).

([٤]) المعجم الكبير، سهل بن سعد الساعدي ذكر سن سهل بن سعد ووفاته،(ج٦/١٩٠).

([٥]) مسند الحميدي، أحاديث سهل بن سعد الساعدي ﵁ (ج٢/٤١٤).

([٦]) سنن الدار قطني، (ج٣/٢٤٨).

([٧]) سنن البيهقي، كتاب النكاح، باب الكلام الذي ينعقد به النكاح، باب ما يجوز أن يكون مهرا(ج٧/١٤٤،٢٣٦)

([٨]) سنن البيهقي، كتاب النكاح، باب الكلام الذي ينعقد به النكاح،(ج٧/١٤٤).

([٩]) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب التزويج على القرآن وبغير صداق،(ج٥/١٩٧٧).

المبحث الثاني: ضوابط ومقاييس نقد المتن عند المؤرخين.

فن التأريخ فن عزيز المذهب جم الفوائد شريف الغاية إذ هو يوقفنا[1]على أحوال الماضين من الأمم في أخلاقهم، والأنبياء في سيرهم، والملوك في دولهم وسياستهم، حتى تتم فائدة الاقتداء في ذلك لمن يرومه[2] في أحوال الدين والدنيا فهو محتاج إلى مآخذ متعددة ومعارف متنوعة وحسن نظر وتثبت؛ لأن الأخبار إذا اعتمد فيها على مجرد النقل ربما لم يؤمن فيها من مَزّلة القدم والحيد عن الصدق وكثيرًا ما وقع للمؤرخين والمفسرين وأئمة النقل من المغالط في الحكايات والوقائع لاعتمادهم فيها على مجرد النقل غثًّا أو سمينًا ولم يعرضوها على أصولها ولا قاسوها بأشباهها ولا سبروها بمعيار الحكمة والوقوف على طبائع الكائنات وتحكيم النظر والبصيرة في الأخبار فضلوا عن الحق[3].

ومن الضوابط التي اتبعها المؤرخون في نقدهم لمتون الروايات ما يلي:

١. نقد المتون بالاحتكام إلى القرآن الكريم:

قال ابن حزم (ت٤٥٦هـ): "وَفِي السّفر الرَّابِع–أي التوراه– ذكر أَن عدد بني إِسْرَائِيل الخارجين من مصر القادرين على الْقِتَال خَاصَّة من كَانَ ابْن عشْرين سنة فَصَاعِدًا كَانُوا سِتّمائَة ألف مقَاتل وَثَلَاثَة آلَاف مقَاتل وَخَمْسمِائة مقَاتل وَخمسين مقَاتل وَأَنه لَا يدْخل فِي هَذَا الْعدَد من كَانَ لَهُ أقل من سِتّمائَة ألف رجل وَألف رجل وَسَبْعمائة رجل وَثَلَاثُونَ رجلاً لم يعد فيهم من لَهُ أقل من عشْرين سنة وَأَن على هَؤُلَاءِ قسمت الأَرْض المغنومة وعَلى النِّسَاء وعَلى من كَانَ دون الْعشْرين أَيْضًا"[4]. **ردَّ ابن حزم هذا الخبر استنادًا إلى القرآن الكريم؛ فقال:** "أَيْن هَذَا الْكَذِب الْبَارِد من الْحق الْوَاضِح فِي قَول الله تَعَالَى حاكياً عَن فِرْعَوْن أَنه قَالَ إِذْ تبع بني إِسْرَائِيل ﴿إِن هَؤُلَاءِ لشرذمة[5] قَلِيلُونَ﴾ (سورة الشعراء:آية ٥٤) هَذَا الَّذِي لَا يجوز غَيره وَلَا يُمكن سواهُ أصلاً"[6].

([1]) أي يطلعنا. (انظر: السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها ج١/٢٨٧).

([2]) أي: يطلبه.(انظر: مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس ج٣٢/٢٩١).

([3]) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/٩).

([4]) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج١/١٦٥).

(٥) شِرْذِمة : طائفة قليلة الأهميَّةِ . انظر: أسعد حومد، أيسر التفاسير (ص ٢٨٦٨)

([6])ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج١/١٦٥).

٢. عرض المتن على الحساب الزمني.

- **قال محمد عبد الله عنان المؤرخ المصري (المتوفى: ١٤٠٦هـ)**: "ويضع ابن القطان رحلة ابن رشد[١] إلى مَرَّاُكش[٢] وبناء سورها وفقاً لنصحه في سنة ٥٢٢هـ. ويقول لنا صاحب روض القرطاس[٣]، ويتابعه ابن خلدون إن بناء أسوار مَرَّاُكش كان في سنة ٥٢٦هـ. والرواية الأولى أرجح فيما يبدو، لأن القاضي ابن رشد توفي في أواخر سنة ٥٢٠هـ (أواخر سنة ١١٢٦م). وحشد أمير المسلمين[٤] جموعاً غفيرة من الفعلة والصناع فتم بناء السور في نحو ثمانية أشهر"[٥]. **قلت**: ظاهر هنا كيف استخدم الحساب الزمني ليميز أي الروايتين أكثر دقة.
- **وقال أيضًا**: ولما استولى المرابطون على بلنسية[٦] في سنة ٤٩٥ هـ (١١٠٢ م)، استولوا بسرعة على معظم القواعد والحصون الواقعة في تلك المنطقة، ومنها ألبونت[٧]. وفي رواية

---

(١) **ابن رشد**: العَلاَّمَةُ، شَيْخُ المَالِكِيَّة، قَاضِي الجَمَاعَة بقُرْطُبَة، أَبُو الوَلِيْدِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَحْمَدَ بنِ رشد القُرْطُبِيُّ، المَالِكِيُّ.قَالَ ابْنُ بَشْكُوَال: كَانَ فَقِيْهاً عَالِماً، حَافِظاً لِلْفقه، مقدَّماً فِيْهِ عَلَى جَمِيْع أَهْلِ عصره، عَارِفاً بِالفَتْوَى، بَصِيْراً بِأَقْوَال أَئِمَّة المَالِكيَة، نَافذاً فِي علم الفَرَائِض وَالأُصُوْل، مِنْ أَهْلِ الرِّيَاسَة فِي العِلْمِ، وَالبرَاعَة وَالفَهْمِ، مَعَ الدِّينِ وَالفَضْلِ، وَالوَقَار وَالحِلْم، وَالسَّمتِ الحَسَن.عَاشَ سَبْعِيْنَ سَنَةً. وَمَاتَ: فِي ٥٢٠هـ.(انظر: ابن بشكوال، الصلة (ج٢/٥٧٦)، والذهبي، العبر في خبر من غبر (ج٤/٤٧)،و سير أعلام النبلاء (ج١٤/ ٣٥٨).

(٢) مَرّاكُشُ: بالفتح ثم التشديد، وضم الكاف، وشين معجمة: أعظم مدينة بالمغرب. هي ثالث أكبر مدن المملكة المغربية من ناحية الكثافة السكانية وتقع في جنوب الوسط. (انظر: الحموي، معجم البلدان ج٥/٩٤، (https://ar.wikipedia.org

(٣) **هو**: علي بن محمد بن أحمد، ابن أبي زرع، الفاسي المغربي. مؤرخ. كان في زمن السلطان أبي سعيد عثمان بن يعقوب بن عبد الحق المريني، توفي سنة: ٧٤١هـ، **واسم كتابه**: الأنيس المطرب روض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس. (البابانى، هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين ج١/٧١٧).

(٤) **أمير المسلمين في ذلك الوقت**: أبو الحسن علي بن يوسف بن تاشفين اللمتوني الصنهاجي خامس حكام دولة المرابطين في المغرب والأندلس الذي بلغت في عهده الدولة المرابطية أوج قوتها وضخامتها.(انظر: أحمد بن خالد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ج٢/٦١).

(٥) محمد عبدالله عنان، دولة الإسلام في الأندلس (ج٣/١١٥).

(٦) بَلَنْسِيَةُ: مدينة مشهورة بالأندلس متصلة بحوزة تدمير، وهي شرقي تدمير وشرقي قرطبة، وهي برّيّة بحرية ذات أشجار وأنهار، وتعرف بمدينة التراب. وتسمى الآن: فالنسيا) بالإسبانية (Valencia) أو بلنسية. (الحموي، معجم البلدان (ج١/٤٩٠)، ttps://ar.wikipedia.org).

(٧) البُونْتُ: بالضم، والواو والنون ساكنان، والتاء فوقها نقطتان: حصن بالأندلس، وربما قالوا البنت. (الحموي، معجم البلدان ١/ ٥١١). واستخلص د.عاطف عوض الله (أستاذ الآثار بجامعة السلطان قابوس) في بحثه: بلاد

أخرى أن آل قاسم أصحاب ألبونت استمروا في حكمها حتى سنة ٥٠٠ هـ (١١٠٦ م). ولكن الرواية الأولى أرجح فيما يبدو، لأن المرابطين استولوا على شَنْتَمَرِيّةِ[١] الشرق في سنة ٤٩٧ هـ، وأغلب الظن أنهم استولوا قبل ذلك على ألبونت الواقعة في جنوبها، وذلك في سنة ٤٩٦ هـ (١١٠٣م)[٢].

- **قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي:** أخبرني ابن فرقد[٣] أن عمر بن عبد الله بن عمر السلمي[٤] ولد سنة خمس وثلاثين وخمسمائة وهذا خطأ واضح لأن جده توفي سنة ثلاث وثلاثين وإجازته إياه صحيحة فخفي هذا على ابن فرقد ولم يتفكر فيه[٥].
- **قال ابن الهَمذاني**[٦]: ولما خرج الحاج في زمن المكتفي[٧] كان معهم أبو العشائر[١] ابن حمدان، فظفر به زكرويه بن مهرويه القرمطي[٢] فقطع يدي أبي العشائر ورجليه بزبالة[٣]،

بونت ومحاولة لتحديد موقعها –رحلة حتشبوت، أن بلاد "بونت" أو «بنت» هي بلاد ظفار الواقعة في جنوب عمان، وأن الاسم الذي أطلقه المصريون عليها هو نفس الاسم الذي كان يطلقه عليها أهل بلاد اليمن وهو "بنت" والذي يعني باللهجة الجبالية المكان الموحش أو المرعب.(انظر موقع مجلة نزوى http://www.nizwa.com/، والحموي، معجم البلدان ج١/٥١١).

(١) شَنْتَمَرِيّةِ: مدينة في الأندلس من مدن اكشونبة. (الحِمْيري، الروض المعطار في خبر الأقطار ص٣٤٧). وتسمى اليوم ((فارو)) وهي ميناء جنوبي البرتغال في مقاطعة الغرب.

(٢) محمد عبدالله عنان، دولة الإسلام في الأندلس (ج٣/٣٩٤).

(٣) هو: محمدُ بن عامرِ بن فَرْقَدِ بن خَلَف بن محمد بن الحَبِيب بن عبد الله بن عَمْرِو بن فَرْقَدٍ القُرَشيُّ، إشبيليٌّ مَوْرُوريُّ أصلِ السَّلَف، أبو القاسم، ابنُ فَرْقَد.كان فقيهًا مُفْتِيًا راوِيةً ثقةً مُكثِرًا، شديدَ العناية بالعِلم على الإطلاق، ولد سنةَ ٥٦٤هـ، وتوفِّي بإشبيلِيَةَ يومَ الجُمُعة سنة٦٢٧هـ. (ابن عبد الملك المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ج٤/٤٦٠).

(٤) أصله من جزيرة شقر وولد باغمات وسكن مدينة فاس يكنى أبا حفص روى عن جده لأمه أبي محمد عبد الله بن علي اللخمي سبط أبي عمر بن عبد البر أجاز له في صغره وكان من أهل المعرفة والتفنن أديبًا كاتبًا شاعرًا.(ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة ج٣/١٦٣.).

(٥) ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة (ج٣/١٦٣).

(٦) هو: أحمدُ بن مُحَمَّد بن يحيى، أبو العبّاس ابن الهَمَذانيّ البَغْداديُّ المؤدِّب. توفي سنة ٦٢٣ هـ. (الذهبي، تاريخ الإسلام ج١٣/٧٣٢).

(٧) المكتفي بالله الخليفة، أبو محمد، علي بن المعتضد بالله أبي العباس أحمد بن الموفق طلحة بن المتوكل العباسي. مولده في سنة ٢٦٤هـ. وكان يضرب بحسنه المثل في زمانه. بويع بالخلافة عند موت والده بعهد منه، في جمادى الاولى، سنة ٢٨٩هـ، فاستخلف ستة أعوام ونصفًا. ((الذهبي، سير أعلام النبلاء ج١٣/٤٧٩).

ثم قال ابن الهمذاني بعد ذلك وأخذ الروم حلب وقتلوا أبا العشائر وأخوته في سنة احدى وخمسين وثلاثمائة. **رد عليه ابن العديم:** وهذا خطأ من ابن الهمذاني فيما ذكره أولاً وثانيًا فإن أبا العشائر توفي أسيرًا في يد الروم بالقسطنطينية(٤) في سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين(٥).

وقال ابن العديم: وقرأت في كتاب أبي الحسن علي بن الحسين الديلمي(٦) في أخبار سيف الدولة(٧)، قال واجتمع في البلاط بالقسطنطينية من الأسارى الحمدانية نحو ثمانمائة رجل منهم:

---

(١) هو: بُحتُر بن علي بن الحسين بن إبراهيم التنوخي، من سلالة المنذر بن ماء السماء، أبو العشائر ناهض الدولة: جدّ أمراء (بني الغرب) في لبنان. ولي إمارة (الغرب) سنة ٥٤٢ هـ وكان الفرنج في بيروت فقاتلهم، وتابع غزواته عليهم حتى بلغ شهرة عظيمة. واستمر في الإمارة إلى أن توفي. (الزركلي، الأعلام ج٢/٤٤).

(٢) زكوريه بن مهرويه القرمطي: من زعماء القرامطة ومتألهيهم. من أهل القطيف. اختفى أربع سنين في أيام المعتضد العباسي فلم يظفر به. ولما مات المتعضد أظهر نفسه، واستهوى طوائف من أهل بادية العراق وبث الدعاة. وكان أتباعه يسجدون له، ويسمونه (السيد) و (المولى) ولم يكن يظهر لعسكره، بل يسير وهو محجوب، ويتولى أموره أحد ثقاته. وأرسل إلى الشام قائدا اسمه (عبد الله بن سعيد) فظفر به المكتفي العباسي وقتله سنة ٢٩٤ هـ. (الزركلي، الأعلام ج٣/٤٥).

(٣) زُبالَةُ: بضم أوّله: منزل معروف بطريق مكّة من الكوفة، وهي قرية عامرة بها أسواق بين واقصة والثعلبية، قالوا: سمّيت زبالة بزبلها الماء أي بضبطها له وأخذها منه، وقال ابن الكلبي: سميت زبالة باسم زبالة بنت مسعر امرأة من العمالقة نزلتها. (الحموي، معجم البلدان ج٣/ ١٢٩)

(٤) ويقال قسطنطينة، بإسقاط ياء النسبة، كان اسمها بزنطية فنزلها قسطنطين الأكبر، وبنى عليها سورًا، وسمّاها باسمه، وصارت دار ملك الروم، وهي عاصمة الإمبراطورية الرومانية خلال الفترة من سنة ٣٣٥م إلى سنة ٣٩٥م. وعاصمة الدولة البيزنطية من سنة ٣٩٥ م إلى سنة ١٤٥٣م حين سقطت على يد العثمانيين فدخل محمد الفاتح القسطنطينية، وأطلق عليها إسلامبول أو الآستانة. وبدخوله أصبحت المدينة عاصمة السلطنة العثمانية. غُيّر اسمها في عام١٩٣٠م إلى إسطنبول. (انظر: الحموي، معجم البلدان ج٤/٣٤٧، https://ar.wikipedia.org).

(٥) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب (ج٢/ ٤٨٨).

(٦) لم أعثر له على ترجمة، قال ابن العديم: وأحضر إلي عماد الدين أبو القاسم علي بن القاسم بن علي بن الحسن الدمشقي، وقد قدم علينا حلب في رحلته إلى خراسان، جزءاً فيه أخبار سيف الدولة بن حمدان تأليف أبي الحسن علي بن الحسين الديلمي الزراد، فنقلت منه. (ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب ج١/٢٠٤).

(٧) هو: علي بن عبد الله بن حمدان التغلبي الربعي، أبو الحسن، سيف الدولة: الأمير، صاحب المتنبي وممدوحه. يقال: لم يجتمع بباب أحد من الملوك بعد الخلفاء ما اجتمع بباب سيف الدولة من شيوخ العلم ونجوم

أبو العشائر وأبو فراس[١]، وذكر جماعة، وقال وفادى – يعني– سيف الدولة بأبي فراس وأبي العشائر وغيرهم، يعني سنة أربع وخمسين، وهذا وهم من أبي الحسن الديلمي فإن أبا العشائر توفي بالقسطنطينية في حال الأسر –أي– سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين. وقال فيه الأمير أبو فراس يرثيه[٢].

نقل ابن العديم عن العَظِيمي[٣] **من خطه من كتاب له في التاريخ جمعه وسماه المؤصل على الأصل الموصل، قال: سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة:** تسلم ابن ملاعب[٤] قلعة أفامية[٥]، وأقام بها سبعة عشر سنة وقُتِل. **وقال العَظِيمي: سنة أربع وثمانين وأربعمائة** فيها تسلم الأمير قسيم الدولة[٦] قلعة أفامية من يد ابن ملاعب، وعاد إلى حلب في العاشر من رجب. **وقال:** وعاد منها يعني من مصر تسلم قلعة أفامية وأقام بها سبعة عشر سنة. **قال ابن العديم:** وهذا وهم فإن قتل ابن ملاعب سنة تسع وتسعين وعوده من مصر فيها، وإن كان أراد ولايته الأولى فالكلام غير مستقر لأنه أخبر أنه تسلم قلعة أفامية وأقام بها سبعة عشر سنة، وقتل، وقد خرجت عن

الدهر! ولد سنة ٣٠٣هـ) ونشأ شجاعًا مهذبًا عالي الهمة. وملك واسطًا وما جاورها. ومال إلى الشام فامتلك دمشق. وعاد إلى حلب فملكها سنة ٣٣٣ هـ وتوفي فيها سنة ٣٥٦هـ. (الزركلي، الأعلام ج٤/٣٠٣)

(١) هو: الحارث بن سعيد بن حمدان التغلبي الربعي، أبُو فِرَاس الحَمْدَاني: أمير، شاعر، فارس. وهو ابن عم سيف الدولة. كان الصاحب بن عباد يقول: بدئ الشعر بملك وختم بملك – يعني امرأ القيس وأبا فراس – وله وقائع كثيرة، قاتل بها بين يدي سيف الدولة. وكان سيف الدولة يحبه ويجله ويستصحبه في غزواته ويقدمه على سائر قومه. توفي سنة ٣٥٧ هـ. (الزركلي، الأعلام ج٢/١٥٥).

(٢) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب (ج٢/٤٨٨).

(٣) هو: محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن نزار، أبو عبد الله التَّنُوخي الحلبي، المعروف بالعَظِيمي:مؤرخ، له شعر من أهل حلب. كان مدرسا بها وزار دمشق مرات. من كتبه: تاريخ العَظِيمي.توفي سنة ٥٥٦ هـ. (الزركلي، الأعلام ج٦/٢٧٧).

(٤) هو: خلف بن ملاعب الأشهبي حاكم حمص وأفامية وهو شقيق جناح الدولة حسين بن ملاعب.. توفي ١١٠٥م.(انظر: ابن الوردي معري، تاريخ ابن الوردي ج٢/١٦).

(٥) فَامِيَةُ: بعد الألف ميم ثم ياء مثناة من تحت خفيفة: مدينة كبيرة وكورة من سواحل حمص، وقد يقال لها أفامية، بالهمزة في أوله. (الحموي، معجم البلدان ج٤/٢٣٣).

(٦) قسيم الدولة: هو أبو الفتح آقسنقر التركي الحاجب، مملوك السلطان ملكشاه السلجوقي، وقدم مع السلطان حلب حين حارب أخاه تاج الدولة، ففر، وتملكها ملكشاه سنة ٤٧٩هـ، فقرر نيابتها لاقسنقر، فأحسن السياسة، وعمرت حلب، وقصدها التجار، وأنشأ منارة جامعها، فاسمه منقوش عليها، توفي سنة: ٤٨٧ هـ. (انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ (ج١٠/٢٣٢– ٢٣٣)، وابن خلكان، وفيات الأعيان(ج١/٢٤١)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (ج١٩/١٢٩، و الذهبي، تاريخ الإسلام (ج١٠/٥٧٥).

يده في سنة أربع وثمانين وأربعمائة، وقتل سنة تسع وتسعين فبقيت خارجة عن يده قبل قتله أربع سنين وثلاثة أشهر [١].

قال ابن العماد: وفي العنوان[٢] أن السامري[٣] قرأ على محمد بن يحيى الكسائي[٤] وهذا وَهْم من صاحب العنوان لأن محمد بن يحيى توفي قبل مولد السامري بخمس عشرة سنة أو هو محمد بن السامري. **قلت:** بل هو الحُسَيْن بن أَحْمَد بن أبي بِشْر، أَبُو عَليّ السامُري المقرئ السَّرَّاج. توفي سنة ٢٩٠هـ[٥].

٣. **نقد المتون بالعرض على جغرافية المكان؛** فمعرفة الأماكن والبقاع تعين على الفهم الصحيح للنصوص التاريخية، كما تفيد كثيرًا في علم نقد المتون ويميز خطأ الرواة فيما يتعلق بهذا الجانب. **قال ابن خلدون:** وأما ما رأى نسَّابة[٦] زَناتَة[٧] أنهم من حِمْير[٨] فقد أنكره **الحافظان**

---

(١) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب (ج٣/٣٦٥).

(٢) أي: كتاب العنوان في القراءات السبع لابن خلف المقرئ، ولكني لم أجد في العنوان ذلك، لعله وهم من ابن العماد.

(٣) هو: الحُسَيْن بن أَحْمَد بن أبي بِشْر، أَبُو عَليّ السامُري المقرئ السَّرَّاج. توفي سنة ٢٩٠هـ. (الذهبي، تاريخ الإسلام ج٦/٧٣٨).

(٤) هو: محمد بن يَحْيَى الكِسائيُّ الصّغير، أبو عبد الله. بغدادي مقرئ، تُوُفِّي سنة ٢٨٨هـ. (الذهبي، تاريخ الإسلام ج٦/٨٣٠).

(٥) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج٣/١١٩).

(٦) يُقالُ: رجلٌ نَسّابَةٌ، أَي: عالِمٌ بالأنساب. والأصل فيه: نساب، بغير هاء، فدخلت "الهاء" للمبالغة. انظر: أبو بكر الأنباري، الزاهر في معاني كلمات الناس (ج٢/٢٢٩)، و الفارابي، معجم ديوان الأدب (ج١/٣٣٠).

(٧) زناتة بفتح أوله وبعد الألف تاء مثناة من فوق ناحية بسرقسطة من جزيرة الأندلس. (الحموي، معجم البلدان ج٣/١٥١).

(٨) حِمْير بالكسر ثم السكون وياء مفتوحة وراء. ومنازلهم باليمن غربي صنعاء.(الحموي، معجم البلدان ج٢/٣٠٦).

أبو عمر ابن عبد البر وأبو محمد ابن حزم وقالا: ما كان لحِمْير طريق إلى بلاد البربر[١] إلا في أكاذيب مؤرخي اليمن[٢].

٤. نقد المتون بالاحتكام إلى العقل.

قال ابن خلدون: والناقد البصير قسطاس نفسه في تزييفهم فيما ينقلون أو اعتبارهم[٣]. **وقد انتقد ابن الجوزي** في مقدمة المنتظم خلقًا من المؤرخين ملأوا كتبهم بما يرغب عن ذكره، وعلل ذلك بأنها مستهجنة عند ذوي العقول، تجري مجرى الخرافات، لا معنى لها ولا فائدة[٤].

ومن أمثلة المتون التي **نقدها ابن خلدون** بالنظر العقلي ما نقله المسعودي[٥] وكثير من المؤرخين في جيوش بني إسرائيل بأن موسى عليه السلام أحصاهم في التيه بعد أن أجاز من يطيق حمل السلاح خاصة من ابن عشرين فما فوقها فكانوا ستمائة ألف أو يزيدون. **تعقبه ابن خلدون، فقال:** ويذهل في ذلك عن تقدير مصر والشام واتساعهما لمثل هذا العدد من الجيوش لكل مملكة من الممالك حصة من الحامية تتسع لها وتقوم بوظائفها وتضيق عما فوقها تشهد بذلك العوائد المعروفة والأحوال المألوفة ثم إن مثل هذه الجيوش البالغة إلى مثل هذا العدد يبعد أن يقع بينها زحف أو قتال لضيق ساحة الأرض عنها وبعدها إذا اصطفت عن مدى البصر مرتين أو ثلاثًا أو أزيد. فكيف يقتتل هذان الفريقان أو تكون غلبة أحد الصفين وشئ من جوانبه لا يشعر بالجانب الآخر والحاضر يشهد لذلك فالماضي أشبه بالآتي من الماء بالماء[٦].

---

(١) البربر: هو اسم يشتمل قبائل كثيرة في جبال المغرب أولها برقة ثم إلى آخر المغرب والبحر المحيط وفي الجنوب إلى بلاد السودان وهم أمم وقبائل لا تحصى ينسب كل موضع إلى القبيلة التي تنزله ويقال لمجموع بلادهم بلاد البربر.(الحموي، معجم البلدان ج١/٣٦٨).

(٢) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج٧/٤)، و انظر: ابن حزم، جمهرة أنساب العرب(ج١/٤٩٥).

(٣) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/٤).

(٤) انظر: ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج١/١١٦).

(٥) انظر: المسعودي، أخبار الزمان ومن أباده الحدثان وعجائب البلدان والغامر بالماء والعمران (ص٢٧٧).

(٦) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/١٠).

قال مجير الدين الحنبلي العليمي[١]: وأما ذرع المسجد فقد اجتهدت في تحريره وتوليت ذلك بنفسي وقيس بحضوري بالحبال فكان طوله قبلة بشمال من السور القبلي عند المحراب المعروف بمحراب داود[٢] عليه السلام إلى صدر الرواق الشمالي[٣] عند باب الأسباط[٤] ستمائة وستين ذراعًا بذراع العمل التي تذرع الأبنية به في عصرنا. وهذا القياس المذكور هنا مخالف لما تقدم عند ذكر صفة المسجد التي كان عليها في زمن عبد الملك بن مروان[٥] وقد تقدم هناك ذكر قياسه على أنواع مختلفة ليس في أحدها ما يوافق الآخر والظاهر أن الأذرعة المقاس بها مختلفة بحسب اصطلاح كل زمان ويحتمل أن يكون بعضها بذراع الحديد وبعضها بذراع اليد والله أعلم[٦].

قال ابن الأثير(٦٣٠هـ): "عن ملك الفرس الذي يدعى جم شيد[٧]، **قيل:** إنه ادعى الربوبية فوثب عليه أخوه ليقتله واسمه استغتور فتوارى عنه مائة سنة، فخرج عليه فغلبه على ملكه. **وقيل:** كان ملكه سبعمائة سنة وستّ عشرة سنة وأربعة أشهر. **وعلّق على ذلك ابن الأثير قائلًا:** وهذا الفصل من حديث جم قد أتينا به بعد أن كنّا عازمين على تركه لما فيه من الأشياء التي تمجّها الأسماع وتأباها العقول والطباع، فإنها من خرافات الفرس، وإنما ذكرناها ليعلم جهل الفرس"[٨].

(١) هو: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العليمي الحنبلي، أبو اليمن، مجير الدين: مؤرخ باحث من أهل القدس. نسبته إلى علي بن عليم المقدسي. كان قاضي قضاة القدس، ومولده ووفاته فيها. (٨٦٠ – ٩٢٨هـ). (الزركلي، الأعلام ج٣/٣٣١).

(٢) محراب داود: يقع في السور الجنوبي للمسجد الأقصى المبارك ، شرقي الجامع القبلي ، قليل الاستخدام عند الناس لوجود بدائل عنه وهو إشارة الى جهة القبلة ليس إلا. http://alaqsa-archive.com/ar/

(٣) الرواق الشمالي: هو ممر مسقوف بطول الواجهة الشمالية للمسجد الأقصى ، وقد بني على عدة مراحل في العهدين الأيوبي والمملوكي، وتحديدا ما بين عامي ١٢١٣ و١٣٦٧م، بهدف تسهيل المرور بين كافة المعالم الموجودة في المنطقة الشمالية للمسجد. واليوم يتكون الرواق من عدة مدارس، ولم يتبق أي جزء منه. https://ar.wikipedia.org/wiki/٩

(٤) باب الأسباط: هو إحدى أبواب المسجد الأقصى المفتوحة ويسمى أيضا باب الأسود نسبة للأسدين المنحوتين على جانبي الباب ، ويقع في الزاوية الشمالية الشرقية للمسجد الأقصى، ويعود تاريخ تجديد بنائه إلى الفترة الأيوبية، كما تم تجديد الباب في الفترة المملوكية في ١٣٦٧م. https://ar.wikipedia.org/wiki/٩

(٥) أي: الفترة ما بين ٢٦هـ – ٨٦ هـ .

(٦) مجير الدين العليمي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل (ج٢/٢٤).

(٧) والشيد عندهم الشعاع، وجم القمر، لقبوه بذلك لجماله. (ابن الأثير، الكامل في التاريخ ج١/٢٠).

(٨) ابن الأثير، الكامل في التاريخ (ج١/٢٠).

قال ابن كثير(٧٧٤هـ)[١]: "وأما ما يذكره بعضهم من أن أصل منبع النيل من مكان مرتفع اطلع عليه بعض الناس فرأى هناك هولاً عظيمًا وجواري حسانًا وأشياء غريبة وأن الذي اطلع على ذلك لا يمكنه الكلام بعد هذا. فهو من خرافات المؤرخين وهذيانات الأفَّاكين"[٢].

قلت: وقد ردَّ الذهبي رواية قُرَادٌ في سفر النبي ﷺ مع عمه واستند إلى معايير تاريخية وعقلية وحلل الخبر تحليلاً علميًا من جميع جوانبه في أحداثه وألفاظه ودلالاته واستخدم عقله والأدلة التاريخية ليثبت بطلانه.

ومتن الرواية ما يلي: "خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَمَعَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ[٣] نَزَلُوا فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ لا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ، فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمْ وَهُمْ يَحِلُّونَ رِحَالَهُمْ، حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ ﷺ وَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هَذَا يَبْعَثُهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَقَالَ أَشْيَاخُ قُرَيْشٍ: وَمَا عِلْمُكَ بِهَذَا؟ قَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ الْعَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا، وَلَا يَسْجُدُونَ إِلَّا لِنَبِيٍّ لَأَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، أَسْفَلَ غُضْرُوفِ كَتِفِهِ مِثْلَ التُّفَّاحَةِ. ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لهم طعامًا، فلما أتاهم به وكان ﷺ فِي رِعْيَةِ الْإِبِلِ قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فلما دنا مِنَ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ[٤] فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ فَيْءُ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى فَيْءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ.

قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ يُنَاشِدُهُمْ أَنْ لا يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الرُّومِ، فَإِنَّ الرُّومَ لَوْ رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِصِفَتِهِ فَقَتَلُوهُ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا بِسَبْعَةِ نَفَرٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ الرَّاهِبُ، **فَقَالَ:** مَا جَاءَ بِكُمْ؟

قَالُوا: جِئْنَا إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ خَارِجٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ، فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلَّا قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ نَاسٌ، وَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا فَبُعِثْنَا إِلَى طَرِيقِكَ هَذَا، **فَقَالَ لَهُمْ:** "هَلْ خَلَّفْتُمْ خَلْفَكُمْ أَحَدًا هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ؟"، **قَالُوا:** لَا. إِنَّمَا أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ بِطَرِيقِكَ هَذَا، **قَالَ:** أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَهُ، هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ؟

قَالُوا: لَا. **قَالَ:** فَتَابَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ **فَقَالَ:** أُنْشِدُكُمُ اللَّهَ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ؟ قَالَ **أَبُو طَالِبٍ:** أَنَا، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ، وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلَالًا، وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الْكَعْكِ وَالزَّيْتِ[٥].

رد الذهبي هذا المتن بأدلة عقلية وتاريخية علمية؛ فقال:

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية (ج١/ ٢٨).

(٢) أفَّاكين: جمع أفاك وهو الكذاب. (انظر: الفيروزأبادي، القاموس المحيط (ج١/١٢٠٣).

(٣) يقصد: بَحِيرَى.

(٤) يَعْنِي إِلَى فَيْءِ شَجَرَةٍ.

(٥) ذكرها الذهبي في تاريخ الإسلام (ج١/٥٥).

- وَأَيْنَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ؟ كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ، فَإِنَّهُ أَصْغَرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَنَتَيْنِ وَنِصْفٍ، وَأَيْنَ كَانَ بِلَالٌ فِي هَذَا الْوَقْتِ؟ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَشْتَرِهِ إِلَّا بَعْدَ الْمَبْعَثِ، وَلَمْ يَكُنْ وُلِدَ بَعْدُ.
- فَإِذَا كَانَ عَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ كَيْفَ يُتَصَوَّرُ أَنْ يَمِيلَ فَيْءُ الشَّجَرَةِ؟ لِأَنَّ ظِلَّ الْغَمَامَةِ يُعْدِمُ فَيْءَ الشَّجَرَةِ الَّتِي نَزَلَ تَحْتَهَا.
- لَمْ نَرَ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ أَبَا طَالِبٍ قَطُّ بِقَوْلِ الرَّاهِبِ، وَلَا تَذَاكَرَتْهُ قُرَيْشٌ، وَلَا حَكَتْهُ أُولَئِكَ الْأَشْيَاخُ، مَعَ تَوَفُّرِ هِمَمِهِمْ وَدَوَاعِيهِمْ عَلَى حِكَايَةِ مِثْلِ ذَلِكَ، فَلَوْ وَقَعَ لَاشْتَهَرَ بَيْنَهُمْ أَيَّمَا اشْتِهَارٍ.
- لَوْ وَقَعَ لَبَقِيَ عِنْدَهُ ﷺ حِسٌّ مِنَ النُّبُوَّةِ، وَلَمَا أَنْكَرَ مَجِيءَ الْوَحْيِ إِلَيْهِ، أَوَّلًا بِغَارِ حِرَاءٍ وَأَتَى خَدِيجَةَ خَائِفًا عَلَى عَقْلِهِ، وَلَمَا ذَهَبَ إِلَى شَوَاهِقِ الْجِبَالِ لِيَرْمِيَ نَفْسَهُ ﷺ .
- وَأَيْضًا فَلَوْ أَثَّرَ هَذَا الْخَوْفُ فِي أَبِي طَالِبٍ وَرَدَّهُ، كَيْفَ كَانَتْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يُمَكِّنَهُ مِنَ السَّفَرِ إِلَى الشَّامِ تَاجِرًا لِخَدِيجَةَ؟.
- فِي الْحَدِيثِ أَلْفَاظٌ مُنْكَرَةٌ، تُشْبِهُ أَلْفَاظَ الطُّرُقِيَّةِ(١).

وقال لانجلو: "وأبسط عمليات التحليل هي أن ننبذ من الرواية الأسطورية التفاصيل التي تبدو مستحيلة أو خارقة للعادات، أو متناقضة أو غير معقولة، وأن نحتفظ بالباقي المعقول على أنه تاريخي وهذا شبيه بصنيع من يبتر من حكايات العفاريت الجوانب العجيبة فيها ... فإن القاعدة ينبغي أن تكون نبذ كل قول مصدره الأسطورة فالرواية ذات المظهر التاريخي المصنوعة من معطيات الأسطورة مثل الفصول الأُول في ثيوكيديدس(٢) يجب أيضًا إطراحها"(٣).

٥. عرض المتن على المعلومات التاريخية الثابتة وسير الحوادث والولاة.

يلجأ علماء التاريخ بالاستشهاد بالتاريخ على التاريخ وهذا ما حصل مع المؤرخ **الخطيب البغدادي(٤٦٣هـ)** الذي أبطل الكتاب الذي ادعى فيه اليهود أن رسول الله ﷺ أسقط الجزية عن يهود خيبر، فورد في المنتظم: "وكان قد أظهر بعض اليهود كتابًا وادعى أنه كتاب رسول الله ﷺ بإسقاط الجزية عن أهل خيبر وفيه شهادات الصحابة وإن خط علي بن أبي طالب فيه، فعرضه رئيس الرؤساء ابن مُسلِمة على أبي بكر الخطيب؛ فقال هذا مزور. قيل: من أين لك؟

(١) انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام (ج١/٥٧)

(٢) ثيوكيديدس: إحدى الروايات التاريخية.

(٣) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية–ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٤٢).

قال: في الكتاب شهادة معاوية بن أبي سفيان ومعاوية أسلم يوم الفتح وخيبر كانت في سنة سبع وفيه شهادة سعد بن معاذ وكان قد مات يوم الخندق فاستحسن ذلك منه"(١).

وأيضًا استشهد ابن العديم بالتاريخ على التاريخ في أكثر من رواية **فقال:** قرأت بخط عبد القوي بن الجليس عبد العزيز بن الحباب في ذكر الوزير أبي القاسم(٢) قال: وذكر أن مولده كان بمصر في ليلة الأحد الثالث عشر من ذي الحجة سنة سبعين وثلاثمائة. **قال ابن العديم:** وهذا وهم، ولم يولد بمصر، وإنما ولد بحلب في التاريخ المذكور، لأن أباه في هذا التاريخ كان بحلب في خدمة أبي المعالي(٣) شريف ابن سيف الدولة(٤).

وقال أيضًا ابن العديم(٥): "قرأت في كتاب لوامع الأمور(٦)، تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن حبيب السقطي، قال في حوادث سنة أربع وأربعين وثمانمائة: وفيها مات السري ابن أحمد الرفاء الكندي"(٧)، **وقال أيضًا:** "وهذا وهم في وفاته، فإنه قدم على سيف الدولة في سنة خمس وأربعين وثلاثمائة، وجدته كذلك في نسخة قديمة من ديوان شعره، وبقي مدة في باب سيف الدولة، وخرج بعد ذلك إلى بغداد، ومدح بعد ذلك الوزير المهلبي(٨)، وتوفي في أيام الوزير أبي الفضل العباس

(١) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج٨/٢٦٥).

(٢) وهو: أبو القاسم علي بن الحسن بن مُسلِمة، استوزره أمير المؤمنين القائم بأمر الله رضي الله عنه، ولقب رئيس الرؤساء. (ابن ماكولا، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ج٧/ ١٩٥).

(٣) هو: شريف بن علي بن عبد الله بن حمدان، أبو المعالي، سعد الدولة الحمداني، ابن سيف الدولة: صاحب حلب وحمص وما بينهما. توفي ٣٨١هـ. (انظر: الزركلي، الأعلام ج٣/١٦٢).

(٤) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب(ج٢/٤٩٢).

(٥) المرجع السابق(ج٤/ ٢٣٥).

(٦) كتاب لوامع الأمور من كتب التاريخ المفقودة.

(٧) هو: أبو الحسن السري بن أحمد بن السري الكندي الرفاء الموصلي الشاعر المشهور؛ كان في صباه يرفو ويطرز –أي يعمل خياطًا) في دكان بالموصل، وهو مع ذلك يتولع بالأدب وينظم الشعر، ولم يزل حتى جاد شعره ومهر فيه. (انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان ج٢/٣٥٩).

(٨) هو: الوزير أبو محمد الحسن بن محمد الأزدي من ذرية المُهَلَّب بن أبي صفرة وزير معز الدولة. كان من رجال الدهر حزمًا وعزمًا وسؤددًا وعقلاً وشهامة ورأيًا. وكانت مدة وزارته ثلاث عشرة سنة وثلاثة أشهر، وكان كريماً فاضلاً ذا عقل ومروة، فمات بموته الكرم. (انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ (ج٤/٣٤)، وابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج٣/٩)).

بن الحسين الشيرازي[1]، والصحيح أنه توفي سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، كذا وقع إليّ في بعض تعليقاتي"[2].

وقال ابن عساكر(٥٧١هـ): "ذكر محمد بن عمر الواقدي[3] أن عمرو بن قيس الكندي[4] كان من نساك أهل الشام وأفاضلهم وأنه مات سنة خمس وعشرين ومائة". **وقال أيضًا:** "وهذا وَهم لأن عَمرًا كان ممن سار إلى دمشق للطلب بدم الوليد بن يزيد وقتل الوليد سنة ست وعشرين في جمادة الآخرة"[5].

قال الأعمش[6]: قلت لشقيق[7]: "من كان كاتب رسول الله ﷺ ؟ قال: عبد الله بن أرقم. قال: وقد أتانا كتاب أبي بكر بالقادسية، في أسفله؛ وكتب عبد الله بن أرقم. **قال الغَلَّابي[8]:** وهذا خطأ، إنما كانت القادسية في زمن عمر. وقد ورد في حديث قال: وأتانا كتاب عمر بالقادسية وفي أسفله: وكتب عبد الله بن أرقم"[9].

---

(1) هو: أبو الفضل العباس بن الحسين الوزير، أبو الفضل العباس بن الحسين الشيرازي، كاتب معز الدولة، ناب في الوزارة عن المُهَلَّبي، وتزوج بابنته، ثم كتب لعز الدولة، ثم وزر له سنة سبع وخمسين، ثم عمل وزارة المطيع. (انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء ج٣١/٢٦٥).

(2) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب(ج٢/٤٩٢).

(3) هو: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي مولاهم أبو عبد الله المدني الحافظ البحر، من أوعية العلم لكنه لا يتقن الحديث وهو رأس في المغازي والسير ويروي عن كل ضرب. مات سنة ٢٠٧هـ. (انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ ج١/٢٥٤).

(4) هو: عمرو بن قيس بن ثور بن مازن بن خيثمة أبو ثور الكندي الحمصي، وُلِدَ عَمْرٌو: سَنَةَ أَرْبَعِيْنَ، وَوَفَدَ مَعَ أَبِيْهِ عَلَى مُعَاوِيَةَ. مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ، عَنْ مائَةِ عَامٍ. (انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق ج٤٦/٣١١، و الذهبي، سير أعلام النبلاء ج٥/٣٢٣).

(5) ابن عساكر، تاريخ دمشق (ج٤٦/٣٢٢).

(6) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات. (ابن حجر، تقريب التهذيب (ص٢٥٤).

(7) شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة. (ابن حجر، تقريب التهذيب (ص٢٦٨).

(8) الغَلَّابي: بفتح الغين المعجمة وتشديد اللام ألف وفي آخرها الباء الموحدة، هذه النسبة إلى غلاب، وهو: أبو أمية الأحوص بن المفضل بن غسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب الغلَّابي. نسب إلى غلاب، وهي اسم امرأة، وهي أم خالد بن الحارث بن أوس بن النابغة بن عتر بن حبيب بن وائلة ابن دهمان، وأبو أمية الغلابي من أهل بغداد، ولي القضاء بالبصرة، وكان ببغداد يتجر في البز. (السمعاني، الأنساب ج١٠/٩٦).

(9) انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق (ج٤/ ٣٣٧)، و ابن منظور الأنصاري، مختصر تاريخ دمشق (ج٢/٣٣٩).

ونقل أبو الفرج الأصبهاني (المتوفى: ٣٥٦هـ) بسنده: أن عبيد الله بن علي قتل مع الحسين، **وعلق عليه بقوله:** "وهذا خطأ، وإنما قتل عبيد الله يوم المدار(١)، قتله أصحاب المختار أبي عبيدة، وقد رأيته بالمدار"(٢).

ونقل أبو سليمان ابن زَبْر(٣) عن ابن نمير(٤) أن عبد الرحمن بن أبي ليلى(٥) مات سنة إحدى وثمانين. وتعقبه أبو سليمان، وقال: وهذا خطأ لأنه قتل في الجماجم(٦) وفي سنة ثلاث كانت وقعة دير الجماجم قتل فيها ابن أبي ليلى(٧).

٦. مراعاة اختلاف مدلولات الألفاظ وطبائع الأحوال من زمن لآخر.

قال ابن خلدون: "فربما يسمع السامع كثيرًا من أخبار الماضين ولا يتفطن لما وقع من تغير الأحوال وانقلابها فيجريها لأول وهلة على ما عرف ويقيسها بما شهد وقد يكون الفرق بينهما كثيرًا فيقع في الغلط"(٨).

وقد ذكر أمثلة لذلك وومنها:

- ما ينقله المؤرخون من أحوال الحجَّاج وأن أباه كان من المعلمين مع أن التعليم لهذا العهد من جملة الصنائع المعاشية البعيدة من اعتزاز أهل العصبية والمعلم مستضعف

---

(١) المدار: بالفتح اسم المكان من دار يدور: موضع بالحجاز في ديار عدوان أو غدانة. (انظر: الحموي، معجم البلدان ج٥/٧٤).

(٢) الأصبهاني، مقاتل الطالبيين (ص٩٢).

(٣) **هو:** الإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ مُحَمَّدُ بنُ القاضي عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ بنِ زَبْرٍ الرَّبَعِيُّ، محدِّث دِمَشْقَ، وَابنُ قَاضِيْهَا. توفي سنة ٣٧٩هـ. (الذهبي، سير أعلام النبلاء ج١٢/٤٠٨).

(٤) هو: عبد الله بن نمير الحَافِظُ الثِّقَةُ الإِمَامُ أَبُو هِشَامٍ الهَمْدَانِيُّ الخَارِفِيُّ – بفتح الخاء المعجمة والراء بعد الألف، هذه النسبة إلى خارف وهو بطن من همدان نزل الكوفة– مَوْلاَهُمْ الكُوْفِيُّ. تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ فِي سَنَةِ ١٩٩هـ. (انظر: ابن سعد، الطبقات الكبير(ج٦/٣٩٤)، والسمعاني، الأنساب ج٥/٩).

(٥) عبد الرحمن ابن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة، اختلف في سماعه من عمر مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين قيل إنه غرق. (ابن حجر، تقريب التهذيب (ص٣٤٩).

(٦) **دير الجماجم:** منطقة تقع بين البصرة والكوفة في العراق. ووقعة دير الجماجم حدثت بين الحجاج بن يوسف الثقفي الوالي على العراق. وعبد الرحمن بن ألاشعث الكندي أحد القادة والشخصيات المهمة في العراق على زمن الحجاج .وبسبب خلاف بينه وبين الحجاج خرج عليه وأعلن عصيانه سنة ٨٢هـ، والتف إليه أهل العراق الراغبين بالتخلص من استبداد الحجاج، إلا أن الحجاج وبعد سلسلة من المعارك الضارية هزم ابن الاشعث وقتله سنة ٨٣هـ. (انظر: المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر (ج٣/١٣٢).

(٧) ابن عساكر، تاريخ دمشق (ج٣٦ /١٠٣).

(٨) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/٣٠).

مسكين منقطع الجَذْم[1] فيتشوف الكثير من المستضعفين أهل الحرف والصنائع المعاشية إلى نيل الرتب التي ليسوا لها بأهل ويعدونها من الممكنات لهم فتذهب بهم وساوس المطامع وربما انقطع حبلها من أيديهم فسقطوا في الهلكة والتلف ولا يعلمون استحالتها في حقهم وأنهم أهل حرف وصنائع للمعاش. وأن التعليم صدر الاسلام والدولتين لم يكن كذلك ولم يكن العلم بالجملة صناعة إنما كان نقلاً لما سمع عن الشارع وتعليمًا لما جهل من الدين على جهة البلاغ فكان أهل الأنساب والعصبية الذين قاموا بالملة هم الذين يعلمون كتاب الله وسنة نبيه ﷺ على معنى التبليغ الخبري لا على وجه التعليم الصناعي[2].

- ما يتوهمه المتصفحون لكتب التاريخ إذا سمعوا أحوال القضاة وما كانوا عليه من الرئاسة في الحروب وقود العساكر فتترامى بهم وساوس الهمم إلى مثل تلك الرتب يحسبون أن الشأن خطة القضاء لهذا العهد على ما كان عليه من قبل ويظنون بابن أبي عامر[3] وابن عباد[4] من ملوك الطوائف بإشبيلية[5] إذا سمعوا أن آباءهم كانوا قضاة أنهم مثل القضاة لهذا العهد ولا يتفطنون لما وقع في رتبة القضاء من مخالفة العوائد. وابن أبي عامر وابن عباد كانا من قبائل العرب القائمين بالدولة الأموية بالأندلس وأهل عصبيتها وكان مكانهم فيها معلومًا ولم يكن نيلهم لما نالوه من الرئاسة والملك بخطة القضاء كما هي لهذا العهد، إنما كان القضاء في الأمر القديم لأهل العصبية من قبيل

---

(1) الجذم: هو الأصل. (ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ج١/٥٠٦).

(2) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج١/٣٠).

(3) هو: الحاجب المنصور أبو عامر محمد بن أبي عامر حاجب الخلافة والحاكم الفعلي للخلافة الأموية في الأندلس في عهد الخليفة هشام المؤيد بالله. توفي سنة ٣٩٢ هـ. (انظر: ابن عذارى، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ج١/٢٥٣).

(4) هو: صَاحِبُ الأَنْدَلُس، المُعْتَمِدُ عَلَى اللهِ أَبُو القَاسِمِ محمد بن الملك المعتضد بالله أبي عمرو، عباد بن الظَّافر بِاللهِ أَبِي القَاسِمِ، قَاضِي إشبيليَة، ثُمَّ مَلِكُهَا، مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيْلَ بن قُرَيْش اللَّخْمِيّ. مؤسس سلالة بني عبَّاد في الأندلس، وأول حكامهم في إشبيلية. وقد برع أبوه أبو الوليد إسماعيل في علوم الفقه، فتولَّى قضاء إشبيلية، وهي المهنة التي ورثها ابنه أبو القاسم محمد، فتولَّى قضاء المدينة لفترةٍ من الزمن. توفي سنة ٤٣٣ هـ (انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (ج٥/٢١)، والذهبي، سير أعلام النبلاء ج١٤/ ١٢٦).

(5) إِشْبِيلِيَة: بالكسر ثم السكون، وكسر الباء الموحدة، وياء ساكنة، ولام، وياء خفيفة: مدينة كبيرة عظيمة بالأندلس. (الحموي، معجم البلدان ج١/١٩٥).

الدولة ومواليها. فيغلط السامع في ذلك ويحمل الأحوال على غير ما هي وأكثر ما يقع في هذا الغلط ضعفاء البصائر من أهل الأندلس(١).

قال لانجلو: إذا قرأنا عبارة في وثيقة، تتكون في عقلنا صورة بعملية تلقائية لا نملك ضبطها. وهذه الصورة الناتجة عن مماثلة سطحية هي في العادة زائفة زيفًا غليظًا(٢).

٧. نقد المتون بالمقارنة مع المراجع غير الإسلامية.

يقول د. علي محمد محمد الصَّلاَّبي(٣): وافق صلاح الدين الأيوبي على مغادرة الصليبيين المدينة مقابل فداء يدفعونه، فجعل على الرجل عشرة دنانير يستوي في ذلك الغني والفقير وعلى المرأة خمسة دنانير(٤). وقال سبط ابن الجوزي(٥) أن صلاح الدين جعل على الصبي أربعة دنانير(٦)، أما بالنسبة للطفل فقد اختلف فيما فرض عليه فذهب البعض إلى أن فديته دينار واحد(٧)، في حين يرى البعض الآخر أن فديته ديناران، **قال الصلابي:** ويبدو أن الرأي الأول أرجح بدليل اجماع المراجع الصليبية على ذلك(٨).

---

(١) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج١/٣٠).

(٢) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية–ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٧٦).

(٣) علي محمد محمد الصلابي: مواليد سنة ١٩٦٣م، فقيه، وكاتب، ومؤرخ، ومحلل سياسي ليبي. له العديد من المؤلفات. نال درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية بمؤلفه فقه التمكين في القرآن الكريم. جامعة أم درمان الإسلامية بالسودان عام١٩٩٩م. (https://ar.wikipedia.org).

(٤) الصلابي، صلاح الدين والصليبيون (ص٢١٤).

(٥) سبط ابن الجوزي: هو يوسف بن قزغلي الواعظ المؤرخ شمس الدين أبو المظفر، روى عن جده و طائفة وألف كتاب مرآة الزمان. (انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال ٧/٣٠٤).

(٦) أبو شامة المقدسي، الروضتين في أخبار النورية والصلاحية (ج٢/٩٥)، والصلابي، صلاح الدين والصليبيون (ص٢١٤).

(٧) ابن شداد الحلبي، النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية في مناقب السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب (ص٨٢)، والصلابي، صلاح الدين والصليبيون (ص٢١٥).

(٨) الصلابي، صلاح الدين والصليبيون (ص٢١٥).

٨. **عرض المتن على سائر الروايات.**

قال المسعودي[١]: "ثم بايَعَ الناسُ أبا بكر الصديق ﷺ في يوم الإثنين الذي توفِّيَ فيه رسول الله ﷺ . وتوفي أبو بكر ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادي الأخرة سنة ثلاثَ عشرَةَ من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة، مستوفيًا لعمر النبي ﷺ وهذا اتفاق في سائر الروايات".

وقال ابن العديم[٢]: "والعجب من أبي علي ابن السكن[٣] أنه يقول أن خريمًا[٤] شهد بدرًا مع النبي ﷺ ، ثم يقول: أسلم خريم وابنه أيمن بعد فتح مكة، وهذا وهم فاحش".

قال لانجلو: وإمكان البرهنة على واقعة تاريخية يتوقف على عدد الوثائق المستقلة المحفوظة عندنا عن هذه الواقعة. **وقال أيضًا:** وكل علم إنما يتكون بالمقارنة بين ملاحظات عديدة. وكل ملاحظة عرضة لفرص الخطأ لا يمكن استبعادها كلها لكن إذا اتفقت عدة ملاحظات فليس من الممكن أن يكون اتفاقها عن ارتكاب لنفس الخطأ، بل عن السبب الأكثر لهذا الاتفاق هو أن المشاهدين شاهدوا نفس الحقيقة ووصفوها جميعًا بالدقة. **وقال:** فإذا ما تم وضع شجرة أنساب النُّسَخ، نقارن الروايات ابتغاء الوصول إلى نص الأصل . **وقال:** إذا المعلومات والوقائع الموجودة في الوثيقة معروفة من طريق آخر بواسطة مصادر لم تكن في متناول من تنسب إليه الوثيقة، فإنه بهذا تثبت صحتها . والمقارنة المنهجية بين مختلف عناصر الوثيقة المحللة والعناصر المناظرة في الوثائق المشابهة لها والمعروف مصدرها قد مكنت من الكشف عن عدد كبير من المزيفات ومن تحديد الظروف التي أنتجت فيها معظم الوثائق الصحيحة[٥].

٩. **نقد المتون بالاستشهاد بالشعر.**

اعتمد المؤرخون على الشعر كجانب من جوانب توثيق الحدث، ودليل تاريخي يُطمأن إليه؛ لأنهم ينتزعون من الشعر بعض الدلالات التاريخية.

قال ابن العديم: وقرأت في كتاب أبي الحسن علي بن الحسين الديلمي في أخبار سيف الدولة، قال واجتمع في البلاط بالقسطنطينية من الأسارى الحمدانية نحو ثمانمائة رجل منهم: أبو العشائر وأبو فراس ومحمد بن ناصر الدولة، وذكر جماعة، وقال وفادى – يعني – سيف الدولة

---

(١) المسعودي، مروج الذهب (ج١/٢٨٨).

(٢) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب (ج٢/٤٨٨).

(٣) أبو علي سعد بن عثمان بن السكن

(٤) خريم بن فاتك وهو خريم بن الأخرم بن شداد بن عمرو بن بني أسد بن خزيمة، شهد بدراً مع النبي ﷺ، وروى عن النبي أحاديث، وكنيته أبو يحيى حديثه في الكوفيين. (انظر: ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب ج٣/٣٠٩).

(٥) انظر: لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية–ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص٦٨–١٥٩).

بأبي فراس وأبي العشائر وغيرهم، يعني سنة أربع وخمسين، وهذا وهم من أبي الحسن الديلمي فإن أبا العشائر توفي بالقسطنطينية في حال الأسر[1].

وقال فيه الأمير أبو فراس يرثيه:

أأبا العشائر لا مَحلُّك دارسٌ[2]	بين الضلوعِ ولا محلك([3]) نازحُ[4]
إني لأعلم بعد موتك أنه	ما مرَّ للأُسَرَاء[5] يومٌ صالحُ[6]

وقال أيضًا ابن العديم: قرأت في كتاب لوامع الأمور[7]، تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن حبيب السقطي، قال في حوادث سنة أربع وأربعين وثمانمائة: وفيها مات السري ابن أحمد الرفاء الكندي، **قال ابن العديم:** "وهذا وهم في وفاته، فإنه قدم على سيف الدولة في سنة خمس وأربعين وثلاثمائة، وجدته كذلك في نسخة قديمة من ديوان شعره[8].

ذكر ابن هشام في سيرته عن الأعشى: "فَلَمَّا كَانَ بِمَكَّةَ أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، اعْتَرَضَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَمْرِهِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ جَاءَ يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُسْلِمَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَصِيرٍ، إنَّهُ يُحَرِّمُ الزِّنَا، فَقَالَ الْأَعْشَى: وَاَللَّهِ إنَّ ذَلِكَ لَأَمْرٌ مَا لِي فِيهِ مِنْ أَرَبٍ[9]، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَصِيرٍ، فَإِنَّهُ يُحَرِّمُ الْخَمْرَ، فَقَالَ الْأَعْشَى: أمّا هَذِه فو الله إنَّ فِي النَّفْسِ مِنْهَا لَعُلَالَاتٍ، وَلَكِنِّي مُنْصَرِفٌ فَأَتَرَوَّى مِنْهَا عَامِي هَذَا، ثُمَّ آتِيهِ فَأُسْلِمُ. فَانْصَرَفَ فَمَاتَ فِي عَامِهِ ذَلِكَ، وَلَمْ يَعُدْ إلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"[10].

قال ابن كثير: "هكذا أورد ابن هشام هذه القصة هنا (في سياق أحداث العهد المكي) وهذا مما يؤاخذ به ابن هشام رحمه الله فالخمر إنما حرمت بالمدينة بعد وقعة النضير كما سيأتي

(١) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب (ج٣/٣٠٩).

(٢) الدارس: القديم. انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج١٢/٢١٠).

(٣) في الديوان: "ولا مكانك نازح".

(٤) النازح: البعيد. ابن منظور، لسان العرب (ج٢/٦١٤).

(٥) أُسَراء: جمع أسير. (الحسن القيسي، إيضاح شواهد الإيضاح ج١/٢٨٦).

(٦) انظر: أبو فراس الحمداني، ديوان أبي فراس الحمداني، (ص٧٧).

(٧) كتاب لوامع الأمور من كتب التاريخ المفقودة.

(٨) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب (ج٤/٢٣٥).

(٩) أرب: الإِرْبَةُ والإِرْبُ: الحاجةُ. وَفِيهِ لُغَاتٌ: إِرْبٌ وإِرْبَةٌ وأَرَبٌ ومَأْرُبةٌ ومَأْرَبَة. ابن منظور، لسان العرب (ج١/٢٠٨)

(١٠) ابن هشام، سيرة ابن هشام (ج١/٣٨٨).

بيانه فالظاهر أن عزم الأعشى على القدوم للإسلام إنما كان بعد الهجرة وفي شعره ما يدل على ذلك، وهو قوله: ألا أيُّهذا السائلي أينَ يَمَّمَتْ[1] ... فإنَّ لها في أهلِ يَثْرِبِ مَوعِدا

وكان الأنسب والأليق بابن هشام أن يؤخر ذكر هذه القصة إلى ما بعد الهجرة ولا يوردها هنا والله أعلم"[2].

١٠. **نقد المتون بالعرض على قواعد اللغة.** فيتعيّن النّظر في دلالة الألفاظ وذلك أنّ استفادة المعاني على الإطلاق من تراكيب الكلام على الإطلاق يتوقّف على معرفة الدّلالات الوضعيّة مفردة ومركّبة. والقوانين اللّسانيّة في ذلك هي علوم النّحو والتّصريف والبيان[3].

قال لانجلو: وتحديد المعنى الحرفي للنص عملية لغوية؛ ولهذا عدت الفيلولوجيا (علم اللغات) من بين العلوم المساعدة للتاريخ. فلفهم نص ما ينبغي أولا معرفة اللغة التي كتب فيها أما المعرفة العامة باللغة التي كتب بها[4].

قال ابن خلدون: "وأبعد من ذلك وأعرق في الوهم ما يتناقله المفسرون في تفسير سورة الفجر في **قوله تعالى:** ﴿ **ألم تر كيف فعل ربك بعاد إرم ذات العماد** ﴾ (سورة الفجر: ٦-٧) فيجعلون لفظة إرم اسمًا لمدينة وصفت بأنها ذات عماد أي: أساطين[5]. والذي حمل المفسرين على ذلك ما اقتضته صناعة الإعراب في لفظة ذات العماد أنها صفة إرم. وحملوا العماد على الأساطين فتعين أن يكون بناء ورشح لهم ذلك قراءة ابن الزبير "عادُ إرمَ" على الاضافة من غير تنوين ثم وقفوا على تلك الحكايات التي هي أشبه بالأقاصيص الموضوعة التي هي أقرب إلى الكذب المنقولة في عداد المضحكات. وإلا فالعماد هي: عماد الخيام، وإن أريد بها الأساطين فهم أهل بناء وأساطين على العموم بما اشتهر من قوتهم لأنه بناء خاص في مدينة معينة أو غيرها وإن أضيفت كما في قراءة ابن الزبير فعلى إضافة الفصيلة إلى القبيلة... وأي ضرورة إلى هذا المحمل البعيد الذي

---

(١) اليَمُّ: البحرُ. ويُمَّ الرجلُ، فَهُوَ مَيْمُومٌ إذا طُرِحِ فِي الْبَحْرِ، وَفِي الْمُحْكَمِ: إذا غَرِقَ فِي اليَمِّ. ويُمَّ الساحلُ يَمّاً: غَطَّاه اليَمُّ وطَما عَلَيْهِ فغلَب عَلَيْهِ. ابن منظور، لسان العرب (ج١٢/ ٦٤٧)

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية(ج٣/١٢٨)

(٣) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/٥٧٤)

(٤) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية-ترجمة عبد الرحمن بدوي(ص١١٣).

(٥) الأسَاطين: جمع أُسْطُوانة. (انظر: ابن سيده، المخصص ج١/٥٠٩)

تمحلت[1] لتوجيهه لأمثال هذه الحكايات الواهية التي ينزه كتاب الله عن مثلها لبعدها عن الصحة[2].

وردَّ الذهبي رواية قُرَادٌ في سفر النبي ﷺ مع عمه. ومتن الرواية ما يلي: "خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَمَعَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ[3] نَزَلُوا فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ لا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ، فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمْ وَهُمْ يَحِلُّونَ رِحَالَهُمْ، حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ ﷺ وَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هَذَا يَبْعَثُهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَقَالَ أَشْيَاخُ قُرَيْشٍ: وَمَا عِلْمُكَ بِهَذَا؟ قَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ الْعَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا، وَلَا يَسْجُدُونَ إِلَّا لِنَبِيٍّ لَأَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، أَسْفَلَ غُضْرُوفِ كَتِفِهِ مِثْلَ التُّفَّاحَةِ. ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لهم طعامًا، فلما أتاهم به وكان ﷺ فِي رِعْيَةِ الْإِبِلِ قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فلما دنا مِنَ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ[4] فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ فَيْءُ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انظُرُوا إلى فَيْءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ.

قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِ يُنَاشِدُهُمْ أَنْ لا يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الرُّومِ، فَإِنَّ الرُّومَ لَوْ رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِصِفَتِهِ فَقَتَلُوهُ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا بِسَبْعَةِ نَفَرٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ الرَّاهِبُ، **فَقَالَ:** مَا جَاءَ بِكُمْ؟

قَالُوا: جِئْنَا إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ خَارِجٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ، فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلَّا قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ نَاسٌ، وَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا فَبُعِثْنَا إِلَى طَرِيقِكَ هَذَا، **فَقَالَ لَهُمْ:** "هَلْ خَلَّفْتُمْ خَلْفَكُمْ أَحَدًا هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ؟"، **قَالُوا:** لَا. إِنَّمَا أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ بِطَرِيقِكَ هَذَا، **قَالَ:** أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَهُ، هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ؟ **قَالُوا:** لَا. **قَالَ:** فَتَابَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ **فَقَالَ:** أُنْشِدُكُمُ اللَّهَ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ؟ قَالَ **أَبُو طَالِبٍ:** أَنَا، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ، وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلَالًا، وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الْكَعْكِ وَالزَّيْتِ[5]. **رد الذهبي هذا المتن؛ فقال:** فِي الْحَدِيثِ أَلْفَاظٌ مُنْكَرَةٌ، تُشْبِهُ أَلْفَاظَ الطُّرُقِيَّةِ[6].

١١. عرض المتون على علم الأنساب.

نقد ابن خلدون ما قاله **الحافظان أبو عمر بن عبد البر(٤٦٣هـ) وأبو محمد بن حزم (٤٥٦هـ):** "وإنما حمل نسّابة زَناتَة على الانتساب في حِمْير الترفّع عن النسب البربري لما يرونهم في هذا العهد عبيدًا للجباية وعوامل الخَراج"، **فقال ابن خلدون:** "وهذا وهم فقد كان في شعوب البربر من

---

(١) تمحل للشيء بمعنى، احتال في طلبه.

(٢) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/١٨)، وانظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(ج٤/٧٤٨).

(٣) يقصد: بَحِيرَى.

(٤) يَعْنِي إِلَى فَيْءِ شَجَرَةٍ.

(٥) ذكرها الذهبي في تاريخ الإسلام (ج١/٥٥).

(٦) انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام (ج١/٥٧)

هم مكافئون لزَناتَة في العصبية أو أشدّ منهم مثل هَوّارة[١]، ومِكْناسة[٢]، وكان فيهم من غلب العرب على ملكهم مثل صَنْهاجة[٣] . كل هؤلاء كانوا أشدّ قوّةً وأكثر جمعًا من زَناتَة[٤].

وقد نقد ابن العديم رواية للسمعاني: **قال السمعاني(٥٦٢هـ):** "**الكرواني** بفتح الكاف والواو بينهما الراء الساكنة ثم الألف والنون، هذه النسبة الى كروان، وظني أنها قرية من قرى طرسوس[٥]، والمشهور بهذه النسبة الحسن بن أحمد بن حبيب الكرواني حدث بطرسوس عن أبي الربيع سليمان بن داود الزهراني روى عنه أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني[٦].**تعقبه ابن العديم:** كذا قال أبو سعد في كتاب الأنساب، وضبطه هكذا، وهذا وهم فاحش، **وإنما هو الكرماني من أهل كرمان** ونزل طرسوس فوقع التصحيف والغلط في كتاب أبي سعد فظن أنه الكرواني، وظن أن كروان قرية من قرى طرسوس لمقام أبي علي بها وتحديثه فيها، والله أعلم[٧].

قال ابن خلدون: وأما ادخال جالوت في نسب البربر وأنه من ولد مادغيس أو سفك. فخطأ وكذلك من نسبه من العمالقة. والحق أن جالوت من بنى فلسطين بن كسلوحيم بن مصرايم بن حام أحد شعوب حام بن نوح وهم أخوة القبط والبربر والحبشة والنوبة[٨].

وقد جعل عبد الغني بن سعيد "الحجاج بن الأسود، والحجاج بن حجاج" واحدًا[١]، فرَدَّهُ الخطيب البغدادي، **وقال:** فَوَهم عبد الْغَنِيّ فِي هَذَا القَوْل لِأَن حجاج بْن حجاج باهلي وحجاجًا الْأسود

---

(١) قبيلة هوارة هي قبيلة تنتشر بشكل واسع بالشمال أفريقي وأيضاً ببلاد الشام والأندلس وصقلية، تنتسب إلى هوار بن أوريغ بن برنس. (انظر: ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج٦/ ١١٨)، وابن حزم، جمهرة أنساب العرب (ج١/٤٩٥).

(٢) مكناسة: بكسر أوله وسكون ثانيه ونون وبعد الألف سين مهملة مدينة بالمغرب في بلاد البربر على البر الأعظم. كانت تتكون من مدينتين توأمين، وتعرف باسم مكناسة الزيتون. (انظر: الحموي، معجم البلدان ج٥/١٨١، وموقع الإسلام، تعريف بالأماكن الواردة في البداية والنهاية لابن كثير ج٢/٣٣٦).

(٣) صَنْهاجة: (بفتح الصاد المهملة وسكون النون وفتح الهاء وألف بعدها جيم مفتوحة وهاء في الآخر) وهم بنو صنهاجة، بن برنس، بن بربر. وهي واحدة من أكبر الاتحادات القبائلية في شمال غرب أفريقيا. (انظر: القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ج١/٤١٧).

(٤) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج٧/٦).

(٥) طرسوس: هي مدينة تركية تقع جنوب البلاد على ساحل البحر الأبيض المتوسط، تابعة لمحافظة مرسين. (https://ar.wikipedia.org).

(٦) السمعاني، الأنساب (ج١١/٩١).

(٧) ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب(ج٥/٢٥٤).

(٨) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج٧/٤).

قَسْملي[٢] وَلَيْسَ بَين باهلة والقسامل تقَارب فِي النّسَب لِأَن باهلة من ولد قيس عيلان بْن مُضر بْن نزار بْن معد بْن عدنان والقسامل من ولد الأزد بْن الْغَوْث بْن تيت بْن مَالك بْن زيد بْن كهلان بْن سبأ بْن يشجب بْن يعرب بْن قحطان[٣].

١٢. نقد المتون بعرضها على القوانين الصحيحة.

قال ابن خلدون:" فلا تثقن بما يلقى إليك من ذلك وتأمل الأخبار واعرضها على القوانين الصحيحة يقع لك تمحيصها بأحسن وجه"[٤]. **ومثل ابن خلدون لذلك بقوله:** "وأبعد من ذلك وأعرق في الوهم ما يتناقله المفسرون في تفسير سورة الفجر في **قوله تعالى:** ﴿**ألم تر كيف فعل ربك بعاد إرم ذات العماد**﴾ (سورةالفجر ٦-٧) فيجعلون لفظة إرم اسما لمدينة وصفت بأنها ذات عماد **أي:** أساطين. وينقلون أنه كان لعاد بن عوص بن إرم ابنان **هما:** شديد وشداد. ملكا من بعده وهلك شديد فخلص الملك لشداد، ودانت له ملوكهم وسمع وصف الجنة فقال لأبنِيِنَّ مثلها، فبنى مدينة إرم في صحارَى عدن في مدة ثلثمائة سنة،وكان عمره تسعمائة سنة، وأنها مدينة عظيمة قصورها من الذهب وأساطينها من الزَّبَرْجَدُ [٥] والياقوت وفيها أصناف الشجر، والأنهار، ولما تم بناؤها سار إليها بأهل مملكته حتى إذا كان منها على مسيرة يوم وليلة بعث الله عليهم صيحة من السماء فهلكوا كلهم ذكر ذلك **الطبري**[٦] **والثعالبي**[٧] **والزمخشري**[٨] وغيرهم من المفسرين وينقلون عن عبد الله بن قلابة[٩] -من الصحابة- أنه خرج في طلب إبل له فوقع عليها

([١]) انظر: ابن الفرضي، الألقاب (ج٢/ ٢٥٢)، ابن شاهين، الثقات (رقم ٢٥٤، ٢٥٥)، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج٣/١٦٠)، وأبو داود، سؤالات الآجري (١/ رقم ٨٨٧)، والخطيب البغدادي، موضح أوهام الجمع والتفريق (ج٢/٣٢- ٣٤).

([٢]) قَسْملي: بفتح القاف وسكون السين المهملة وفتح الميم بعدها لام، هذه النسبة إلى القَسامِلة- بفتح القاف وكسر الميم، وهي قبيلة من الأزد نزلت البصرة. (السمعاني، الأنساب ج١٠/٤٢٠).

([٣]) الخطيب البغدادي، موضح أوهام الجمع والتفريق (ج٢/٣٤).

([٤]) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/١٨).

(٥) الزَّبَرْجَدُ: الزُّمرد. (انظر: نشوان الحميري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ج٥/٢٧٥٥).

([٦]) انظر: الطبري، جامع البيان (ج٢٤/٤٠٣)

([٧]) انظر: الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن(ج٥/٥٨٦).

([٨]) انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل(ج٤/٧٤٨).

(٩) قال ابن حجر في اللسان: "عبد الله بن قلابة صاحب حديث أرم ذات العماد ذكره الحسيني ومن خطه نقلت وله ترجمة في تاريخ ابن عساكر وقصة عن معاوية وكعب الأحبار". (ابن حجر، لسان الميزان ٤/ ٥٤٦)، لكني لم أعثر له على ترجمة. **وقال الأستاذ خليل شحاتة محقق مقدمة ابن خلدون:** هو عبد الله بن زيد بن عمرو

وحمل منها ما قدر عليه وبلغ خبره معاوية فأحضره وقص عليه فبحث عن كعب الأحبار وسأله عن ذلك فقال هي إرم ذات العماد وسيدخلها رجل من المسلمين أحمر أشقر قصير على حاجبه خال وعلى عنقه خال يخرج في طلب إبل له ثم التفت فأبصر ابن قلابة فقال هذا والله ذلك الرجل".

قال ابن خلدون: "وهذه المدينة لم يسمع لها خبر من يومئذ في شيء من بقاع الارض وصحارَى عدن التي زعموا أنها بنيت فيها. ولم ينقل عن هذه المدينة خبر ولا ذكرها أحد من الإخباريين ولا من الأمم ولو قالوا إنها درست فيما درس من الآثار لكان أشبه إلا أن ظاهر كلامهم أنها موجودة وبعضهم يقول إنها دمشق بناء على أن قوم عاد ملكوها وقد ينتهي الهذيان ببعضهم إلى أنها غائبة وإنما يعثر عليها أهل الرياضة والسحر مزاعم كلها أشبه بالخرافات"[1].

قال الدكتور أبو شهبة: "وهذه القصة موضوعة، كما نبه إلى ذلك الحفاظ، وآثار الوضع لائحة عليه، وكذلك ما روي أن إرم: مدينة دمشق، وقيل: مدينة الإسكندرية"[2].

قال ابن خلدون[3]: "ومن الحكايات المدخولة للمؤرخين ما ينقلونه كافة في سبب نكبة الرشيد للبرامكة من قصة العباسة أخته مع جعفر بن يحيى بن خالد مولاه وأنه لِكَلَفِه[4] بمكانهما من معاقرته[5] إياهما الخمر أذن لهما في عقد النكاح دون الخلوة حرصًا على اجتماعهما في مجلسه وأن العباسة تحيلت عليه في التماس الخلوة به لما شغفها من حبه حتى واقعها (زعموا في حالة السكر). فحملت ووشي بذلك للرشيد فاستغضب. **واستنكر ابن خلدون ذلك بقوله:** "وهيهات ذلك من منصب العباسة في دينها وأبويها وجلالها وأنها بنت عبد الله بن عباس ليس بينها وبينه إلا أربعة رجال هم أشراف الدين وعظماء الملة من بعده ... فأين يطلب الصون والعفاف إذا ذهب عنها، أو أين توجد الطهارة والذكاء إذا فقدا من بيتها... ولو نظر

الجرمي وكنيته: أبو قلابة وهو من التابعين.(ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ج١/١٨).

(١) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/١٨)، وانظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج٤/٧٤٨).

(٢) أبو شهبة، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص٢٨٣).

(٣) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/١٥).

(٤) قال ابن فارس: "الْكَافُ وَاللَّامُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِيلَاعٍ بِالشَّيْءِ وَتَعَلُّقٍ بِهِ. مِنْ ذَلِكَ الْكَلَفُ، تَقُولُ: قَدْ كَلِفَ بِالْأَمْرِ يَكْلَفُ كَلَفًا. (ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ج٥/١٣٦).

(٥) معاقرة الخمر أي ملازمتها والإدمان عليها. (انظر: ابن منظور، لسان العرب ٤/٥٩٨)

المتأمل في ذلك نظر المنصف وقاس العباسة بابنة ملك من عظماء ملوك زمانه لاستنكف لها عن مثله مع مولى من موالي دولتها وفي سلطان قومها واستنكره ولَجَّ في تكذيبه وأين قدر العباسة والرشيد من الناس وإنما نكب البرامكة ما كان من استبدادهم على الدولة واحتجافهم[1] أموال الجباية حتى كان الرشيد يطلب اليسير من المال فلا يصل إليه فغلبوه على أمره وشاركوه في سلطانه"[2].

قال لانجلو: "علينا أن ندرس الحالة التي يحدث فيها عدم اتفاق بين الوقائع التي تقررها الوثائق تكون في تناقض مع مجموع الوقائع المعروفة تاريخيًّا، أو مع قانون علمي يتقرر بالمنهج وبين وقائع أخرى تتقرر بعمليات أخرى. إذ يحدث أن واقعة حصلنا عليها بالاستنتاج التاريخي المنظم"[3].

١٣. نقد المتون عن طريق المعرفة بأحوال الناس.

قال ابن تيمية: "إن الحكم على أي طائفة أو قوم، يقوم على أصلين، **أحدهما**: المعرفة بحالهم، **والثاني**: معرفة حكم الله في أمثالهم"[4]. **وقال ابن خلدون**: "من الغلط الخفيّ في التّاريخ الذّهول عن تبدّل الأحوال في الأمم والأجيال بتبدّل الأعصار ومرور الأيّام وهو داء دوي شديد الخفاء إذ لا يقع إلّا بعد أحقاب متطاولة فلا يكاد يتفطّن له إلّا الآحاد من أهل الخليقة وذلك أنّ أحوال العالم والأمم وعوائدهم ونحلهم لا تدوم على وتيرة واحدة ومنهاج مستقرّ إنّما هو اختلاف على الأيّام والأزمنة وانتقال من حال إلى حال وكما يكون ذلك في الأشخاص"[5]. **وقال أيضًا**: "كثيرًا ما يتناجى به الطاعنون في نسب إدريس بن إدريس بن عبد الله بن حسن بن الحسن ابن علي بن أبي طالب (رضوان الله عليهم) الإمام بعد أبيه بالمغرب الأقصى[6] ويعرِّضون تعريض الحد

---

(1) احتجف الشيء: استخلصه وحازه.

(2) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج١/١٨).

(3) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية–ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٦١).

(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج٢٨/٥١٠).

(5) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج١/٣٧).

(6) المغرب الأقصى حاليًّا هو: المملكة المغربية وهي دولة تقع في أقصى غرب شمال أفريقيا عاصمتها الرباط وأكبر مدنها الدار البيضاء التي تعتبر العاصمة الاقتصادية. (https://ar.wikipedia.org).

بـالتَّظنن[١] فـي الحمـل المخلـف عـن إدريـس الأكبـر إنـه لراشـد مـولاهم. قبحهم الله وأبعـدهم مـا أجهلهم. أما يعلمون أن إدريس الأكبر كان إصـهاره فـي البربـر وأنـه منذ دخل المغرب إلـى أن توفاه الله عز وجل عريق في البدو وأن حال البادية في مثل ذلك غير خافية إذ لا مكامن لهم يتأتى فيها الريب، وأحوال حرمهم أجمعين بمرأى من جاراتهن، ومسمع من جيرانهن؛ لتلاصق الجدران وتطامن[٢] البنيان، وعدم الفواصل بين المساكن. وقد كان راشد يتولى خدمة الحرم أجمع من بعد مولاه بمشهد من أوليائهم وشيعتهم ومراقبة من كافّتهم"[٣].

١٤. نقد المتون بالاحتكام إلى علم الإحصاء والحساب وقانون التكاثر والكثافة السكانية.

قال ابن حزم: " وَفِي السّفر الرَّابِع -أي التوراه- ذكر أَن عدد بنـي إِسْرَائِيل الخارجين من مصـر القادرين علـى الْقِتَال خَاصَّة من كَانَ ابْن عشْرين سنة فَصَاعِدًا كَانُوا سِتّمائَة ألف مقَاتل وَثَلَاثَة آلَاف مقَاتل وَخَمْسمِائَة مقَاتل وَخمسين مقَاتل وَأَنه لَا يدْخل فِي هَذَا الْعدَد من كَانَ لَهُ أقل من سِتّمائَة ألف رجل وَألف رجل وَسَبْعمائة رجل وَثَلَاثُونَ رجلاً لم يعد فيهم من لَهُ أقل من عشْرين سنة وَأَن على هَؤُلَاءِ قُسِمت الأَرْض المغنومة وعَلى النِّسَاء وعَلى من كَانَ دون الْعشْرين أَيْضًا"[٤].

وقد ردَّ ابن حزم ذلك فقال: "الْبَلَد الْمَذْكُور بَاقٍ لم ينقص وَلَا صغرت أرضه . وَلَا خلاف بَينهم فِي أَنهم لم يملكُوا قطّ قَرْيَة فَمَا فَوْقهَا من هَذِه الْبِلَاد ... وَأَنَّهُمْ لم يزَالُوا من أول دولتهم إِلَى آخرهَا يحـاربونهم فَمـرَّة يملكهـم بَنـو عمـون وَبَنُـو مـواب[٥] وَمـرَّة يخرجُـون عَن رقهم فَقَط. وَهَذَا الْمحَـال الْمُمْتَنـع أَن تكون الْمسَافَة الْمَذْكُورَة تقسم أرْضـهَا علـى عدد يكون ابْنـا الْعشْرين مِنْهُم فَصَـاعِدًا خَاصَّة أَزِيد من سِتّمائَة ألف فَأَيْنَ من دون الْعشْرين وَأَيْنَ النِّسَاء وَالْكل بزعمهم أَخذ سَهْمه من الأَرْض الْمَذْكُورَة ليعيش من زَرعهَا وثمرتها"[٦].

---

(١) أي يقذفون دون بينة.

(٢) اطْمأَنَّت وتطأْمَنَت: انخفضت (ابن منظور، لسان العرب ج٤/٢٧٠٧) .

(٣) ابـن خلـدون، العبـر وديـوان المبتـدأ والخبـر فـي تـاريخ العـرب والبربـر ومـن عاصـرهم مـن ذوي الشـأن الأكبر(ج١/٣١).

(٤) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج١/١٦٥).

(٥) **قال ابن حزم:** ذكر في الكتب القديمة أنه كان للوط- عليه السلام- ابنان: أحدهما عمون، والثانى مؤاب؛ فكان سكنى بني عمون في البلد المعروف بمعان؛ وهى بلاد البلقاء بأرض الشأم؛ وكان سكنى بني مؤاب البلد المعروف بمآب ، وهى أيضاً من بلاد البلقاء بأرض الشام. (ابن حزم، جمهرة أنساب العرب (ج١/٥١٠).

(٦)ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج١/١٦٥).

وقد **نقد ابن خلدون هذا المتن** الذي نقله المسعودي[1] وكثير من المؤرخين في جيوش بني إسرائيل بأن موسى عليه السلام أحصاهم في التيه بعد أن أجاز من يطيق حمل السلاح خاصة من ابن عشرين فما فوقها فكانوا ستمائة ألف أو يزيدون. **فقال ابن خلدون:** ويُذهِل في ذلك عن تقدير مصر والشام واتساعهما لمثل هذا العدد من الجيوش لكل مملكة من الممالك حصة من الحامية تتسع لها وتقوم بوظائفها وتضيق عما فوقها[2].

١٥. **نقد المتون بالاحتكام إلى المعاينة والقياس؛** فقد توجد نصوص تختلف مع نصوص أخرى ويمكن معرفة الصحيح بطريق المعاينة والقياس كقياس الطول والمساحة وغير ذلك.

قال مجير الدين الحنبلي العليمي (٩٢٨هـ): "وأما ذرع المسجد فقد اجتهدت في تحريره وتوليت ذلك بنفسي وقيس بحضوري بالحبال فكان طوله قبلة بشمال من السور القبلي عند المحراب المعروف بمحراب داود عليه السلام إلى صدر الرواق الشمالي عند باب الأسباط ستمائة وستين ذراعًا بذراع العمل التي تذرع الأبنية به في عصرنا. وهذا القياس المذكور هنا مخالف لما تقدم عند ذكر صفة المسجد التي كان عليها في زمن عبد الملك بن مروان وقد تقدم هناك ذكر قياسه على أنواع مختلفة ليس في أحدها ما يوافق الآخر والظاهر أن الأذرعة المقاس بها مختلفة بحسب اصطلاح كل زمان ويحتمل ان يكون بعضها بذراع الحديد وبعضها بذراع اليد والله أعلم"[3].

١٦. **تقديم رواية صاحب الشأن:**

قال ابن سيد الناس (٧٣٤هـ): "لم يكن بالحجاز أحد أعلم بأنساب الناس وأيامهم من ابن إسحق، وكان يزعم أن مالك من موالي ذي أصبح، وكان مالك يزعم أنه من أنفسها. **فقال ابن سيد الناس:** ليس ابن إسحق أبا عذرة[4] هذا القول في نسب مالك، فقد حكى شيء من ذلك عن الزهري وغيره، والرجل أعلم بنسبه، وتأبى له عدالته وإمامته أن يخالف قوله علمه"[1].

(١) انظر: المسعودي، أخبار الزمان ومن أباده الحدثان وعجائب البلدان والغامر بالماء والعمران (ص٢٧٧).

(٢) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج١/١٠).

(٣) مجير الدين العليمي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل(ج٢/٢٤).

(٤) أي: ليس هو أول من قاله؛ فقد ورد في المرصَّع لابن الأثير المتوفَّى سنة ٦٠٦هـ قوله:" أبو عذرتها وأبو عذرها: هو الذي يبتدعُ الأشياء الغريبة ويستنبطها من ذاتِ نفسه؛ فيقال للرجل إذا أشار برأيٍ صوابٍ أو نطق =

١٧. نقد المتون بالاحتكام إلى تاريخ التشريع:

ذكر ابن هشام في سيرته عن الأعشى: "فَلَمَّا كَانَ بِمَكَّةَ أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، اعْتَرَضَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَمْرِهِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ جَاءَ يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُسْلِمَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَصِيرٍ، إنَّهُ يُحَرِّمُ الزِّنَا، فَقَالَ الْأَعْشَى: وَاَللَّهِ إنَّ ذَلِكَ لَأَمْرٌ مَا لِي فِيهِ مِنْ أَرَبٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَصِيرٍ، فَإِنَّهُ يُحَرِّمُ الْخَمْرَ، فَقَالَ الْأَعْشَى: أمّا هَذِه فو الله إنَّ فِي النَّفْسِ مِنْهَا لَعُلَالَاتٍ، وَلَكِنِّي مُنْصَرِفٌ فَأَتَرَوَّى مِنْهَا عَامِي هَذَا، ثُمَّ آتِيهِ فَأُسْلِمُ. فَانْصَرَفَ فَمَاتَ فِي عَامِهِ ذَلِكَ، وَلَمْ يَعُدْ إلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".[٢]

قال ابن كثير(٧٧٤هـ): هكذا أورد ابن هشام هذه القصة هنا (في سياق أحداث العهد المكي) وهذا مما يؤاخذ به ابن هشام رحمه الله فالخمر إنما حرمت بالمدينة بعد وقعة النضير كما سيأتي بيانه فالظاهر أن عزم الأعشى على القدوم للإسلام إنما كان بعد الهجرة وفي شعره ما يدل على ذلك، **وهو قوله:** ألا أيُّهذا السائلي أينَ يَمَّمتْ ... فإنَّ لها في أهلِ يَثرِب مَوعِدًا

وكان الأنسب والأليق بابن هشام أن يؤخر ذكر هذه القصة إلى ما بعد الهجرة ولا يوردها هنا والله أعلم[٣].

المبحث الثالث: ضوابط ومقاييس نقد المتن عند الفقهاء.

نقد المتون وإن نال اهتمامًا كبيرًا من المحدِّثين؛ فإن اهتمام الأصوليين والفقهاء لا يقل عن درجة اهتمام المحدثين. فكثيرًا ما نجد ردّ بعض الفقهاء لأحاديث معلّلين ذلك لأسباب ترجع إلى متن الحديث؛ فقد كانت الكثير من المشكلات والصعوبات التي بسببها رأى بعض الفقهاء إعمال الذهن –الفكر– فيما نقل عن رسول الله ﷺ، ومن خلال جمع الأمثلة يمكن تصنيفها إلى ضوابط محددة لتكون مقياسًا لقبول بقيَّة الروايات. **وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ (٤٣٠هـ) فِي أُصُولِهِ:** "خَبَرُ الْوَاحِدِ يُعْتَقَدُ مِنْ وُجُوهٍ أَرْبَعَةٍ: الْعَرْضُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَرَوَاجُهُ بِمُوَافَقَتِهِ، وزيافته بِمُخَالَفَتِهِ، ثُمَّ عَلَى السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تواتراً أو استفاضة أو إجماعاً. ثم العرض على الحادثة فإن كانت مشهورة لعموم البلوى بها والخبر شاذ كان ذلك زيافة فيه. وكذلك إن كان حكم الحادثة مما اختلف فيه السلف اختلافاً ظاهراً ولم ينقل عنهم المحاجة بالحديث كان عدم ظهور الحجاج به زيافة فيه"[٤].

=بكلامٍ بليغٍ أو أتى بفعلٍ حسنٍ ادَّعى أنه مِن قِبَلِهِ، ولم يُسبق إليه: أنت أبو عذرته وأبو عذره. وأصله أن يُقال للرجل الذي يفتض المرأة البكر، فاتُّسِعَ فيه". ابن الأثير، المرصع (ص ١٩٦).

(١) ابن سيد الناس، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير(ج١/٢٥).

(٢) ابن هشام، سيرة ابن هشام (ج١/٣٨٨).

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية (ج٣/ ١٢٨).

(٤) أبو زيد الدبوسي، تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص١٩٦).

ومن هذه الضوابط ما يلي:

١. عرض الحديث على القرآن الكريم.

لا سبيل إلى وجود خبر صحيح مخالف لما في القرآن، لأن كل خبر شريعة؛ فصِحَّةُ اعْتِبَارِ الحَدِيثِ بِمُوَافَقَةِ القُرْآنِ وَعَدَمِ مُخَالَفَتِهِ، فالحديث ثلاثة أقسام: «حَدِيثٌ مُوَافِقٌ لِمَا فِي القُرْآنِ؛ فَالأَخْذُ بِهِ فَرْضٌ، وَحَدِيثٌ زَائِدٌ عَلَى مَا فِي القُرْآنِ؛ فَهُوَ مُضَافٌ إِلَى مَا فِي القُرْآنِ، وَالأَخْذُ بِهِ فَرْضٌ، وَحَدِيثٌ مُخَالِفٌ لِمَا فِي القُرْآنِ فَهُوَ مُطَّرِحٌ»(١).

لذلك يجب أن ينظر في متن الحديث ومعناه، للتأكد من أنه لم يأت بما يخالف القرآن، فإن جاء الحديث بما يخالف القرآن، اعتبرت هذه المخالفة علة يضعف بها الحديث، وقرينة على خطأ ما في الرواية(٢).

قال الرازي الجصاص(٣٧٠هـ): "وَأَمَّا خَبَرُ الْوَاحِدِ فَغَيْرُ مُوجِبٍ لِلْعِلْمِ بِمَخْبَرِهِ وَإِنَّمَا هُوَ مَقْبُولٌ اجْتِهَادًا عَلَى جِهَةِ حُسْنِ الظَّنِّ بِالرَّاوِي، فَغَيْرُ جَائِزٍ تَرْكُ مُوجَبِ الْعُمُومِ مِنْ الْحُكْمِ، وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ جِهَةٍ تُوجِبُ الْعِلْمَ بِمَا لَا يُوجِبُ الْعِلْمَ"(٣).

قال السرخسي (٤٨٣هـ): " ... وَلَا شكّ أَن الْكتاب يتَرَجَّح بِاعْتِبَار النَّقْل الْمُتَوَاتر فِي الْمَتْن على خبر الْوَاحِد فَكَانَت مُخَالفَة الْخَبَر للْكتاب دَلِيلاً ظَاهرًا على الزيافة فيه". **وقال أيضًا:** "كل حديث هو مخالف لكتاب الله فهو مردود"(٤).

والفقهاء يختلفون في اعتبار هذا الضابط بين مؤيِّدٍ ومعارضٍ؛ فذهب الأحناف والمالكية إلى الأخذ بهذا الضابط، بينما كان موقف الشافعية بخلف عنهم(٥).

قال أبو حنيفة (١٥٠هـ) : مبينًا أن كلام رسول الله ﷺ لا يتعارض مع كتاب الله عز وجل؛ ولو خالف النبي القرآن وتقول على الله غير الحق لم يدعه الله حتى يأخذه باليمين، ويقطع منه الوتين، كما قال الله عز وجل: {وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الأَقَاوِيلِ، لأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ، ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ، فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ} (الحاقة: ٤٤ – ٤٧) ، ونبي الله لا يخالف كتاب الله تعالى، ومخالف كتاب الله لا يكون نبي الله ... فردِّي على كل رجل يحدِّث عن النبي

(١) انظر: ابن حزم، الإحكام (٢٠١/٢).

(٢) الدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص٢٠١).

(٣) الرازي الجصاص، الفصول في الأصول (ج١٦٣/١).

(٤) السرخسي، أصول السرخسي (ج٣٦٥/١).

(٥) انظر: الدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص٢٨٠). ورفعت فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته ص(٢٩٧).

ﷺ بخلاف القرآن ليس ردًّا على النبي عليه السلام ولا تكذيبًا له؛ ولكنه ردٌّ على من يحدث عن النبي ﷺ بالباطل والتهمة دخلت عليه، ليس على نبي الله عليه السلام. وكذلك كل شيء تكلم به النبي، ﷺ سمعنا به أو لم نسمعه فعلى الرأس والعينين قد آمنا به ونشهد أنه كما قال نبي الله عليه السلام، ونشهد أيضًا على النبي عليه السلام أنه لم يأمر بشيء نهى الله عنه ولم يقطع شيئًا وصله الله ولا وصف أمرًا وصف الله ذلك الأمر الذي بغير ما وصف به النبي، ونشهد أنه كان موافقًا لله في جميع الأمور، لم يبتدع، ولم يتقول على الله غير ما قال الله عز وجل ولا كان من المتكلفين، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (سورة النساء:٩٨)(١)

بينما الشافعي (٢٠٤هـ) قال: "... فوجب على كل عالم أن لا يشك أن سنة رسول الله ﷺ إذا قامت هذا المقام مع كتاب الله في أن الله أحكم فرضه بكتابه، وبين كيف ما فرض على لسان نبيه، وأبان على لسان نبيه ﷺ ما أراد به العام والخاص، كانت كذلك سنته في كل موضع لا تختلف، وأن قول من قال: تعرض السنة على القرآن؛ فإن وافقت ظاهره وإلا استعملنا ظاهر القرآن وتركنا الحديث جهل لما وصفت، فأبان الله لنا أن سنن رسوله فرض علينا بأن ننتهي إليها لا أن لنا معها من الأمر شيئًا إلا التسليم لها واتباعها، ولا أنها تعرض على قياس ولا على شيء غيرها، وأن كل ما سواها من قول الآدميين تبع لها"(٢).

قلت: على كل حال؛ بعيدًا عن الدخول في جدليّة قبول أو رفض هذا الضابط عند فقهاء المذاهب؛ فإنهم مُتفقون على عدم قبول الحديث إذا كان مخالفًا لصريح القرآن بحيث لا يحتمل التأويل والتوفيق، فهذا أصل من أصول النقد عندهم؛ فأهل العلم مُجمِعُون على أن السُّنة الصحيحة لا تخالف كتاب الله، وإذا وُجِدَ مثل ذلك فالعلة في أذهان غير الفاهمين لهما.

ومن أمثلة نقد متون الحديث بعرضها على القرآن الكريم عند الفقهاء ما يلي:

رد الأحناف كثيرًا من الأخبار تطبيقًا لهذا المقياس، ومنها:

- **حديث:** "الحرم لا يعيذ عاصيًا ولا فارًّا بدم(٣)" لا يخصص العام في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ (سورة آل عمران:٩٧)

---

(١) انظر: أبو حنيفة، العالم والمتعلم (ص٢٥).

(٢) الشافعي، اختلاف الحديث (ص٣٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: جزاء الصيد، باب: لا يعضد شجر الحرم (ج١٤/٣) ح:١٨٣٢. عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ البُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْغَدِ مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ، فَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلاَ يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلاَ يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ ، وَلَمْ يَأْذَنْ

- **وحديث:** "الطواف بالبيت صلاة وشرطه شرط الصلاة[1]" لا يترك به ظاهر قوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ (سورة الحج: ٢٩).

- **وقد رد بعض المشايخ من جهة المعنى حديث أَنَسٍ قَالَ:** كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ أَخَذَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيُرِينَا مَصَارِعَهُمْ بِالْأَمْسِ، قَالَ: «هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا»، قَالَ عُمَرُ ﷺ : وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَئُوا تِيكَ[2]، فَجُعِلُوا فِي بِئْرٍ، فَأَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَى: «يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا»، فَقَالَ: عُمَرُ ﷺ : تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا، فَقَالَ ﷺ : «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»[3]. **فقال ابن عابدين (١٢٥٢هـ):** " فَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ الْمَشَايِخُ بِأَنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ يَعْنِي مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَذَلِكَ لِأَنَّ عَائِشَةَ رَدَّتْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى - ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [سورة فاطر: ٢٢]- ﴿إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [سورة النمل: ٨٠]- وَأَنَّهُ إِنَّمَا قَالَهُ عَلَى وَجْهِ الْمَوْعِظَةِ لِلْأَحْيَاءِ، وَبِأَنَّهُ مَخْصُوصٌ بِأُولَئِكَ تَضْعِيفًا لِلْحَسْرَةِ عَلَيْهِمْ، وَبِأَنَّهُ خُصُوصِيَّةٌ لَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ"[4].

- وقد رد الإمام مالك حديث "**نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي مخلب من الطير**[5]" إذ مشهور مذهبه إباحة أكل الطيور ولو كانت ذات مخلب، وأخذ في ذلك بظاهر القرآن الكريم،

لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا اليَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ " فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الحَرَمَ لاَ يُعِيذُ عَاصِيًا، وَلاَ فَارًّا بِدَمٍ، وَلاَ فَارًّا بِخُرْبَةٍ. ومسلم في كتاب: الحج، باب: تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا وَلُقَطَتِهَا، إِلَّا لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ (ج٢/٩٨٧) ح:٤٤٦.

(١) **رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ** فِي صحيحهِ (ج٩/١٤٣) ، مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، **وَالْحَاكِمُ** فِي المستدرك (ج١/٣٦٠) مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَلَّ فِيهِ النُّطْقَ، فَمَنْ نَطَقَ فِيهِ فَلَا يَنْطِقْ إِلَّا بِخَيْرٍ"، وَسَكَتَ الْحَاكِمُ عَنْهُ، **وأخرجه الترمذي** فِي سننه، كتاب أبواب الحج، باب ما جاء في الكلام في الطواف(ج٢/٢٨٥) عَنْ جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ بِهِ، بِلَفْظِ "الطَّوَافُ حَوْلَ البَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ، إِلاَّ أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلاَ يَتَكَلَّمَنَّ إِلاَّ بِخَيْرٍ". وصححه الألباني.

(٢) في المصنف: قَالَ: "فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأُوا تِيكَ الْحُدُودَ يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا". ابن أبي شيبة، المصنف (ج٧/٣٦٢).

(٣) سنن النسائي، كتاب الجنائز، أرواح المؤمنين (ج٤/١٠٨). وفي الكبرى، (ج٢/٤٨١)، وأحمد في المسند، (ج١/٢٤١) ح(١٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (ج٧/٣٦٢).صححه الألباني.

(٤) ابن عابدين، الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (ج٣/٨٣٦)

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: تحريم اكل كل ذي ناب من السبع وكل ذي مخلب من الطير(ج٣/١٥٣٤) ح:١٩٣٤.

وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ (الأنعام: ١٤٥)، وترك الحديث لأنه يتعارض مع هذه الآية الكريمة[١].

- وقد خالف الإمام مالك حديث ابن عباس ﵄ في مسألة الحج عن الميت: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَةً؟ اقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالوَفَاءِ»[٢]. لأنها في نظره مخالفة لقوله عز وجل: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [سورة النجم: ٣٩] . فالإمام مالك لا يرى أن يحج أحد عن أحد، إلا أن يوصي بذلك، فتنفذ وصيته[٣].

- **وكذا مسألة نفي العبيد الزناة**؛ قَالَ الإمام مَالِكٌ: الَّذِي أَدْرَكْتُ عَلَيْهِ أَهْلَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لاَ نَفْيَ عَلَى الْعَبِيدِ إِذَا زَنَوْا[٤]. **وقال في المدونة:** لَا نَفْيَ عَلَى النِّسَاءِ وَلَا عَلَى الْعَبِيدِ وَلَا تَغْرِيبَ[٥]. مخالفًا بذلك عموم الأحاديث التي توجب النفي دون استثناء كحديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ** : «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ»[٦].

٢. عرض الحديث على السنة المشهورة.

إنّ الفقهَ مِنْ أهمِّ الغاياتِ لدراسة الحديث، ومن أهم أسبابِ اختلافِ الفقهاءِ في الأحكامِ الشرعيةِ مخالفة الأحاديث بعضها لبعض؛ فمعظمُ أبوابِ الفقهِ يوجدُ فيها حديثٌ يخالفُهُ حديثٌ آخرَ أو أحاديث. **قَالَ الشَّافِعِيُّ (٢٠٤هـ):** إِذَا حَدَّثَ الثِّقَةُ عَنْ الثِّقَةِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ ثَابِتٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ نَتْرُكُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَدِيثًا أَبَدًا إِلَّا حَدِيثًا وُجِدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ حَدِيثٌ يُخَالِفُهُ، وَإِذَا اخْتَلَفَتْ الْأَحَادِيثُ عَنْهُ **فَالِاخْتِلاَفُ فِيهَا وَجْهَانِ:** أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ بِهَا نَاسِخٌ وَمَنْسُوخٌ فَنَعْمَلَ بِالنَّاسِخِ وَنَتْرُكَ الْمَنْسُوخَ، وَالْآخَرُ أَنْ تَخْتَلِفَ، وَلاَ دَلاَلَةَ عَلَى أَيُّهَا النَّاسِخُ فَنَذْهَبُ

---

(١) انظر: أبو المعالي الجويني، البرهان في أصول الفقه (ج٢/٧٧٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة (ج٣/١٨).

(٣) انظر، ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج٢/٨٥)، ومسائل أبي الوليد ابن رشد (ج٢/١٢٧٩).

(٤) مالك، موطأ مالك تحقيق الأعظمي (ج٥/١٢٠٦)

(٥) مالك، المدونة (ج٤/٥٠٤).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب الزنى (ج٣/١٣١٦).

إِلَى أَثْبَتِ الرِّوَايَتَيْنِ فَإِنْ تَكَافَأَتَا ذَهَبْت إِلَى أَشْبَهِ الْحَدِيثَيْنِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ فِيمَا سِوَى مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْحَدِيثَانِ مِنْ سُنَّتِهِ وَلاَ يَعْدُو حَدِيثَانِ اخْتَلَفَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُوجَدَ فِيهِمَا هَذَا أَوْ غَيْرُهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الْأَثْبَتِ مِنْ الرِّوَايَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..."(١).

وفيما يلي نماذج لتطبيقات الفقهاء في ردهم للحديث الآحاد إذا خالف مجموع الأحاديث.

- رد الأحناف على أساس هذا المقياس حديث: "لاَ تُصَرُّوا(٢) الإِبِلَ وَالغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ(٣)". قالوا هذا حديث أحاد مخالف لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْمُتَقَدِّمِينَ فَلَمْ يُعْمَلْ بِهِ، فَيَرُدُّ قِيمَةَ اللَّبَنِ عِنْدَ أَبِي يُوسُفَ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَيَرْجِعُ عَلَى الْبَائِعِ بِأَرْشِهَا. ومخالفته للحديث المشهور "الخَراج بالضمان(٤)" ولا يقوى على معارضته وحكموا برده"(٥).

قال الخطابي(٣٨٨هـ): معنى "الخَراج": الدخْل والمنفعة، ومن هذا قوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ﴾ [سورة المؤمنون:٧٢]، ويقال للعبد -إذا كان لسيده عليه ضريبة- مُخارج. ومعنى قوله: "الخَراج بالضمان" المبيع إذا كان مما له دخل وغلة، فإن مالك الرقبة - الذي هو ضامن الأصل- يملك الخَراج بضمان الأصل، فإذا ابتاع الرجل أرضاً فأشغلها أو ماشية فنتجها أو دابة فركبها أو عبداً فاستخدمه، ثم وجد به عيباً فله أن يردّ الرقبة ولا شيء عليه فيما انتفع به، لأنها لو تلفت ما بين مدة العقد والفسخ لكانت من ضمان المشتري، فوجب أن يكون الخَراج من حقه(٦).

قَالَ أَبُو جَعْفَر الطحاوي(٣٢١ه) بنسخ الحديث معلّلاً ذلك أَن لبن الْمُصراة الَّذِي احتلبه المُشْتَرِي مِنْهَا فِي الثَّلَاثَة الْأَيَّام، وَقد كَانَ بعضه فِي ملك البَائِع قبل (الشِّرَاء) ، وَبَعضه حدث فِي ملك المُشْتَرِي بعد الشِّرَاء، لِأَنَّهُ قد احتلبها مرّة بعد مرّة، فَكَانَ مَا فِي يَد البَائِع من ذَلِك مَبِيعًا، فَإِذا وَجب نقض (البيع فِي الشَّاة، وَجب نقض) البيع فِيهِ، وَمَا حدث فِي ملك المُشْتَرِي من ذَلِك فَإِنَّمَا يملكهُ بِسَبَب البيع أَيْضا، وَحكمه حكم الشَّاة، لِأَنَّهُ من بدنهَا.(٧).

---

(١) الشافعي، الأم (ج٨/٥١٣).

(٢) تُصَرُّوا بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ مِنْ التَّصْرِيَةِ وَهِيَ رَبْطُ ضَرْعِ النَّاقَةِ أَوْ الشَّاةِ وَتَرْكُ حَلْبِهَا الْيَوْمَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةِ حَتَّى يَجْتَمِعَ اللَّبَنُ. (ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار (ج٥/٤٤).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب: النهي للبائع ألا يحفل الإبل (ج٣/٧٠) ح:٢١٤٨.

(٤) اخرجه أبو داود في سننه، كتاب أبواب الإجارة، باب فيمن اشترى عبدا فاستعمله فوجد فيه عيبا (ج٣/٢٨٤).

(٥) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (ج٥/٤٤).

(٦) الخطابي، معالم السنن (ج٣/١٤٧).

(٧) انظر: الطحاوي، شرح معاني الآثار(ج٤/١٩).

- وقد ردوا حديث الشاهد واليمين "أن النبيّ ﷺ قَضَى باليمين مَعَ الشاهد"[١]؛لأنه مخالف للسنة المشهورة: "البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينُ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ"[٢].

٣. عرض الحديث على الاجماع.

الإِجْمَاعُ فِي اللُّغَةِ: الإعداد والعزيمة على الْأَمر[٣]. وفي الموسوعة الفقهية أنه يُرَادُ بِهِ تَارَةً الْعَزْمُ، يُقَال: أَجْمَعَ فُلاَنٌ كَذَا، أَوْ أَجْمَعَ عَلَى كَذَا، إِذَا عَزَمَ عَلَيْهِ وَتَارَةً يُرَادُ بِهِ الاِتِّفَاقُ، فَيُقَال: أَجْمَعَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا، أَيِ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ، وَعَنِ الْغَزَالِيِّ أَنَّهُ مُشْتَرَكٌ لَفْظِيٌّ[٤]. وَقِيل إِنَّ الْمَعْنَى الأُْصْلِيَّ لَهُ الْعَزْمُ، وَالاِتِّفَاقُ لاَزِمٌ ضَرُورِيٌّ إِذَا وَقَعَ مِنْ جَمَاعَةٍ.

الإِجْمَاعُ فِي اصْطِلاَحِ الأُْصُولِيِّينَ: اتِّفَاقُ جَمِيعِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي عَصْرٍ مَا بَعْدَ عَصْرِهِ ﷺ عَلَى أَمْرٍ[٥] شَرْعِيٍّ.[٦] وقد اتفق أكثر المسلمين على أن الإجماع حجة شرعية يجب العمل به على كل مسلم خلافًا للشيعة[٧] والخوارج[٨] والنظام[٩] من المعتزلة[١][٢].

---

(١) اخرجه مالك في الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء باليمين مع الشاهد(ج٢/٤٧٢).وللحديث شواهد عن غير واحد من الصحابة ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: بَاب إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ وَنَحْوُهُ فَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ (ج ٣/١٤٣). ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب اليمين على المدعي عليه (ج٥/١٢٨). بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ".

(٣) الهروي، تهذيب اللغة (ج١/٢٥٣).

(٤) الغزالي، المستصفى(ج١/١٧٣).

(٥) **الْمُرَادُ بِالأَْمْرِ الشَّرْعِيِّ:** مَا لاَ يُدْرَكُ لَوْلاَ خِطَابُ الشَّارِعِ، سَوَاءٌ أَكَانَ قَوْلاً أَمْ فِعْلاً أَمِ اعْتِقَادًا أَمْ تَقْرِيرًا. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الكويتية الفقهية (ج٢/٤٨).

(٦) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الكويتية الفقهية (ج٢/٤٨).

(٧) **الشيعة:** هم الذين شايعوا عليًّا ﷺ على الخصوص. وقالوا بإمامته وخلافته نصًّا ووصيةً، إما جليًّا، وإمَّا خفيًّا. واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده. الشهرستاني، الملل والنحل (ج١/١٤٦).

(٨) **الخوارج:** كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين؛ أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان. الشهرستاني، الملل والنحل (ج١/١١٤).

(٩) **النَّظَّام:** شَيْخُ المُعْتَزِلَةِ صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ سَيَّارٍ مَوْلَى آلِ الحَارِثِ بنِ عَبَّادٍ الضُّبَعِيُّ البَصْرِيُّ المُتَكَلِّمُ. تَكَلَّمَ فِي القَدَرِ وَانْفَرَدَ بِمَسَائِلَ، وَهُوَ شَيْخُ الجَاحِظِ. وَلَهُ نَظْمٌ رَائِقٌ وَتَرَسُّلٌ فَائِقٌ وَتَصَانِيْفُ جَمَّةٌ مِنْهَا: كِتَابُ الطَّفْرَةِ، وَكِتَابُ الجَوَاهِرِ وَالأَعْرَاضِ، وَكِتَابُ حَرَكَاتِ أَهْلِ الجَنَّةِ وَكِتَابُ الوَعِيْدِ وَكِتَابُ النُّبُوَّةِ، وَأَشْيَاءُ

قال الجصاص (ت٣٧٠هـ): فَإِنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَجُوزُ وُقُوعُ الْخَطَأِ فِيهِ، وَيَجُوزُ وُقُوعُ الْخَطَأِ فِي خَبَرِ الْوَاحِدِ. فَعَلِمْنَا أَنَّ الْإِجْمَاعَ إذَا وَافَقَ خَبَرَ الْوَاحِدِ كَانَ هُوَ الْمُوجِبَ لِلْعَمَلِ بِصِحَّةِ الْخَبَرِ لَا الْخَبَرُ بِانْفِرَادِهِ، وَيَصِيرُ الْإِجْمَاعُ قَاضِيًا بِاسْتِقَامَتِهِ وَصِحَّةِ مَخْرَجِهِ(٣).

قال ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ): يجب على المجتهد في كل مسألة أن ينظر أول شيء إلى الإجماع؛ فإن وجده لم يحتجْ إلى النظر في سواه. ولو خالفه كتاب أو سنة علم أن ذلك منسوخ، أو متأول؛ لكون الإجماع دليلًا قاطعًا، لا يقبل نسخًا ولا تأويلًا(٤).

ومن الأحاديث التي ردها الفقهاء بمقياس الإجماع:

- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ(٥)». **قال الجصاص:** وَأَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى خِلَافِهِ فَقَضَى إجْمَاعُهُمْ عَلَى الْخَبَرِ وَكَانَ أَوْلَى مِنْهُ(٦).

قلت: اختلف أهل العلم في غسل الميت، فذهب بعضهم إلى وجوبه، وذهب أكثرهم إلى أنه غيرُ واجب(٧).

كَثِيْرَةٌ لاَ تُوْجَدُ. انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج٦/ ٩٧-٩٨)، والصفدي، الوافي بالوفيات (ج٦/١٤)، والذهبي، سير أعلام النبلاء(ج٨/٥٢٩).

(١) **المعتزلة:** فرقة من أشهر الفرق الإسلامية التي ظهرت في القرون الأولى من تاريخ الإسلام، فقد كان ظهورهم في أيام عبد الملك بن مروان، وهشام بن عبد الملك. وكانت لهم آراء انفردوا بها عن غيرهم من الطوائف الإسلامية الأخرى، من أشهرها القول بخلق القرآن، الذي امتُحِن فيه عدد كبير من الأئمة، وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه، وهم جماعة عقليون، يمجدون العقل، ويجعلونه مهيمناً حتى على الوحي المنزل من عند الله، فهو عندهم المرجع الأول، والأخير، وهم فرق كثيرة، لها أصول تجتمع عليها، وتفترق فيما سواها، ومن أسمائهم أصحاب العدل والتوحيد، ويُلقَبون بالقدرية والعدلية. انظر: الشهرستاني، الملل والنحل (ج١/٤٤)، والغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين (ص١١٩).

(٢) الآمدي، الإحكام (ج١/٢٥٧).

(٣) الجصاص، الفصول في الأصول (ج١/١٧٨).

(٤) ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر (ج٢/٣٨٩)

(٥) **أخرجه الترمذي** كتاب الجنائز، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت(ج٢/٣١٠)، **وابن ماجه**، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت(ج١/٤٧٠). **كلاهما** من طريق سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعا، **وأبو داود**، كتاب الجنائز (ج٣/٢٠١) من طريق سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة مرفوعًا، **وأحمد** في مسنده (ج٢/٤٣٣). عن ابْن أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ صَالِحٍ ، مَوْلَى التَّوْأَمَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعا. **قلت:** وقد اختلف في رفع هذا الحديث ووقفه.

(٦) الجصاص، الفصول في الأصول (ج١/١٧٨).

(٧) انظر: البغوي، شرح السنة (ج٢/١٦٩).

- وحديث الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ عَنْ «النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَنَتَ[1] فِي الْمَغْرِبِ»[2]. **قال الجصاص:** وَأَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى تَرْكِهِ فَكَانَ أَوْلَى مِنْ الْخَبَرِ[3].

- وذكر أيضًا **حديث سلمة بن المُحبِّق:** أن رسولَ الله ﷺ قَضى في رَجُلٍ وقَعَ على جاريةِ امرأتـه: إن كانَ استكرهَها فهي حُرَّةٌ، وعليه لسيدتِها مثلُها، وإن كانت طاوعته فهيَ له، وعليه لِسيدتِها مثلُها"[4]. **قال:** وَنَظَائِرُهَا مِنْ الْأَخْبَارِ الَّتِي قَضَى الْإِجْمَاعُ بِخِلَافِهَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى[5].

٤. عرض الحديث على عمل أهل المدينة:

أُطْلِق مصطلح **(عَمَل أَهْل الْمَدِينَةِ)** على مَا أَجْمَعَ عَلَى عَمَلِهِ عُلَمَاءُ الْمَدِينَةِ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الأُوْلَى الَّتِي وَرَدَتِ الآْثَارُ عَلَى أَنَّهَا خَيْرُ الْقُرُونِ، وَتَوَارَثُوهُ جِيلاً بَعْدَ جِيلٍ[6].

وقد اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُجِّيَّةِ عَمَل أَهْل الْمَدِينَةِ؛ فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ إِجْمَاعَ أَهْل الْمَدِينَةِ عَلَى عَمَلٍ لَيْسَ حُجَّةً عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ. وَذَهَبَ مَالِكٌ إِلَى أَنَّ عَمَل أَهْل الْمَدِينَةِ حُجَّةٌ عَلَى غَيْرِهِمْ. وقد قال **الإمام مالك(١٧٩هـ)** في رسالته إلى **الليث بن سعد (١٧٥هـ)** مبيِّنًا فيها فضل المدينة وعظيم شأنها: "وإنما الناس تبع لأهل المدينة؛ إليها كانت الهجرة، و بها تنزل القرآن، و أحل الحلال وحرم الحرام، إذ رسول الله ﷺ بين أظهرهم، يحضرون الوحي و التنزيل، و يأمرهم فيطيعونه، ويبين لهم فيتبعونه، حتى توفاه الله، و اختار له ما عنده، صلوات الله و سلامه. ثم

---

(١) يُطْلَقُ الْقُنُوتُ فِي اللُّغَةِ عَلَى مَعَانٍ عِدَّةٍ ، مِنْهَا: **الطَّاعَةُ:** وَمِنْ ذَلِكَ قَوْله تَعَالَى : { لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ } (البقرة :١١٦). **وَالصَّلاَةُ** : وَمِنْ ذَلِكَ قَوْله تَعَالَى : { يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ } (آل عمران: ٤٣). **وَطُول الْقِيَامِ:** وَمِنْ ذَلِكَ قَوْله تَعَالَى : { أَمْ مَنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْل سَاجِدًا وَقَائِمًا } (الزمر: ٩). انظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية (ج٣٤/٥٧).

(٢) اخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجمعة، باب الوتر في السفر (ج٢/٢٦).

(٣) الجصاص، الفصول في الأصول (ج١/١٧٨)

(٤)**أخرجه أبو داود** في سننه، كتاب الحدود، باب في الرجل يزني بجارية امرأته(ج٤/١٥٨)، **والنسائي** في سننه، كتاب النكاح، باب إحلال الفرج (ج٦/١٢٤) كلاهما عن قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبَّقِ، **وابن ماجة** في سننه، كتاب الحدود، باب من وقع على جارية امرأته (ج٢/٨٥٣) عن هشام بن حسان عن الحسن عن سلمة بن المحبق. والحديث ضعيف.

(٥) الجصاص، الفصول في الأصول (ج١/١٧٨)

(٦) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الكويتية الفقهية (ج٣٠/٣٣٣).

كان التابعون من بعدهم يسلكون ذلك السبيل و يتبعون تلك السّنن، فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهرًا معمولاً به، لم أرَ لأحد خلافه، للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز انتحالها ولا ادعاؤها، و لو ذهب كل أهل الأمصار يقولون: هذا العمل ببلدنا، وهو الّذي مضى عليه من مضى منا لم يكونوا فيه من ذلك على ثقة، و لم يجز لهم من ذلك مثل الّذي جاز لهم"(١).

وقال الإمام الشافعي (٢٠٤هـ): "هُم أَعْلَمُ النَّاسِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَطْلَبُ النَّاسِ لِمَا ذَهَبَ عِلْمُهُ عَنْهُمْ مِنْهَا؛ يَسْأَلُونَ عَنْهَا عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَى الْمَوَاسِمِ وَفِي الْمَسَاجِدِ وَفِي عُرَامِ(٢) النَّاسِ وَيَبْتَدِئُونَ فَيُخْبِرُونَ بِمَا لَمْ يُسْأَلُوا عَنْهُ فَيَقْبَلُونَ مِمَّنْ أَخْبَرَهُمْ مَا أَخْبَرَهُمْ إِذَا ثَبَتَ لَهُمْ فَإِذَا حَكَمَ أَحَدُهُمْ الْحُكْمَ لَمْ تُجَوِّزْ أَنْ يَكُونَ حَكَمَ بِهِ إِلَّا وَهُوَ مُوَافِقٌ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَغَيْرُ مُخَالِفٍ لَهَا فَإِنْ جَاءَ حَدِيثٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فَخَالَفَهُ مِنْ وُجْهَةِ الِانْفِرَادِ أُتُّهِمَ لِمَا وَصَفْت"(٣).

قلت: وكأنَّ عمل أهل المدينة عند الإمام مالك بمنزلة المتواتر، وهو مقدم على الآحاد؛ لذلك جعله ضابطًا ومقياسًا لنقد حديث الآحاد.

وقد ردَّ الإمام مالك ﷺ أحاديث لمخالفتها عمل أهل المدينة ومنها: حديث: "اذبحوا على اسمِهِ فقولوا بسمِ اللهِ اللهُ أكبرُ اللهم منك وإليك هذه عقيقةُ فلانٍ"(٤). فَقَال الْمَالِكِيَّةُ يُكْرَهُ قَوْل الْمُضَحِّي عِنْدَ التَّسْمِيَةِ "اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ"، لِأَنَّهُ لَمْ يَصْحَبْهُ عَمَل أَهْل الْمَدِينَةِ(٥).

- **وحديث:** "إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان(٦) فإذا ارتفعت زائلها، ثم إذا استوت قارنها، ثم إذا زالت فارقها، ثم إذا دنت للغروب قارنها، فإذا غربت فارقها، قال: ونهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في تلك الساعات"(١).

---

(١) يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ (ج٢/٩٢).

(٢) عُرامُ الجيشِ: حدُّهم وشِرَّتُهم وكَثْرتُهم. الفراهيدي، كتاب العين (ج٢/١٣٦).

(٣) الشافعي، الأم (ج٧/٢٧٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند (ج٨/١٧) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. بسند صحيح وللحديث شواهد عند الحاكم في المستدرك على الصحيحين (ج٤/٢٣٤)، والأصبهاني في حلية الأولياء (ج٨/١٧٨).

(٥)انظر: أحمد الصاوي، بلغة السالك لأقرب المسالك (ج٢/٩٣).

(٦) قوله: ومعها قرن الشيطان للعلماء في معنى الحديث قولان؛ أحدهم: أن هذا اللفظ على حقيقته وإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان وعلى رأس شيطان وبين قرني شيطان على ظاهر الحديث حقيقة لا مجازًا . وقال آخرون: معناه عندنا على المجاز واتساع الكلام وأنه أريد بقرن الشيطان ههنا أمة تعبد الشمس وتسجدها وتصلي حين طلوعها وغروبها تقصد بذلك الشمس من دون الله. وذكر في ذلك وجوهًا : **أحدها:** أن الشيطان ينتصب قائمًا في وجه الشمس عند طلوعها ليكون طلوعها بين قرنيه؛ فيكون مستقبلاً لمن يسجد الشمس فيصير عبادتهم له فنهوا عن الصلاة في ذلك الوقت مخالفة لعبدة الشيطان **وثانيهما:** أن يراد بقرنيه حزباه اللذان يبعثهما حينئذ

وَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ إِلَى أَنَّ عَدَدَ أَوْقَاتِ الْكَرَاهَةِ اثْنَانِ: عِنْدَ الطُّلُوعِ وَعِنْدَ الِاصْفِرَارِ ، أَمَّا وَقْتُ الِاسْتِوَاءِ فَلاَ تُكْرَهُ الصَّلاَةُ فِيهِ عِنْدَهُمْ ، وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ عَمَل أَهْل الْمَدِينَةِ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ فِي وَقْتِ الِاسْتِوَاءِ[٢].

- **وحديث:** عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ[٣] جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ»[٤].

قال الإمام مالك ﷺ : الذي أدركت عليه أهل العلم أنه لا نفي على العبيد إذا زنوا[٥].

قال ابن رشد الحفيد (٥٩٥هـ): وَأَمَّا الْأَبْكَارُ فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ حَدَّ الْبِكْرِ فِي الزِّنَى جَلْدُ مِائَةٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [سورة النور: ٢] . وَاخْتَلَفُوا فِي التَّغْرِيبِ مَعَ الْجَلْدِ؛ **فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ:** لَا تَغْرِيبَ أَصْلًا، **وَقَالَ الشَّافِعِيُّ:** لَا بُدَّ مِنَ التَّغْرِيبِ مَعَ الْجَلْدِ لِكُلِّ زَانٍ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، حُرًّا كَانَ أَوْ عَبْدًا. **وَقَالَ مَالِكٌ:** يُغَرَّبُ الرَّجُلُ، وَلَا تُغَرَّبُ الْمَرْأَةُ. وَبِهِ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ. وَلَا تَغْرِيبَ عِنْدَ مَالِكٍ عَلَى الْعَبِيدِ[٦].

قلت: وقد نفى الإمام مالك التغريب عن العبيد وذلك موافقة لعمل أهل المدينة.

٥. عرض السنة على القياس.

القياس لغة: قال ابن فارس القاف والواو والسين: أصلٌ واحدٌ يدلُّ على تقدير شيءٍ بشيء، ثم يُصَرَّف فتقلبُ واوهُ ياءً، والمعنى في جميعِهِ واحد. فالقوْس: الذِّراع، وسمِّيت بذلك لأنَّه يقدر بها

لإغواء الناس **وثالثها:** أنه من باب التمثيل شبه الشيطان في ما سوله لعبدة الشمس بذوات القرون التي يعالج الأشياء ويدافعها بقرونها **ورابعها:** أن يراد بالقرن القوة والمختار هو الوجه الأول لمعاضدة الرواية. وصحح النووي حمله على الحقيقة (انظر: ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث ص ١٥٤ –١٥٥ والخطابي، معالم السنن ج١/١٣٠ –١٣١، النووي، شرح مسلم ج٢/٢٥٨).

(١) أخرجه مالك في الموطأ واللفظ له: باب الصلاة عند طلوع الشمس (ج١/٢٧٧)، والنسائي في سننه، كتاب المواقيت، باب: السَّاعَاتُ الَّتِي نُهِيَ عَنْ الصَّلَاةِ فِيهَا (ج١/٢٩٧)، وابن ماجه في سننه، (ج٢/٤١١).

(٢) انظر: ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد(ج١/٥٣).

(٣) **البكر بالبكر والثيب بالثيب:** ليس هو على سبيل الاشتراط بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى ببكر أم ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أم ببكر فهو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الغالب. (النووي، شرح صحيح مسلم(ج١١/١١٨).

(٤) صحيح مسلم، كتاب: الحدود، باب: حد الزنى (ج٣/١٣١٦).

(٥) مالك، الموطأ، باب: ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنى(٥/٨٢٦).

(٦) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج٤/٢١٩).

المَذْرُوع. وتقلب الواوُ لبعض العِلَل ياءً فيقال: بيني وبينه قِيسُ رُمْح، أي قَدْرُه. ومنه القِياسُ، وهو تَقديرُ الشَّيء بالشيء، والمقدار مِقْياسٌ. تقول: قَايَسْتُ الأَمْرَين مُقايَسَةً وقياسًا[١].

والْقِيَاسُ في اصطلاح الفقهاء: هُوَ إِلْحَاقُ فَرْعٍ بِأَصْلٍ فِي حُكْمٍ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْعِلَّةِ. ولاَ خِلاَفَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي أَنَّ الْقِيَاسَ حُجَّةٌ فِي الأمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ كَالأغْذِيَةِ، وَالأدْوِيَةِ[٢]. والْقِيَاس الشَّرْعِيّ أَصْلٌ مِنْ أُصُول التَّشْرِيعِ، يُسْتَدَل بِهِ عَلَى الأحْكَامِ الَّتِي لَمْ يَرِدْ بِهَا السَّمْعُ، وَنُقِل عَنْ أَحْمَد: لاَ يَسْتَغْنِي أَحَدٌ عَنِ الْقِيَاسِ[٣].

أما إذا خالف القياس خبر الواحد؛ فقد اختلفت وجهات نظر الفقهاء أيهما يقدم؟

أما الحنفية فقالوا: "إن كان راوي الخبر فقيهًا فخبره حجة ومقدم على القياس، أما إن كان راوي الخبر غير فقيه؛ فإن خالفت روايته القياس لم ترد إلا في أمر انسد فيه باب الرأي[٤].

وأما المالكية فهم من القائلين بتقديم القياس على خبر الواحد، وقد نقل عن الإمام مالك أنه يقدم القياس على خبر الواحد عند العمل به"[٥].

قلت: وأما ردهم خبر الواحد؛ فذلك ليس لترجيحهم القياس عليه؛ لأن قول الرسول ﷺ لا احتمال للخطأ فيه. وإنما الخطأ في النقل عنه ﷺ. لأن أغلب رواية الحديث كانت بالمعنى فيحتمل أن الراوي نقل معنى كلام الرسول ﷺ بعبارة لا تستوفي كل المعاني التي استوفتها عبارة الرسول ﷺ.

وقد ردَّ بعض الصحابة أحاديث بالقياس؛ ومن ذلك:

رد ابن عباس رضي الله عنه حديث أبي هريرة رضي الله عنه "الوضوء مما مست النار[٦]"؛ فقال: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَتَوَضَّأُ مِنْ الدُّهْنِ؟، أَنَتَوَضَّأُ مِنْ الْحَمِيمِ[٧]؟

---

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج٥/٤٠).

(٢) ابن نظام، فواتح الرحموت (ج٢/٢٤٦- ٢٤٧).

(٣) انظر: الزركشي، البحر المحيط(ج٥/١٦) والشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول (ص١٨٥).

(٤) السرخسي، أصول السرخسي (ج١/٣٣٨-٣٣٩) علاء الدين البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي (ج٢/٣٧٧).

(٥) انظر: الآمدي، الإحكام (ج١/٢٩٥)، والسرخسي، أصول السرخسي (ج١/٣٣٩).

(٦) الترمذي، سنن الترمذي ، باب: الوضوء مما غيرت النار (ج١/١١٤). وقد حكم عليه الألباني بالصحة. وقد أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب الوضوء مما مست النار (ج١/٢٧٢) مختصرًا.

(٧) الحميم: الْمَاءُ الْحَارُّ بِالنَّارِ. المباركفوري، تحفة الأحوذي (ج١/٩٠)

قلت: وقد ثبت أنه لا يتوضأ مما مسته النار وذلك في أحاديث عدة منها:

عن سُوَيْد بْنَ نُعْمَانَ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ، صَلَّوْا الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالأَزْوَادِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلا بِالسَّوِيقِ[١]، فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ[٢] لَهُمْ بِالْمَاءِ، «فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»[٣]، قَالَ مُحَمَّدٌ[٤]: وَبِهَذَا نَأْخُذُ، لا وُضُوءَ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ وَلا مِمَّا دَخَلَ، إِنَّمَا الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ مِنَ الْحَدَثِ، فَأَمَّا مَا دَخَلَ مِنَ الطَّعَامِ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، أَوْ لَمْ تَمَسَسْهُ فَلا وُضُوءَ فِيهِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ[٥].

وبالمقابل قد ردّ الصحابة القياس لمعارضته لخبر الواحد؛ ومن ذلك:

فقد ترك عمر بن الخطاب ﷺ رأيه في دية الأصابع لحديث الرسول ﷺ. عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَضَى عُمَرُ ﷺ فِي الْأَصَابِعِ: فِي الْإِبْهَامِ بِثَلَاثَةَ عَشَرَ[٦]، وَفِي الَّتِي تَلِيهَا بِاثْنَيْ عَشَرَ، وَفِي الْوُسْطَى بِعَشَرَةٍ، وَفِي الَّتِي تَلِيهَا بِتِسْعٍ، وَفِي الْخِنْصَرِ بِستٍّ، حَتَّى وُجِدَ كِتَابٌ عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ يَذْكُرُونَ أَنَّهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : "وَفِيمَا هُنَالِكَ مِنَ الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ" **قَالَ سَعِيدٌ:** فَصَارَتِ الْأَصَابِعُ إِلَى عَشْرٍ عَشْرٍ[٧].

وقد ترك عمر ﷺ أيضًا الْقِيَاسَ فِي الْجَنِينِ لِخَبَرِ حَمَلِ بْنِ مَالِكٍ. عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: " أُذَكِّرُ اللَّهَ امْرَأً سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنِينِ شَيْئًا؟ فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ، فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ جَارَتَيْنِ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطَحٍ[٨]، فَأَلْقَتْ جَنِينًا مَيِّتًا، فَقَضَى

---

(١) **قَوْله: (والسويق)** بِالسِّين وَالصَّاد، لُغَة فِيهِ لمَكَان المضارعة، وَالْجمع: أسوقة. وَسمي بذلك لانسياقه فِي الْخلق، وَهُوَ شَيْء يتَّخذ من الشّعير أَو الْقَمْح، يدق فَيكون شبه الدَّقِيق إذا احْتِيجَ إِلَى أكله خلط بِمَاء، أَو لبن أَو رب أَو نَحوه. ويكون شرابًا، أو طَعَامًا، أو ثريداً أو خبيصاً. (العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج٣/١٠٣).

(٢) ثريت السويق: صببت عَلَيْهِ مَاء. (العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج٣/١٠٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر (ج٥/١٣٠).

(٤) هو: محمد بن الحسن الشيباني راوي الموطأ.

(٥) الإمام مالك، موطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني (ص: ٣٩).

(٦) أي بثلاثة عشر من الإبل.

(٧) البيهقي، السنن الكبرى، باب: دية اليدين والرجلين والأصابع (ج٨/١٦٣). قال الحافظ ابن حجر: "إسناده صحيح متصل إلى ابن المسيب فإن كان سمعه من عمر فذاك". انظر: ابن حجر، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (ج٢/١٨٤).

(٨) المِسْطَحُ بالكسر : عَمودُ الخَيْمة وعُودٌ من عيدانِ الخِباءِ. ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر (ج٤/٧٠٣).

فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِغُرَّةٍ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنْ كِدْنَا أَنْ نَقْضِيَ فِي مِثْلِ هَذَا بِرَأْيِنَا". **وفي موضع آخر**: " فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ لَمْ نَسْمَعْ هَذَا لَقَضَيْنَا فِيهِ بِغَيْرِ هَذَا"(١).

أما أخذ الفقهاء بهذا المقياس؛ فقد ردَّ الأحناف حديث أبي هريرة في الْمُصَرَّاةِ وهو قوله ﷺ: "... وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ "(٢). **وقالوا** أن هذا الحديث خالف القياس من وجوه؛ **أولها**: أنه أوجب رد صاع من تمر بإزاء اللبن، واللبن الذي يحلب بعد الشراء والقبض لا يكون مضمونًا على المشتري؛ لأنه فرع ملكه الصحيح فلا يضمن بالتعدي لعدم التعدي. **ثانيها**: أن الصاع من التمر بلا تقويم قلَّ اللبن أو كثر فلا وجه له في الشرع. فثبت أنه مخالف للقياس من جميع الوجوه فوجب رده بالقياس أو حمله على تأويل... (٣)

وردُّوا أيضا حديث سلمة بن المُحبّق: أن رسولَ الله ﷺ قَضى في رَجُلٍ وقَعَ على جاريةِ امرأتـه: إن كانَ استكرهَها فهي حُرَّةٌ، وعليه لسيدتِها مثلُها، وإن كانت طاوعته فهيَ له، وعليه لِسيدتِها مثلُها"(٤).

فقالوا: إن الْقيَاس الصَّحِيح يرد هَذَا الحَدِيث ويتبين أنه كالمخالف للْكتاب وَالسّنة الْمَشْهُورَة وَالْإِجْمَاع(٥).

وقد رد الأمام مالك حديث: أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَلَغَ(٦) الْكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ ثُمَّ لْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مِرَارٍ »(٧). **قَالَ مَالِكٌ**: قَدْ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ وَمَا أَدْرِي مَا حَقِيقَتُهُ، قَالَ: وَكَأَنَّهُ كَانَ يَرَى أَنَّ الْكَلْبَ كَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَلَيْسَ كَغَيْرِهِ مِنْ السِّبَاعِ، وَكَانَ يَقُولُ: إنْ كَانَ يُغْسَلُ فَفِي الْمَاءِ وَحْدَهُ وَكَانَ يُضَعِّفُهُ، وَكَانَ يَقُولُ: لَا يُغْسَلُ مِنْ سَمْنٍ وَلَا لَبَنٍ وَيُؤْكَلُ مَا وَلَغَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ وَأَرَاهُ عَظِيمًا أَنْ يَعْمِدَ إلَى رِزْقٍ مِنْ رِزْقِ اللَّهِ فَيَلْقَى الْكَلْبَ وَلَغَ فِيهِ.(٨).

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (ج٣٤٨/١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (ج١٦٦/١٢) واللفظ له، والطبراني في المعجم الكبير(ج٣٩٧/٢٠).

(٢) مسلم، صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه (ج٣/ ١١٥٥).

(٣) علاء الدين البخاري الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (ج٣٨٢/٢).

(٤)**أخرجه أبو داود** في سننه، كتاب الحدود، باب في الرجل يزني بجارية امرأته(ج١٥٨/٤)، **والنسائي** في سننه، كتاب النكاح، باب إحلال الفرج (ج١٢٤/٦) كلاهما عن قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، **وابن ماجة** في سننه، كتاب الحدود، باب من وقع على جارية امرأته (ج٨٥٣/٢) عن هشام بن حسان عن الحسن عن سلمة بن المحبق. والحديث ضعيف.

(٥) السرخسي، أصول السرخسي (ج٣٤٢/١).

(٦) ولغ : أي شَرِب منه بِلسانه. ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر (ج٥/ ٢٢٦).

(٧) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب (ج١٦١/١)

(٨) مالك، المدونة الكبرى (ج١١٥/١)

وردَّ أيضا حديث: أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ نَسِىَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ »[1]. **قال مالك:** من أكل أو شرب في رمضان ساهيًا أو ناسيًا، أو ما كان من صيام واجب عليه، أن عليه قضاء يوم مكانه[2].

وعلّل ابن رشد ذلك فقال: فَهُوَ تَشْبِيهُ نَاسِي الصَّوْمِ بِنَاسِي الصَّلَاةِ. فَمَنْ شَبَّهَهُ بِنَاسِي الصَّلَاةِ أَوْجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءَ كَوُجُوبِهِ بِالنَّصِّ عَلَى نَاسِي الصَّلَاةِ[3].

٦. عرض السنة على عمل الصحابة.

ويقصد بعمل الصحابة: ما صدر عنهم من عمل أو فتوى بعد وفاة النبي ﷺ مما لم يسندوه إليه[4]. وقد اختلفت نظرات الفقهاء إلى عمل الصحابة:

أما الإمام أبو حنيفة(١٥٠هـ): فقد كان من منهجه في قبول خبر الواحد ألا يخالف الصحابي الذي روى خبر الواحد مضمون روايته في عمله وفتواه؛ لأن مخالفته له تدل على أنه شيئا سوغ هذه المخالفة: من نسخ، أو معارضة بما هو أرجح، أو تخصيص، أو نحو ذلك... .[5]

أما الإمام مالك (١٧٩هـ): فعنده الكتاب ثم السنة المتواترة بالمرتبة الأولى ثم يأتي بعدها إجماع أهل المدينة، ومرتبة عمل الصحابي بعد ذلك. واحتجاجه بعمل أهل المدينة مبني على حجية عمل الصحابة، فهم أهل المدينة الأوائل وقد سبق بيان احتجاجه بعمل أهل المدينة[6].

أما الإمام الشافعي (٢٠٤هـ): فقد رفض أن تعرض سنة رسول الله ﷺ على قول الصحابي أو فعله، فقال: "فَإِنْ كَانَ ثَبَتَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فَهُوَ أَوْلَى الْأُمُورِ بِنَا وَلَا حُجَّةَ فِي قَوْلِ أَحَدٍ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ كَثُرُوا"[7].

---

(1) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر(ج٣/١٦٠)

(2) مالك، الموطأ "رواية يحيى الليثي" (ج١/٣٠٤)

(3) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج٢/٦٥).

(4) الدوميني، مقاييس نقد متون السنة (ص٣٩٦).

(5) انظر: د. محمد بلتاجي، مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني(ج١/٢٣١)

(6) انظر: المرجع السابق (ج١/٣٤٢)

(7) الشافعي، الأم (ج٥/٧٤)

أما الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): فهو ينظر إلى عمل الصحابة وفتواهم بقريب من نظرة الإمام الشافعي؛ فلم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملاً ولا رأيًا ولا قياسًا ولا قول صاحب. فَإِذَا وَجَدَ النَّصَّ أَفْتَى بِمُوجَبِهِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إلَى مَا خَالَفَهُ وَلَا مَنْ خَالَفَهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ(١).

ومن الأحاديث التي ردَّها الفقهاء بسبب مخالفتها عمل الصحابة ما يلي:

حديث عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ(٢). **وهذا يخالف فعلها** – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا – أنها زَوَّجَتْ ابْنَةَ أَخِيهَا حَفْصَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَهُوَ غَائِبٌ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: أَوَمِثْلِي يُفْتَاتُ عَلَيْهِ(٣) فِي بَنَاتِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا –: أَوَتَرْغَبُ عَنْ الْمُنْذِرِ؟ وَاَللَّهِ لَتُمَلِّكَنَّهُ أَمْرَهَا"(٤). وَبِهَذَا تَبَيَّنَ أَنَّ مَا رَوَوْا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا – غَيْرُ صَحِيحٍ فَإِنَّ فَتْوَى الرَّاوِي بِخِلَافِ الْحَدِيثِ دَلِيلُ وَهَنِ الْحَدِيثِ(٥)، وَمَدَارُ ذَلِكَ الْحَدِيثِ عَلَى الزُّهْرِيِّ وَأَنْكَرَهُ الزُّهْرِيُّ، وَجَوَّزَ النِّكَاحَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ(١).

---

(١) انظر: ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج١/٢٤).

(٢) أخرجه **الترمذي** في سننه، كتاب أبواب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي (ج٢/٣٩٨)، **وأبو داود** في سننه، كتاب في النكاح، باب في الولي (ج٢/٢٢٩)، **وابن ماجه** في سننه، كتاب أبواب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي (ج١/٦٠٥) **ثلاثتهم** عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. **قلت:** والحديث صحيح صححه الألباني. **وقال الترمذي:** هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الحُفَّاظِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ نَحْوَ هَذَا.

(٣) **قال المطرزي:** الافتيات الاستبداد بالرأي، افتعال من الفوت السبق، وفي حديث عبد الرحمن بن أبي بكر: أمثلي يُفتات عليه في بناته؟ مبنياً للمفعول، أي: لا يُصلَحُ أمرُهن بغير إذني. انظر: المغرب، "فوت".

(٤) **أي:** إن المنذر سيُملّك أمر ابنتك لك، بمعنى أنه سيجعل أمرها بيدك.

(٥) **قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ:** فَلَقِيت الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْته عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، فَقُلْت لَهُ: إنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى حَدَّثَنَا بِهِ عَنْك، قَالَ: فَأَثْنَى عَلَى سُلَيْمَانَ خَيْرًا، وَقَالَ: أَخْشَى أَنْ يَكُونَ وَهِمَ عَلَيَّ، **قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ:** وَهَذَا حَدِيثٌ جَلِيلٌ، وَعَلَيْهِ الِاعْتِمَادُ فِي إبْطَالِ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ الْكِبَارُ مِنْ النَّاسِ، مِنْهُمْ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَلَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثٍ آخَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ، انْتَهَى كَلَامُهُ. **وَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي "مُسْنَدِهِ"، وَزَادَ فِيهِ:** قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: ثُمَّ لَقِيت الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْته عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، **قَالَ التِّرْمِذِيُّ:** وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: ثُمَّ لَقِيت الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْته عَنْهُ، فَأَنْكَرَهُ، فَضَعَّفُوا الْحَدِيثَ مِنْ أَجْلِ هَذَا. **الزيلعي، نصب الراية (ج٣/١٨٥). وقد قَالَ**

قالت الأحناف: وَمِنْ مَذْهَبِ عائشة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: جَوَازُ النِّكَاحِ بِغَيْرِ وَلِيٍّ وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ: مَا رُوِيَ أَنَّهَا زَوَّجَتْ بِنْتَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَإِذَا كَانَ مَذْهَبُهَا فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا فَكَيْفَ تَرْوِي حَدِيثًا لَا تَعْمَلُ بِهِ(٢)؟ ...

قَالَ الطَّحَاوِيّ: " ثمَّ لَو ثَبت هَذَا عَن الزُّهْرِيّ لَكَانَ قد رُوِيَ عَن عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا مَا يُخَالف ذَلِك "(٣).

وفي مسألة العقل رد الفقهاء حديث لمخالفته عمل الصحابة؛ قال مالك: دية اليهودي والنصراني ستة آلاف درهم لقوله ﷺ : "عقل الكافر نصف عقل المسلم(٤)".

قال المَرْغِياني (٥٩٣هـ): ولنا قوله ﷺ : "دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار(٥)" وكذلك قضى أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وما رُوِّيناه أشهر مما رواه مالك فإنه ظهر به

ابن حبان: هَذَا خَبَرٍ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكِمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ، أَوْ لا أصل له بحكاية حكاها ابن علية عن ابن جُرَيْجٍ فِي عَقِبِ هَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ الزُّهْرِيَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وليس هذا مما يهي الخبر بمثله، وَذَلِكَ أَنَّ الْخَيِّرَ الْفَاضِلَ الْمُتْقِنَ الضَّابِطَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ، ثُمَّ يَنْسَاهُ، وَإِذَا سُئِلَ عَنْهُ لَمْ يَعْرِفْهُ، فَلَيْسَ بِنِسْيَانِهِ الشَّيْءَ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ بِدَالٍّ عَلَى بُطْلَانِ أَصْلِ الْخَبَرِ. **ابن حبان، صحيح ابن حبان(ج٩/٣٨٥).**

(١) السرخسي، المبسوط (ج٥/١٢).

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ج٢/٢٤٩).

(٣) الطحاوي، شرح معاني الآثار (ج٢/٢١٥).

(٤) **أخرجه الترمذي** في سننه، كتاب أبواب الديات، باب ما جاء في دية الكافر(ج٤/٢٥)، بلفظ: «دِيَةُ عَقْلِ الكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ عَقْلِ المُؤْمِنِ»، **وأبو داود** في سننه، كتاب الديات، باب في دية الذمي (ج٤/١٩٤) بلفظ: «دِيَةُ الْمُعَاهِدِ نِصْفُ دِيَةِ الْحُرِّ» ، **والنسائي** في سننه، كتاب القسامة، باب كم دية الكافر (ج٨/٤٥)، بلفظ: «عَقْلُ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ وَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى»، **وابن ماجه** في سننه، كتاب أبواب الديات، باب دية الكافر(ج٣/٦٦١) بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى"، **أربعتهم** من طريق عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. وحسنه الألباني.

(٥) **أخرجه أبو داود**، المراسيل، كتاب: الطهارة، باب: دية الذمي (ص٢١٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "دِيَةُ كُلِّ ذِي عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ أَلْفُ دِينَارٍ"، **وَوَقَفَهُ الشَّافِعِيُّ** فِي مُسْنَدِهِ، كتاب: الديات والقصاص (ص٣٤٤)، عَلَى سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: "دِيَةُ كُلِّ مُعَاهَدٍ فِي عَهْدِهِ أَلْفُ دِينَارٍ".

عمل الصحابة رضي الله عنهم والله أعلم(1). فرجح الأحناف حديث "دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار" وذلك لموافقته عمل الصحابة، وردوا الحديث الآخر(2) لمخالفته عمل الصحابة.

وحديث جابر ﷺ: (أن النبي ﷺ جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة بأذان وإقامتين لم يسبح بينهما(3). قد عارضه حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: "**أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ**(4)"

قال القُدُوري (٤٢٨هـ): وقد وافق حديث ابن عمر عمل الصحابة. روى أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي جعفر، قال: (اتفق علي وعبد الله بن مسعود: أن صلاة الجمع بأذان وإقامة)، وروي الأسود، عن عمر بن الخطاب مثله، وقد بينَّا ذلك من فعل ابن عمر، ومتى تعارض عن النبي ﷺ خبران، كان الذي وافقه عمل الصحابة أو عمل السلف منهما أولى(5).

٧. عرض السُّنَّة على الأصول العامة.

أي عرضها على القواعد الكلية المأخوذة من النصوص الشرعية. **قال ابن الجوزي (٥٩٧هـ):** "... فكل حديث رأيته يخالف المعقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره(6)".

قلت: ليس هذا المقياس بمتفق عليه بين الفقهاء. **قال ابن القيم (٧٥١هـ) في معرض قوله عن حديث المصراة:** "وَالْحَدِيثُ مُوَافِقٌ لِأُصُولِ الشَّرِيعَةِ وَقَوَاعِدِهَا، وَلَوْ خَالَفَهَا لَكَانَ أَصْلًا بِنَفْسِهِ، كَمَا أَنَّ غَيْرَهُ أَصْلٌ بِنَفْسِهِ، وَأُصُولُ الشَّرْعِ لَا يُضْرَبُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ"(7).

ولكن من خلال الاستقراء وجدنا أن بعض الفقهاء يردُّون الأحاديث لمخالفتها للأصول العامة ومن ذلك:

- **حَدِيثُ عَائِشَةَ قَالَتْ:** «كَانَتِ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا. فَأَتَى أُسَامَةَ أَهْلُهَا فَكَلَّمُوهُ، فَكَلَّمَ أُسَامَةُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا أُسَامَةُ، لَا أَرَاكَ تَتَكَلَّمُ

---

(1) المَرْغِيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي (ج٤/٤٦١).

(2) يقصد به الحديث السابق: "عقل الكافر نصف عقل المؤمن".

(3) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ (ج٢/٨٨٦).

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب متى يصلى الفجر بجمع؟ (ج٢/١١٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ (ج٢/٨٨٦).

(5) القُدُوري، التجريد (ج٤/١٩١٦).

(6) ابن الجوزي، الموضوعات (ج١/٦١٠).

(7) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج٢/١٥).

فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ! ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَقَالَ: " إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُهَا(١)» .

قال ابن رشد (٥٩٥هـ): وَرَدَّ الْجُمْهُورُ هَذَا الْحَدِيثَ؛ لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُعَارَ مَأْمُونٌ، وَأَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَضْلًا أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حِرْزٍ، قَالُوا: وَفِي الْحَدِيثِ حَذْفٌ، وَهُوَ أَنَّهَا سَرَقَتْ مَعَ أَنَّهَا جَحَدَتْ(٢).

- وقد ردَّ بعض المالكية حديث: "**ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ**(٣)".

قَالَ اللَّخْمِيُّ: وَالْحَدِيثُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ حَيًّا ثُمَّ مَاتَ بِمَوْتِ الْأُمِّ فَإِنَّمَا مَاتَ خَنْقًا(٤).

- **وقد ردَّ الإمام مالك حديث:** "من مات وعليه صوم صام عنه وليه(٥)" لمنافاته للأصل القرآني الكلي الذي تدل عليه الآية الكريمة: ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾ (سورة النجم:٣٩)(٦).

٨. عرض السنة على ما تعم به البلوى.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود (ج١٣١٦/٣).

(٢) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج٢٢٩/٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند من حديث جابر (ج٤٤٢/١٧)، والدارقطني في السنن (ج٢٧٤/٤)، والبيهقي في السنن (ج٣٣٥/٩).

(٤) القرافي، الذخيرة (ج١٢٩/٤).

(٥) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الصوم، باب: من مات وعليه صوم (ج٣٥/٣) رقم (١٩٥٢). ومسلم، صحيح مسلم، كتاب: الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت (ج٨٠٣/٢) رقم(١١٤٧).

(٦) انظر: الشاطبي، الموافقات في أصول الفقه (ج٢٢/٣). **قال الخطابي:** هذا فيمن لزمه فرض الصوم إما نذراً وإما قضاء عن رمضان فائت مثل أن يكون مسافراً فيقدم وأمكنه القضاء ففرط فيه حتى مات أو يكون مريضاً فيبرأ ولا يقضي. وإلى ظاهر هذا الحديث ذهب أحمد وإسحاق وقالا يصوم عنه وليه، وهو قول أهل الظاهر. وتأوله بعض أهل العلم فقال معناه أن يطعم عنه وليه فإذا فعل ذلك فكأنه قد صام عنه وسمي الإطعام صياما على سبيل المجاز والاتساع إذ كان الطعام قد ينوب عنه، وقد قال سبحانه {أو عدل ذلك صياما} [المائدة: ٩٥] فدل على أنهما يتناوبان. وذهب مالك والشافعي إلى أنه لا يجوز صيام أحد عن أحد وهو قول أصحاب الرأي وقاسوه على الصلاة ونظائرها من أعمال البدن التي لا مدخل للمال فيها. **الخطابي، معالم السنن (ج١٢٢/٢)**

ويقصد بما تعم به البلوى: أي ما تمس الحاجة إليه في كل الأحوال[1].

اخْتَلَفَ الأُصُولِيُّونَ فِي خَبَرِ الْوَاحِدِ فِيمَا تَعُمُّ فِيهِ الْبَلْوَى، هَل يُوجِبُ الْعَمَل أَمْ لاَ ؟ فَذَهَبَ عَامَّةُ الأُصُولِيِّينَ إِلَى أَنَّهُ يُقْبَل خَبَرُ الْوَاحِدِ إِذَا صَحَّ سَنَدُهُ، وَلَوْ كَانَ مُخَالِفًا لِمَا تَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الأَكْثَرُ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ، **وَقَال الْحَنَفِيَّةُ:** إِنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ فِيمَا يَتَكَرَّرُ وُقُوعُهُ وَتَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى، لاَ يُثْبِتُ الْوُجُوبَ دُونَ اشْتِهَارٍ أَوْ تَلَقِّي الأُمَّةِ بِالْقَبُول. لأِنَّ مَا تَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى يَكْثُرُ السُّؤَال عَنْهُ مِنْ حَيْثُ احْتِيَاجُ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَتَقْضِي الْعَادَةُ بِنَقْلِهِ مُتَوَاتِرًا ، لِتَوَفُّرِ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ، فَلاَ يُعْمَل بِالآْحَادِ فيه[2].

ومن الأحاديث التي ردَّها الأحناف لمخالفتها هذا المقياس: حديث بُسْرة بنت صفوان أنها سمعت النبي ﷺ يقولُ: "مَن مَسّ ذَكرَه فليَتَوضأ[3]". **قال السرخسي (٤٨٣هـ):** لم نعمل بحديث الوضوء من مس الذكر، لأن بُسْرة تفردت بروايته مع عموم الحاجة لهم إلى معرفته، فالقول بأن النبي ﷺ خصها بتعليم هذا الحكم، مع أنها لا تحتاج إليه ولم يعلمه سائر الصحابة ﷺ مع شدة حاجتهم إليه شبه المحال[4].

- وردَّ الكاساني حديث الاستسقاء "أَنَّ النبي ﷺ صلى بِجَمَاعَةٍ في الِاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَيْنِ[5]"؛ **فقال:** وَمَا رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى بِجَمَاعَةٍ حَدِيثٌ شَاذٌّ وَرَدَ فِي مَحِلِّ الشُّهْرَةِ؛ لِأَنَّ الِاسْتِسْقَاءَ يَكُونُ بِمَلَأٍ مِنْ النَّاسِ ، وَمِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ يُرَجَّحُ كَذِبُهُ عَلَى صِدْقِهِ، أَوْ وَهْمُهُ عَلَى ضَبْطِهِ فَلَا يَكُونُ مَقْبُولًا مَعَ أَنَّ هَذَا مِمَّا تَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى فِي دِيَارِهِمْ، وَمَا تَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى يَحْتَاجُ الْخَاصُّ وَالْعَامُّ إلَى مَعْرِفَتِهِ لَا يُقْبَلُ فِيهِ الشَّاذُّ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ [6].

---

(1) علاء الدين الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (ج٣/١٦).

(2) انظر: ابن نظام، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (ج٣/٢٦٨)، و علاء الدين الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (ج٣/١٦).

(3) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك (ج١/١٣١)، والنسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر (ج١/١٠٠)، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مس الذكر (ج١/١٦١)، ومالك في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب الوضوء من مس الفرج (ج٢/٥٧)، وأحمد في المسند(ج ٤٥/٢٦٥). **قلت:** والحديث صحيح.

(٤) انظر: السرخسي، أصول السرخسي (ج١/٣٦٨).

(5) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني عن ابْن عَبَّاسٍ ﷺ قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا مُتَذَلِّلًا فَخَطَبَ، وَلَمْ يَخْطُبْ كَخُطْبَتِكُمْ هَذِهِ، فَدَعَا وَصَلَّى كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ رَكْعَتَيْنِ»، قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ: أَقَبْلَ الْخُطْبَةِ صَلَّى أَمْ بَعْدَهَا؟ قَالَ: «لَا أَدْرِي». عبد الرزاق الصنعاني، المصنف (ج٣/٨٤).

(6) أبو بكر الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ج٣/١٢١).

٩. **الاستئناس بالمعقول لتعضيد النص**؛ وهذا أسلوب من أساليب الإقناع. والإمام الشافعي بسعة علمه وفكره، كشف كثيرًا من هذه المعاني المعقولة، واستخدمها في إقناع مخالفيه. **ومن ذلك حديث:** عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "(١). **قال الشافعي:** فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ فَمَا الْمَعْقُولُ فِي أَنَّهُ لَيْسَ بِنَجِسٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَدَأَ خَلْقَ آدَمَ مِنْ مَاءٍ وَطِينٍ وَجَعَلَهُمَا جَمِيعًا طَهَارَةً، الْمَاءُ، وَالطِّينُ فِي حَالِ الْإِعْوَازِ مِنْ الْمَاءِ طَهَارَةٌ، وَهَذَا أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي خَلْقٍ أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا وَغَيْرَ نَجِسٍ وَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَنِي آدَمَ مِنْ الْمَاءِ الدَّافِقِ فَكَانَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَعَزَّ وَأَجَلَّ مِنْ أَنْ يَبْتَدِئَ خَلْقًا مِنْ نَجَسٍ(٢).

وكذا الأحناف استأنسوا بالمعقول لتعضيد النص: ومن ذلك حديث عبادة ﷺ **قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:** «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ أَتَى بِهِنَّ وَلَمْ يُضَيِّعْ مِنْ حَقِّهِنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ؛ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ؛ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إنْ شَاءَ عَذَّبَهُ؛ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ(٣)» ، **قال أبو بكر الكاساني (٥٨٧هـ):** وَعَلَيْهِ إجْمَاعُ الْأُمَّةِ؛ فَإِنَّ الْأُمَّةَ أَجْمَعَتْ عَلَى فَرْضِيَّةِ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ. **وَأَمَّا الْمَعْقُولُ؛ فَمِنْ وُجُوهٍ: أَحَدُهَا:** أَنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ إنَّمَا وَجَبَتْ شُكْرًا لِلنِّعَمِ مِنْهَا: نِعْمَةُ الْخِلْقَةِ؛ حَيْثُ فَضَّلَ الْجَوْهَرَ الْإِنْسِيَّ بِالتَّصْوِيرِ عَلَى أَحْسَنِ صُورَةٍ، وَأَحْسَنِ تَقْوِيمٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾ [سورة غافر: ٦٤] وَقَالَ ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [سورة التين: ٤] ، فَأَمَرَ بِاسْتِعْمَالِ هَذِهِ النِّعْمَةِ فِي خِدْمَةِ الْمُنْعِمِ شُكْرًا لِمَا أَنْعَمَ، إذْ شُكْرُ النِّعْمَةِ: اسْتِعْمَالُهَا فِي خِدْمَةِ الْمُنْعِمِ **وَمِنْهَا:** أَنَّ الصَّلَاةَ – وَكُلَّ عِبَادَةٍ – خِدْمَةُ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ، وَخِدْمَةُ الْمَوْلَى عَلَى الْعَبْدِ لَا تَكُونُ إلَّا فَرْضًا. **وَمِنْهَا:** أَنَّهَا مَانِعَةٌ لِلْمُصَلِّي عَنْ ارْتِكَابِ الْمَعَاصِي؛ لِأَنَّهُ إذَا أَقَامَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ خَاشِعًا مُتَذَلِّلًا مُسْتَشْعِرًا هَيْبَةَ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ خَائِفًا تَقْصِيرَهُ فِي عِبَادَتِهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ عَصَمَهُ ذَلِكَ عَنْ اقْتِحَامِ الْمَعَاصِي وَالِامْتِنَاعُ عَنْ الْمَعْصِيَةِ فَرْضٌ(٤).

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم المني (ج١/٢٣٨).

(٢) الشافعي، الأم (ج١/٧٣).

(٣)أخرجه الإمام مالك في الموطأ (ج ١/١٢٣) بسند صحيح، **وأخرجه أبو داود** في سننه، كتاب الصلاة، باب فيمن لم يوتر (ج٢/٦٢)، **وابن ماجه** في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس (ج١/٤٤٩)كلاهما عن الإمام مالك. وتابعه الإمام أحمد في المسند (ج٣٠/٢٨٨).

(٤) أبو بكر الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ج١/٩٠).

وأيضًا في حال اختلاف الأحاديث يعمل يصار إلى المعقول للتوفيق أو الترجيح، ومن أمثلة ذلك: حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: "**أَنَّهُ صَلَّى بِعَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ وَقَامَ وَسَطَهُمَا، وَقَالَ هَكَذَا صَنَعَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**"(١).

- وروي: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَنَسٍ وَالْيَتِيمِ وَأَقَامَهُمَا خَلْفَهُ**(٢)».

قال أبو بكر الكاساني (٥٨٧هـ): وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ وَهِيَ قَوْلُهُ: صَنَعَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ تُرْوَ فِي عَامَّةِ الرِّوَايَاتِ فَلَمْ يَثْبُتْ وَبَقِيَ مُجَرَّدُ الْفِعْلِ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى ضِيقِ الْمَكَانِ. وَلَوْ ثَبَتَتْ الزِّيَادَةُ فَهِيَ أَيْضًا مَحْمُولَةٌ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ أَيْ: هَكَذَا صَنَعَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ضِيقِ الْمَكَانِ، عَلَى أَنَّ الْأَحَادِيثَ إنْ تَعَارَضَتْ وَجَبَ الْمَصِيرُ إلَى الْمَعْقُولِ الَّذِي لِأَجْلِهِ يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ، وَهُوَ مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ يَتَقَدَّمُ لِئَلَّا يَشْتَبِهَ حَالُهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ، غَيْرَ أَنَّ هَهُنَا لَوْ قَامَ الْإِمَامُ وَسَطَهُمَا لَا يُكْرَهُ لِوُرُودِ الْأَثَرِ وَكَوْنِ التَّأْوِيلِ مِنْ بَابِ الِاجْتِهَادِ(٣).

- **حديث**: «أَنَّهُ ﷺ رَجَمَ مَاعِزًا وَالْغَامِدِيَّةَ بِإِقْرَارِهِمَا(٤)» **قال الزيلعي (٧٦٢هـ)**: الْأُمَّةَ أَجْمَعَتْ عَلَى أَنَّ الْإِقْرَارَ حُجَّةٌ فِي حَقِّ نَفْسِهِ حَتَّى أَوْجَبُوا عَلَيْهِ الْحُدُودَ وَالْقِصَاصَ بِإِقْرَارِهِ، ... وَأَمَّا الْمَعْقُولُ

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد مواضع الصلاة، باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق(ج١/٣٧٩). عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: "أَصَلَّى مَنْ خَلْفَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَامَ بَيْنَهُمَا، وَجَعَلَ أَحَدَهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ رَكَعْنَا، فَوَضَعْنَا أَيْدِيَنَا عَلَى رُكَبِنَا فَضَرَبَ أَيْدِيَنَا، ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ".

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصير (ج١/٨٦). ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الجماعة في نافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها (ج١/٤٥٧). كلاهما بنحوه.

(٣) أبو بكر الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ج١/١٥٨).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا (ج٥/١٢٠). **قال الإمام مسلم**: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَتَقَارَبَا فِى لَفْظِ الْحَدِيثِ - حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الأَسْلَمِىَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِى وَزَنَيْتُ وَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِى. فَرَدَّهُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى قَدْ زَنَيْتُ. فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ « أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا ». فَقَالُوا مَا نَعْلَمُهُ إِلاَّ وَفِىَّ الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَا فِيمَا نُرَى فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ وَلاَ بِعَقْلِهِ فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. قَالَ فَجَاءَتِ الْغَامِدِيَّةُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِى. وَإِنَّهُ رَدَّهَا فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَرُدُّنِى لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِى كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا فَوَاللَّهِ إِنِّى لَحُبْلَى. قَالَ « إِمَّا لاَ فَاذْهَبِى حَتَّى تَلِدِى ». فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِىِّ فِى خِرْقَةٍ قَالَتْ هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ. قَالَ « اذْهَبِى فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ ». فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِىِّ فِى يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ فَقَالَتْ هَذَا يَا نَبِىَّ اللَّهِ قَدْ فَطَمْتُهُ وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ. فَدَفَعَ الصَّبِىَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ

فَلِأَنَّ الْعَاقِلَ لَا يُقِرُّ عَلَى نَفْسِهِ كَاذِبًا بِمَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ فَتَرَجَّحَتْ جِهَةُ الصِّدْقِ فِي حَقِّ نَفْسِهِ لِعَدَمِ التُّهْمَةِ وَكَمَالِ الْوِلَايَةِ[1].

فَرَجَمُوهَا فَيُقْبِلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا فَسَمِعَ نَبِىُّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا فَقَالَ « مَهْلاً يَا خَالِدُ فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ ». ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ.

(1) فخر الدين الزيلعي الحنفي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (ج٥/٣).

الخلاصة:

أهم الضوابط المشتركة بين المحدثين والمؤرخين والفقهاء ما يلي:

- العرض على القرآن الكريم.
- الاحتكام إلى العقل.

أهم الضوابط المشتركة بين المحدثين والفقهاء ما يلي:

- العرض على القرآن الكريم.
- العرض على السنة الصحيحة.
- العرض على الأصول الشرعية.
- الاحتكام إلى العقل.

أهم الضوابط المشتركة بين المحدثين والمؤرخين ما يلي:

- العرض على القرآن الكريم.
- الاحتكام إلى العقل.
- العرض على الوقائع والحقائق التاريخية.
- العرض على الحس والمشاهدة.
- العرض على قواعد اللغة العربية.
- عرض المتن على سائر الروايات.

من خلال ما سبق يتضح وجود اتفاق إلى حد كبير في ضوابط نقد المتون عند كل من: المحدثين والمؤرخين؛ بينما كان الاتفاق أقل بين المحدثين والفقهاء وذلك حسب اهتمامات كل فن؛ فيهتم الفقهاء بالأحكام الشرعية فكانت الضوابط تميل إلى ما يتعلق بالأحكام الشرعية.

بينما يهتم المؤرخون بسرد القصص والروايات، وتوافقت إلى حد كبير مع قصص وروايات السير التي هي جانب من اهتمامات المحدثين؛ لذلك نجد توافقا كبيرا في الضوابط بين المحدثين والمؤوخين.

الفصل الثالث

مميزات نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء.

الفصل الثالث

مميزات نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء.

بعد التتبع لمناهج كل من المحدثين والمؤرخين والفقهاء في نقدهم للمتون؛ يمكن تلخيص بعض المميزات التي تميز كل منهما عن الأخر.

المبحث الأول: مميزات نقد المتون عند المحدثين.

بعد التتبع لمنهج المحدثين في نقدهم للمتون؛ يمكننا تلخيص بعض المميِّزات التي اتَّسم بها منهجهم في النَّقد، وتكمن هذه المميِّزات فيما يلي:

١. **سمو أهداف نقد المتون عند المحدثين؛ فالغرض** الأساسي من النقد هو التوجيه نحو الصواب، وتمييز الصحيح عن غيره.

وتأصيل ذلك انتقاد الرسول ﷺ للنفر الثلاثة الذين تقالوا عبادة النبي ﷺ كما ورد في صحيح البخاري عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: "جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ(١) إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا(٢) فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ (قَدْ غَفَرَ اللهُ) لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"(٣).

وقد حذا نقاد الحديث حذو الرسول ﷺ في هذا الهدف السامي.

٢. **بيان غريب ألفاظ الحديث؛** فقد اجتهد علماء الحديث في بيان غريب ألفاظ الحديث؛ ليبينوا صحيح المتون من سقيمها؛ فيدفعون عنها الخطأ المزعوم حتى يضعوا المتن في إطاره الصحيح حتى لا يفهم فهمًا سقيمًا يفسد معناه.

قال ابن قتيبة(٢٧٦هـ): "وقد كان تَعرُّف هذا وأشباهِه عسيراً فيما مضى على من طَلَبه؛ لحاجته إلى أنْ يسأل عنه أهل اللغة. ومن يكمل فَهْمُه منهم ليُفَسِّر غريبَ الحديث وَفْتقِ معانيه وإِظهارِ

---

(١) الرهط : العصابة دون العشرة. الزمخشري، الفائق في غريب الحديث (ج٢/٩٦).

(٢) تَقالُّوها :أي اسْتَقلُّوها وهو تَفاعُلٌ من القِلَّة، يقال : تَقَلَّلَ الشيءَ واسْتَقَلَّه وتَقالَّه : إذا رآه قليلاً. ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر (ج٤/ ١٦٠).

(٣) صحيح البخاري، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ٧/٢ ح(٥٠٦٣).

غوامضه قليل. فأما زماننا هذا فقد كُفِي حملةُ الحديث مؤونةَ التفسير والبحث بما ألَّفه أبو عبيد[1]"[2].

فقد عقب ابن الأثير على حديث: فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنْ الْخَصَاصَةِ[3] وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ[4] حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ أَوْ مَجَانُونَ فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً قَالَ فَضَالَةُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"[5].

فقال ابن الأثير: المجانين جمع تكسير لمجنون وأما مجانون فشاذ كما شذ شياطون في شياطين وقد قريء "واتبعوا ما تتلوا الشياطون"[6]. فبيَّن أن كلمة مجانون فصيحة لكنها شاذة وبذلك يرتفع الظن بالخطأ.

٣. الدِّقة العلميَّة:

اتسم منهج المحدثين في نقدهم للمتون بالدِّقة العلميَّة البالغة، ومن مظاهر دقتهم العلميَّة ما يلي:

- **ينتقدون كلمة واحدة من المتن فحسب ويصححون ما تبقى منه؛** ومن ذلك ما أخرجه البيهقي عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى يَخْرُجُ مَاشِيًا، وَتُحْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَرْبَةُ ثُمَّ تُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ ، يَتَّخِذُهَا سُتْرَةً ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُبْنَى الدُّورُ فِي

([1]) يقصد: أبو عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤هـ في كتابه "غريب الحديث".

([2]) ابن قتيبة، غريب الحديث (ج١/١٥٠).

([3]) الخَصَاصَة: أي الجُوع والضّعف . وأصلُها الفَقرُ والحاجَةُ إلى الشيء. ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر (ج٢/ ٣٧).

(٤) **الصُّفَّةُ:** بِضَمِّ الصَّادِ الْمُشَدَّدَةِ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ – مَكَانٌ مُظَلَّلٌ فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَإِلَيْهَا يُنْسَبُ أَهْل الصُّفَّةِ، وَقيل سموا أَصْحَاب الصّفة لأَنهم كَانُوا يصفونَ على بَاب الْمَسْجِد لأَنهم كَانُوا غرباء لَا منَازِل لَهُم. وَهُمْ أَنَاسٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَكْثَرُهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَنَازِل وَلاَ مَأْوًى، أَنْزَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَسَمَّاهُمْ أَهْل الصُّفَّةِ . انظر: القاضي عياض، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (ج٢/ ٥٠).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه الترمذي، كتاب أبواب الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ (ج٤/١٧٩)، **وقال الترمذي:** هذا حديث صحيح. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ج٣٩/ ٣٦٤)، والبزار في مسنده – البحر الزخار (ج٩/ ٢٠٥)، والطبراني في المعجم الكبير (ج١٨/ ٣١٠)، وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (ج١/ ٣٣٩) **جميعهم** من طريق: أبي عبد الرحمن المقرئ عن حَيْوَة، عن أَبي هَانِئٍ، عن أَبي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عن فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ.

([6]) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (ج١/٣٠٩).

الْمُصَلَّى ، قَالَ: وَفَعَلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ "[١]. قال البيهقي معقبا على متن هذه الرواية: قَوْلُهُ " مَاشِيًا " غَرِيبٌ ، لَمْ أَكْتُبْهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ، فَأَمَّا سَائِرُ أَلْفَاظِهِ فَمَشْهُورَةٌ[٢].

- **وفي حديث الترمذي:** "أن رسول الله ﷺ دَخَلَ مكة يوم الفتح وعبد الله بن رواحة بين يديه ينشد...". **قال ابن القَيِّم رحمه الله:** "وهذا وَهْمٌ؛ فإنَّ ابن رواحة قُتِلَ في هذه الغزوة – يعني مؤتة – وهي قبل الفتح بأربعة أشهر، وإنما كان يُنْشَدُ بين يديه شِعْرُ ابن رواحة، وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل النقل"[٣].

٤. نقد متون الحديث منهج أصيل بدأ في عهد النبي ﷺ ، مرورًا بزمن الصحابة والتابعين، وصولا إلى عصرنا.

٥. نشأ نقد المتون قبل نقد السند؛ وذلك في عصر الصحابة ﷺ؛ لحاجتهم إليه لأن صحة السند مفروغ منها، حيث إن جميع الرواة الذين يروون الحديث في وقتهم كلهم عدول عدلهم الله من فوق سبع سماوات.

٦. **النزاهة العلمية؛** فقد تمتع المحدثون بنزاهةٍ علميَّة رفيعة، فلا يُصدرون حُكْمًا على مروي إلا لبيان حقيقة أمره؛ فيذكر ما له وما عليه، مجتنبين اتباع الهوى، أو المجاملة أو المداهنة في نقدهم، مبتعَدِيّن كلَّ البعد عن أي مؤثرٍ خارجي من علاقة أو قرابة أو نحو ذلك؛ فبيان أحوال الرواية وكشف الكذَّابين واجب ديني، من أجل الدفاع عن الدين وسنَّة رسول الله (ﷺ)[٤].

قَالَ شُعْبَة (١٩٣هـ): "سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي مَا حَدَّثني سُفيان عَن شَيْخٍ بشَيْءٍ فَسَأَلْتُهُ إلاَّ وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثني"[٥].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: صلاة العيدين، باب: المشي إلى العيدين (ج٣/٣٩٨)

(٢) المرجع السابق(ج٣/٣٩٨)

(٣) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد (ج٣/٣٨٦). والحديث أخرجه الترمذي في سننه، كتاب أبواب الأدب، باب ما جاء في إنشاد الشعر (ج٤/٤٣٦) ح(٢٨٤٧). والنسائي في سننه، كتاب مناسك الحج، باب إنشاد الشعر في الحرم، والمشي بين يدي الإمام(ج٥/٢٠٢) كلاهما من طريق عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس ﷺ .

(٤) انظر: إكرام الله إمداد الحق، الإمام علي بن المديني ومنهجه في نقد الرجال (ص ٤٩٣).

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج١/١٧٠)

قال الخطيب (٤٦٣هـ): لقد برهن النقاد المتتبعون لأحوال الراوي والمروي عن نزاهة وتجرد كبيرين، وتخلوا عن الأهواء والشهوات والمحاباة، فهذا يحيى بن معين ينعت عبيد بن إسحاق العطار بأنه كَذَّاب. وكان صديقا له، وحين سأله عبد الخالق بن منصور عن علي بن قرين قال له: كذاب، فقال له: يا أبا زكريا إنه ليذكر أنه كثير التعاهد لكم، فرد قائلا: صدق إنه ليكثر التعاهد لنا، ولكني أستحي من الله أن أقول إلا الحق(١).

ومن النزاهة العلمية التوقف عن صدور الأحكام عند الشك أو عدم التأكد؛ وهذا ما بينه **الشيخ مصطفى السباعي(١٣٨٤هـ)** رحمه الله عندما اعترض على **أحمد أمين(١٣٧٣هـ)** في تعليقه **على حديث:** "مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرُّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ ، وَلاَ سِحْر ".(٢) فقال أحمد أمين(٣): يؤخذ عليهم _ أي المحدثين_ أنهم عُنوا بالسند أكثر من عنايتهم بالمتن؛ فقد يكون السند مدلَّسًا تدليسًا متقنًا فيقبلونه، مع أن العقل والواقع يأبيانه. وذكر الحديث السابق كمثال للأحاديث المقبولة عند المحدثين مع أنها تخالف العقل.

ردّ عليه الشيخ مصطفى السباعي رحمه الله :

"إذا كان الطب الحديث لم يوفق في اكتشاف سائر خواص العجوة حتى الآن، أفليس من الخطأ التسرع إلى الحُكْمِ بوضعه، وهل اِدَّعَى أحد أن الطب انتهى إلى غايته، أو أنه اكتشف كل خاصة لكل من المأكولات والمشروبات والنباتات والثمار التي في الدنيا؟ إنك لا تشك معي في أن إقدام مؤلف " فجر الإسلام " على القطع بتكذيب هذا الحديث جُرْأَةٌ بالغة منه، لا يمكن أن تقبل في المحيط العلمي بأي حال، ما دام سنده صحيحاً بلا نزاع، وما دام متنه صحيحًا على وجه الإجمال، ولا يضره بعد ذلك أن الطب لم يكتشف حتى الآن بقية ما دل عليه من خواص العجوة، ويقيني أنه لو كان في الحجاز معاهد طبية راقية، أو لو كان تمر العالية موجوداً عند الغَرْبِيِّينَ، لاستطاع التحليل الطبي الحديث أن يكتشف فيه خواص كثيرة، ولعله يستطيع أن يكتشف هذه الخاصة العجيبة، إن لم يكن اليوم، ففي المستقبل إن شاء الله(٤) "

٧. **نقد المتون عند المحدثين لم يقتصر على بيان نقاط الضعف؛** بل اشتمل أيضًا على توثيق للمتون بذكر براهين تؤكد صحتها. ومن الأمثلة على ذلك:

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد (ج١٢/٥١).

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: العجوة (ج٧/ ١٠٤)، مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الأشربة، باب: فضل تمر المدينة (ج٦/ ١٢٣)

(٣) أحمد أمين، ظهر الإسلام (ج٢/٤٨).

(٤) مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع (ص٢٨٥).

حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لاَ تَعْصِنِي فَيَقُولُ أَبُوهُ فَالْيَوْمَ لاَ أَعْصِيكَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لاَ تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ فَأَىُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى إِنِّي حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ ثُمَّ يُقَالُ يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّار [1].

قال ابن حجر(٨٥٢هـ): قَوْلُهُ: "يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ" هَذَا مُوَافِقٌ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ فِي تَسْمِيَةِ وَالِدِ إِبْرَاهِيمَ وَقَدْ سَبَقَتْ نِسْبَتُهُ فِي تَرْجَمَةِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ [2].﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ﴾. {الأنعام:٧٤}.

قَوْلُهُ: وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قترة وغبرة هَذَا مُوَافق لظَاهِر الْقُرْآن ﴿وُجُوه يَوْمئِذٍ عَلَيْهَا غبرة ترهقها قترة﴾ {عبس:٤٠-٤١} أَيْ يَغْشَاهَا قَتَرَةٌ فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْغَبَرَةَ الْغُبَارُ مِنَ التُّرَابِ وَالْقَتَرَةُ السَّوَادُ الْكَائِنُ عَنِ الْكَآبَةِ [3].

٨. ومن مميزات منهجم استعمالهم الكناية:

ومن أمثلة ذلك ما يلي:

ومثال ذلك عندما سئل عبد الله بن المبارك أن يحدث بحديث إبراهيم الخُوزي [4] فأبَى أن يحدِّث عنه. فقال له عبد العزيز بن أبي رِزْمة [5]: حدثه يا أبا عبد الرحمن فقال : تأمرني أن أعود في ذنب تبت منه [6]. وهو بذلك يكنِّي عن اتهامه لأحاديثه بالمكذوبة.

---

(1) البخاري، صحيح البخاري (ج٤/ ١٦٩). **قال بدر الدين العينى:** قَوْله: **(قترة)** أَي: سَواد الدُّخان، **(وغبرة)** أَي: غُبَار، وَلَا يرْوى أوحش من اجْتِمَاع الغبرة والسواد فِي الْوَجْه. قوله: **(بذيخ)** بِكَسْر الذَّال الْمُعْجَمَة وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف قَوْله وبالخاء الْمُعْجَمَة: ذكر الضبع الْكثير الشّعْر. قوله:**(متلطخ)** صفة الذّبْح أَي متلطخ بالرجيع أَو بالطين أَو بِالدَّمِ، وحملت إِبْرَاهِيم الرأفة على أَن يشفع فِيهِ، فأري لَهُ على خلاف منظره ليتبرأ مِنْهُ، وَفِي رِوَايَة أُخْرَى: يُوجد بحجرة إِبْرَاهِيم، عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام، فَانْتزع مِنْهُ إِبْرَاهِيم عَلَيْهِ السَّلَام. **العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج١٥/٢٤٤).**

(2) ابن حجر، فتح الباري (ج٨/ ٤٩٩)

(3) المرجع السابق.

(4) إبراهيم بن يزيد الخُوزي: بضم المعجمة وبالزاي أبو إسماعيل المكي مولى بني أمية متروك الحديث مات سنة ١٥١هـ. **ابن حجر، تقريب التهذيب (ج١/١١٨).**

(5) عبد العزيز بن أبي رِزْمة: بكسر الراء وسكون الزاي اليشكري مولاهم أبو محمد المروزي ثقة من التاسعة مات سنة ٢٠٦هـ . **ابن حجر، تقريب التهذيب (ج١/٦١١).**

(6) أبو زرعة الرازي، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي (ج٢/٥٤٤).

٩. **الأمانـة العلميَّـة**؛ مـن أبـرز سـمات مـنهج نقاد الحديث الصـدق والأمانـة فـي حكمهـم علـى الأحاديث، وكانت أحكامهم صادرة عن علم محيط بمجموع الروايات؛ فإذا لم يكن لديه علم، أو لم يتبيَّن له وجه الصواب؛ فلا يتردَّد في إعلان ذلك؛ **فقد قال الشيخ الألباني رحمه الله:** "لا بد لي من كلمة حق أبديها أداء للأمانة العلمية، وتبرئة للذمة، وهي أن الباحث الفقيه لا يسعه إلا أن يعترف بحقيقة علمية، عبر عنها الإمام الشافعي رحمه الله فيما روي عنه من قوله: أبى الله أن يتم إلا كتابه، لذلك أنكر العلماء بعض الكلمات وقعت خطأ من أحد الرواة في بعض الأحاديث الصحيحة، فلا بأس من التذكير ببعضها"(١).

ومن مظاهر أمانتهم العلميَّة ما يلي:

- **إن لم يكن لديه علم لا يتردد في إعلان ذلك وظهر ذلك في:**

قول ابن عَدِيّ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنا أَبُو سَمُرَةَ أَحْمَدَ بْنُ سَالِمِ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيى بْنِ سَعِيد عَنْ نَافِعٍ، عنِ ابْنِ عُمَر، قَال: قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِنَّ اللَّهَ لَيَبْتَلِيَ عَبْدَهُ بِالْبَلاءِ وَالْهَمِّ وَالْغَمِّ، حَتَّى يَتْرُكَهُ مِنْ ذَنْبِهِ كَالْفِضَّةِ الْمُصَفَّى"(٢). **قَالَ ابن عَدِيّ:** هَذَا الْحَدِيثُ لا أَعْرِفُهُ(٣).

- **سؤال الأئمة عن أحوال الأحاديث إذا لم يتبيَّن لهم؛** فكثيرًا ما كان النُّقَّاد يسألون بعضهم البعض ويبيِّنون ذلك في كتبهم، وأمثلة ذلك كثير في كتب السؤالات مثل:

قال البَرْقاني: سألت عن حديث نافع بن سليمان عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة: "الإمام ضامن(٤)..."(٥) **قال الدارقطني:** يُترَك هذا الحديث(٦).

---

(١) الألباني، مختصر صحيح البخاري (ج٢/٥).

(٢) أخرجه ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج١/٢٧٧). وقال **محمد بن طاهر المقدسي:** هذا الحديث رواه أحمد بن سالم من ولد سمرة : عن هشيم، عن يحيى بن سعيد عن نافع، عن ابن عمر. وأحمد هذا منكر الحديث، وليس بالمعروف. محمد بن طاهر المقدسي، ذخيرة الحفاظ (ج١/ ٥٨٩).

(٣) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج١/٢٧٧).

(٤) قوله: الإمام ضامن، أي: إن صلاة المقتدين به في عهدته، وصحتها مقرونة بصحة صلاته، فهو ضامن لهم صحة صلاتهم. انظر: ابن الجوزي، غريب الحديث (ج٢/٢٠).

(٥) أخرجه **أبو داود** في سننه، كتاب: الصلاة، باب: ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت (ج١/١٤٣) **والإمام أحمد** في المسند (ج ٢/٢٣٢)، **كلاهما** من طريق الأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. بسند ضعيف لوجود رجل مبهم، **وأخرجه الترمذي** في سننه، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن (ج١/٢٨٢)، **وأحمد** في المسند (ج٢/٢٨٤، ٣٢) **كلاهما** عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. بسند صحيح.

(٦) الدارقطني، سؤالات البرقاني للدارقطني (ج١/٦٣).

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث: "لا تطرقوا الطير في أوكارها[١] فإن الليل أمان لها[٢]". **قال أبو حاتم:** يقال إن هذا الحديث مما أُدخل على عبد الرزاق، وهو حديث موضوع"[٣].

١٠. نقد المتون عند المحدثين يتكامل مع نقد السند؛ فقد اهتم علماء الحديث بنقد المتن كاهتمامهم بنقد السند.

قال العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي [٤] رحمه الله: "من تتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجمهم، وكتب العلل؛ وجد كثيراً من الأحاديث التي يطلق الأئمة عليها: "حديث منكر، باطل، شبه موضوع، موضوع"، وكثيراً ما يقولون في الراوي: "يحدث بالمناكير، صاحب مناكير، عنده مناكير، منكر الحديث"، ومن أمعن النظر وجد أكثر ذلك من جهة المعنى، ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم، والطعن فيمن جاء بمنكر، صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو خلل. فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده فوجدوا ما يبين وهنه فيذكرونه، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن"[٥].

وليس بالضرورة صحة السند تستلزم صحة المتن لاحتمال وجود علة أو شذوذ فيه ، وكذلك فإن ضعف السند لا يلزم منه ضعف المتن لاحتمال أن يكون المتن قد صح من طريق أخرى. وهناك الكثير من الأحاديث حكم عليها النقاد بصحة السند مع ضعف المتن، والعكس صحيح.

١١. نقد المتون عند المحدثين منهج له قواعد عامة ومنهجية علمية منضبطة يسير عليها، وظهر ذلك جليًّا من خلال الجانب التطبيقي للعلماء؛ **يقول الدكتور أسد رستم:** "وأول من نظم

---

(١) وَكْر الطائر أي: عشه. ابن منظور، لسان العرب (ج٥/٢٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج٣/١٣١).

(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث (ج١/١٣٧).

(٤) عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي: فقيه من العلماء، نسبته إلى (بني المعلم) من بلاد عتمة، باليمن، ولد ونشأ في عتمة، وسافر إلى جيزان (سنة ١٣٢٩هـ) في إمارة محمد بن علي الإدريسي، بعسير، وتولى رئاسة القضاة ولقب بشيخ الإسلام، وبعد موت الإدريسي (١٣٤١ هـ) سافر إلى الهند وعمل في دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، مصححا كتب الحديث والتاريخ (حوالي سنة ١٣٤٥) زهاء ربع قرن، وعاد إلى مكة (١٣٧١هـ) فعين أمينا لمكتبة الحرم المكي (١٣٧٢هـ) إلى أن شوهد فيها منكبا على بعض الكتب وقد فارق الحياة. انظر: الزركلي، الأعلام (ج٣/٣٤٢).

(٥) المعلمي، الأنوار الكاشفة (ص٢٦٣_٢٦٤).

نقد الرِّوايات التَّاريخيَّة ووضع القواعد لذلك علماء الدِّين الإسلاميّ؛ فإنهم اضطروا اضطرارًا إلى الاعتناء بأقوال النبي ﷺ ، وأفعاله لفهم القرآن... فانبروا لجمع الأحاديث ودرسها وتدقيقها..."[1].

فهذا الإمام ابن أبي حاتم يقرر هنا معايير صحة الحديث عند علماء الحديث في كتاب خصصه لأقوال علماء الجرح والتعَدِيّل في نقلة الأخبار ورواتها، وهو هنا يجعل النظر النقدي في المتن ركيزة أساسية في الحكم على الحديث؛ **فقال في آخر تقدمته:** "جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي من أهل الفهم منهم ومعه دفتر فعرضه عليّ فقلت في بعضها: هذا حديث خطأ قد دخل لصاحبه حديث في حديث، **وقلت في بعضه:** هذا حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح. **فقال لي:** من أين علمت أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذب ؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت وأني كذبت في حديث كذا؟ **فقلت:** لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو؟ غير أني أعلم ان هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب، **فقال:** تدعي الغيب ؟ **قال قلت:** ما هذا ادعاء الغيب. **قال:** فما الدليل على ما تقول؟ **قلت:** سل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف ولم نقله إلا بفهم. **قال:** من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ **قلت:** أبو زرعة ، **قال:** ويقول أبو زرعة مثل ما قلت ؟ **قلت:** نعم. **قال:** هذا عجب، فأخذ فكتب في كاغد[2] ألفاظي في تلك الأحاديث ثم رجع إليَّ وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فما قلت أنه باطل **قال أبو زرعة:** هو كذب، **قلت:** الكذب والباطل واحد، وما قلت أنه كذب **قال أبو زرعة:** هو باطل، وما قلت أنه منكر **قال:** هو منكر، كما قلت، وما قلت أنه صحاح **قال أبو زرعة:** صحاح؛ **فقال:** ما أعجب هذا، تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما، **فقلت:** فقد علمت أنا لم نجازف وإنما قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينا..."[3]. **ثم قال:** "تُعرفُ جودةُ الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلَّف عنه في الحُمرة والصفاء؛ عُلِم أنه مغشوش، ويُعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره فإن خالفه في الماء والصلابة عُلِم أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلامًا يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته [4]".

---

(1) أسد رستم، مصطلح التاريخ (ص٥).

(2) الكاغَدُ -بفتح الغين- أي: القِرْطاسُ. انظر: الفيروز أبادي، القاموس المحيط (ص٣١٥)، ومرتضى، الزَّبيدي، تاج العروس (ج٩/١١٠).

(3) ابن أبي حاتم، مقدمة الجرح والتعديل(ص٣١٥).

(4) المرجع السابق(ص٣١٥).

قلت: فبيَّن أبو حاتم الرازي أن أقواله ليست من منطلق ذاتي بل هي معتمدة على معايير موضوعية، وأكد ذلك بالأدلة المنهجية القوية التي ردَّت السائل إلى صوابه، وتأكد الرجل بنفسه عن طريق اختبار مطابقة كلام أبي حاتم مع غيره من العلماء، وكانت النتيجة أن تطابق حكم أبي حاتم مع حكم العالم الآخر.

١٢. تميز نقد المتون عند المحدثين باستخدام أسلوب الإقناع العقلي بالتحليل والاستنتاج العلمي؛ وظهر ذلك جليًّا في تعليق الجُوزْجاني على حديث عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ السَّلُولِيِّ(١)، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ تَطَوُّعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُوهُ. فَقُلْنَا: أَخْبِرْنَا بِهِ نَأْخُذْ مِنْهُ مَا اسْتَطَعْنَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ يُمْهِلُ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا –يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ– مِقْدَارِهَا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ هَاهُنَا –يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ– قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا –يَعْنِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ– مِقْدَارَهَا مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ هَاهُنَا قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ. **قَالَ عَلِيٌّ:** فَتِلْكَ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً، تَطَوُّعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ، وَقَلَّ مَنْ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا(٢).

علّق أبو إسحاق الجُوزْجاني على ذلك قائلاً: "فيا لعباد الله أما كان ينبغي لأحدٍ من أصحاب النَّبي (ﷺ) وأزواجه يحكي هذه الركعات؛ إذ هم معه في دهرهم، والحكاية عن عائشة (رضي الله عنها) في الاثنتي عشرة ركعة من السُّنَّة، وابن عمر(رضي الله عنه) عشر ركعات، والعامَّة من الأمَّة أو من شاء الله قد عرفوا ركعات السُّنَّة الاثنتي عشرة، منها باللَّيل ومنها بالنَّهار؛ فإن قال قائل: كم من حديث لم يروه إلا واحد؟ قيل: صدقت كان النَّبي (ﷺ) يجلس فيتكلم بالكلمة من الحكمة لعله لا يعود لها آخر دهره؛ فيحفظها عنه رجل وهذه ركعات كما قال عاصم: كان يداوم عليها فلا يشتبهان(٣).

---

(١) السَلُولي: بفتح السين المهملة وضم اللام الأولى، هذه النسبة إلى بنى سلول، وهي قبيلة نزلت الكوفة فصارت محلة معروفة بها لنزولهم إياها. السمعاني، الأنساب (ج١٨٨/٧).

(٢) أخرجه **الترمذي**، في سننه، كتاب: الصلاة، باب: كيف كان تطوع النبي ﷺ بالنهار (ج٧٣٦/١) ح:٥٩٨، ٥٩٩ ، عن مَحْمُود بْنُ غَيْلَانَ عن وَهْب بْنُ جَرِيرٍ، عن شُعْبَة، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، **وابن ماجه في سننه**، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار (ج٣٤٧/٢)، ح: ١١٥١، **والإمام أحمد** في مسنده (ج٧٩/٢) **كلاهما (ابن ماجه وأحمد)** عن وَكِيع عن أبيه، وسُفْيَانُ، وإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ السَّلُولِيِّ، قلت: والحديث حسن.

(٣) الجُوزْجاني، أحوال الرجال (ص ٤٤–٤٥)، ترجمة (١١).

وقد ردَّ الخطيب أيضًا حديث سلمان الذي رواه بسنده: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْلَى الْكُتَّابَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: " هَذَا مَا فَادَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ، فَدَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَشْهَلِ الْيَهُودِيِّ ثُمَّ الْقُرَظِيِّ بِغَرْسِ ثَلاثِ مِائَةِ نَخْلَةٍ وَأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً ذَهَبًا. وَقَدْ بَرِئَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ لِثَمَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَوَلاؤُهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، فَلَيْسَ لأَحَدٍ عَلَى سَلْمَانَ سَبِيلٌ ". **شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ:** أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْيَمَانِ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ، وَبِلالٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ الاثْنَيْنِ فِي جُمَادَى الأُولَى مِنْ سَنَةِ مُهَاجَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(١).

علَّق الخطيب بقوله: في هذا الحديث نظر، وذلك أن أول مشاهد سلمان مع رسول الله ﷺ غزوة الخندق، وكانت في السنة الخامسة من الهجرة، ولو كان تخلص سلمان من الرِّق في السنة الأولى من الهجرة لم يفته شيء من المغازي مع رسول الله ﷺ فإن التاريخ بالهجرة لم يكن في عهد رسول الله ﷺ وأول من أرَّخ بها عُمَر بْن الخطاب رضي الله عنه في خلافته، والله أعلم(٢).

١٣. إجمالهم عدد من الروايات في الحكم:

من مميِّزات منهج المحدثين -رحمهم الله- أنهم قد يجمعون أكثر من حديث في حكم واحد لما بينهم من تقارب في الأحوال، وتماثل في الدرجة العلميَّة. والأمثلة التَّالية تكشف لنا هذا المنهج عندهم:

قال ابن القيم:

- "وَكُلُّ "حَدِيثٍ فِيهِ "يَا حُمَيْرَاءُ" أو ذكر "الحميراء" فهو كذب مختلق"(٣).
- "أَحَادِيثُ الْحَمَامِ -بِالتَّخْفِيفِ- لا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ"(٤).

١٤. النَّقد المطلق والنَّقد المقيد:

يتبيَّن من خلال الاستقراء لنقد المحدثين أن نقد المتون ينقسم إلى قسمين رئيسين:

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (ج٣٩/١٤٦)بسند حسن، دون ذكر الشهود، والطبراني في المعجم الكبير (ج٦/٢٢٨)، كلاهما بنحوه، والبيهقي في السنن الكبرى (ج١٠/٥٤٢). بمعناه

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١/٥١٧).

(٣) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص:٥٦).

(٤) المصدر السابق (ص: ١٠٦).

أ. **النقد المطلق**، وهو أن يحكم على الحديث بوصفٍ عام مطلق، وهذا الاستعمال هو الغالب في النقد كأن يقولون: حديث صحيح؛ أي صحيح المتن والإسناد.

ب. **النقد المقيد**، وهو أن يحكم على الحديث مقيدًا بجانب معين. مثل: أن يقول المتن صحيح والسند ضعيف.

١٥. استخدامهم مصطلحات مختلفة للتعبير عن حكم الحديث: صحيح، حسن، حسن صحيح، صالح، جيد...

– **قَالَ الْحُمَيْدِيُّ**: حدثنا سُفْيَانُ، حدثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ **وَكَانَ مِنْ جَيِّدِ** مَا يَرْوِيهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعٍ»[١].

– **أخرج الترمذي** بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوِ الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، أَوْ نَحْوَ هَذَا، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ. **قال الترمذي**: هَذَا حَدِيثٌ **حَسَنٌ صَحِيحٌ**[٢].

– **أخرج الدارقطني** حديث ابْنِ مَسْعُودٍ " كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ: هِيَ الشَّرْبَةُ الَّتِي تُسْكِرُكَ[٣]". **قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ**: هَذَا حَدِيثٌ **بَاطِلٌ**[٤].

١٦. تميز نقد المتون عند المحدثين ببيان أسباب الخطأ في الحديث؛ فتارة يبينون أنه خطأ متعمَّد أي مزوَّر، وتارة يبينون أنه مجرد وهم، وتارة يبينون أنه خطأ في الفهم أو رواية بالمعنى.

---

(١) الحميدي، المسند (ج١/٢٧٣). وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها (ج ٥/٥٥) ح(٣٨٩٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تزويج الأب البكر الصغيرة (ج٢/١٠٣٨) ح(١٤٢٢).

(٢) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب: أبواب الطهارة، باب: ما جاء في فضل الطهور (ج١/٥٢). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء (ج١/٢١٥).

(٣) أخرجه **الدارقطني** في سننه (ج٥/٤٥١) **والبيهقي** في السنن الكبرى (ج٨/٥١٨) **كلاهما** من طريق أَبي سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُشْكَانَ الْمَرْوَزِيُّ، عن عَبْد اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ عن الْعَبَّاس بْنُ زُرَارَةَ عن جَرِيرٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

(٤) الدارقطني، سنن الدارقطني (ج٥/٤٥١)

فقد أبطل الخطيب البغدادي(٤٦٣هـ) الكتاب الذي ادعى فيه اليهود أن رسول الله ﷺ أسقط الجزية عن يهود خيبر، فورد في المنتظم: "وكان قد أظهر بعض اليهود كتابًا وادعى أنه كتاب رسول الله ﷺ بإسقاط الجزية عن أهل خيبر وفيه شهادات الصحابة وإن خط علي بن أبي طالب فيه، فعرضه رئيس الرؤساء ابن مُسلِمة[١] على أبي بكر الخطيب؛ فقال هذا مزوَّر. قيل: من أين لك؟ قال: في الكتاب شهادة معاوية بن أبي سفيان ومعاوية أسلم يوم الفتح وخيبر كانت في سنة سبع وفيه شهادة سعد بن معاذ وكان قد مات يوم الخندق فاستحسن ذلك منه"[٢].

وفي حديث ابن عمر عن النبي ﷺ : "قال من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وتكبيرها فقد أدرك الصلاة[٣]". **قال ابن عَدِيّ(٣٦٥هـ):** وهذا الحديث خالف بقية في إسناده ومتنه ... وفي المتن قال: "**من صلاة الجمعة**"، والثقات رووه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكروا الجمعة[٤]. **قلت:** وفي هذا الحديث صرح الإمام ابن عدي أن الخطأ في الحديث يكمن في إدراج كلمة ليس منه.

١٧. **يبيِّنون أصح ما في الباب؛** وهذا لا يعني بالضرورة أنه صحيح؛ فقولهم: هذا أصح ما في الباب فيعنون أنه أفضل ما في الباب، وقد يكون حسنًا وقد يكون صحيحًا؛ بل قد يكون ضعيفًا أيضًا لكنه أخف ضعفًا من سائر مرويات الباب.

قال الترمذي عن حديث "لاَ تُقْبَلُ صَلاَةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلاَ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ[٥]": هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ[٦].

أخرج الحاكم بسنده عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ فَتَبِعْتُهُ أَمْشِي وَرَاءَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ حَتَّى دَخَلَ نَخْلًا فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ وَأَنَا وَرَاءَهُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَوَفَّاهُ فَأَقْبَلْتُ أَمْشِي حَتَّى جِئْتُهُ فَطَأْطَأْتُ رَأْسِي أَنْظُرُ فِي

---

(١) ابن مُسلِمة بضم الميم وكسر اللام، وهو: أبو القاسم علي بن الحسن بن مسلمة، استوزره أمير المؤمنين القائم بأمر الله ﷺ ، ولقب رئيس الرؤساء. **ابن ماكولا، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ج٧/١٩٥).**

(٢) ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (ج٨/٢٦٥).

(٣) أخرجه النسائي، سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة (ج٣/١١٢)، وحكم الألباني بشذوذه.

(٤) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال(ج٢/٧٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة(ج١/٢٠٤) ح:٢٢٤. والغُلول: من غَلّ يَغُلّ بالضم، وهو الخيانة في المَغْنم والسرقة من الغَنيمة. **ابن منظور. لسان العرب (ج٥/٣٢٨٦).**

(٦) الترمذي، سنن الترمذي (ج١/٥١).

وَجْهِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: "مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ" فَقُلْتُ: لَمَّا أَطَلْتَ السُّجُودَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ تُوُفِّيَ نَفْسُكَ فَجِئْتُ أَنْظُرُ، فَقَالَ: "إِنِّي لَمَّا دَخَلْتُ النَّخْلَ لَقِيتُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ[(١)]" . **قال الحاكم:** "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَا أَعْلَمُ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ أَصَحُّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ"[(٢)].

١٨. **التزام الأدب في النقد؛** فلم يخرج هؤلاء العلماء في نقدهم وأحكامهم عن آداب البحث العلمي الصحيح، وكانوا مع ذلك يأمرون طلابهم بالتزام الأدب في نقدهم، يقول المزني، تلميذ الشافعي . رحمهما الله تعالي: "سمعني الشافعي يوماً وأنا أقول: "فلان كذاب"، فقال لي: "يا إبراهيم: إكس ألفاظك أحسنها، ولا تقل كذاب، ولكن قل حديثه ليس بشيء"[(٣)].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (ج١/٣٣٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (ج٥/١١٧).

(٢) الحاكم، المستدرك على الصحيحين(ج١/٣٣٢).

(٣) السخاوي، فتح المغيث (ج١/٣٧١).

المبحث الثاني: مميزات نقد المتون عند المؤرخين

بعد التتبع لمنهج المؤرخين في نقدهم لمتون الروايات؛ يمكننا تلخيص بعض المميِّزات التي اتَّسم بها منهجهم في النَّقد، وتكمن هذه المميِّزات فيما يلي:

١. **معياريَّة**[١] **النقد**؛ فالنقد التاريخي يخضع لمقاييس محددة يُقيَّم من خلالها لأنه مَعْنيًّا بحركة الزمان، وما فيه من أيديولوجيات[٢] واقعيَّة محسوسة. ومن أهم المعايير التي يخضع إليها النقد التاريخي معيار المنطق والعقل، وكذا معيار موافقه أيديولوجيات ذلك الزمان، فقد نقد ابن خلدون قصة العبَّاسة لأنها منافية لعقائد وفلسفات الشعب في ذلك الوقت[٣].

٢. **تأثر النقد بالاتجاه العلمي التجريبي**؛ قال مجير الدين الحنبلي العليمي: "وأما ذرع المسجد فقد اجتهدت في تحريره وتوليت ذلك بنفسي وقيس بحضوري بالحبال فكان طوله قبلة بشمال من السور القبلي عند المحراب المعروف بمحراب داود عليه السلام إلى صدر الرِواق[٤] الشمالي عند باب الأسباط ستمائة وستين ذراعًا بذراع العمل التي تذرع الأبنية به في عصرنا. وهذا القياس

---

(١) **أي**: إخضاع الأشياء لمقاييس محدَّدة تُقَيَّم من خلالها ، واللاَّمِعياريَّة : فُقدان التَّنظيم الطَّبيعيّ أو القانونيّ. انظر: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة (ج٢/١٥٨٣).

(٢) جمع أيديولوجيّة وهي: مجموعة الآراء والأفكار والعقائد والفلسفات التي يؤمن بها شعب أو أمّة أو حزب أو جماعة.

(٣) **قال ابن خلدون**: "ومن الحكايات المدخولة للمؤرخين ما ينقلونه كافة في سبب نكبة الرشيد للبرامكة من قصة العباسة أخته مع جعفر بن يحيى بن خالد مولاه وأنه لِكَلَفِه – أي لتعلقه_ بمكانهما من معاقرته– أي ملازمتها والإدمان عليها– إياهما الخمر أذن لهما في عقد النكاح دون الخلوة حرصًا على اجتماعهما في مجلسه وأن العباسة تحيلت عليه في التماس الخلوة به لما شغفها من حبه حتى واقعها (زعموا في حالة السكر). فحملت ووشي بذلك للرشيد فاستغضب. **واستنكر ابن خلدون ذلك بقوله**: "وهيهات ذلك من منصب العباسة في دينها وأبويها وجلالها وأنها بنت عبد الله بن عباس ليس بينها وبينه إلا أربعة رجال هم أشراف الدين وعظماء الملة من بعده ... فأين يطلب الصون والعفاف إذا ذهب عنها، أو أين توجد الطهارة والذكاء إذا فقدا من بيتها... ولو نظر المتأمل في ذلك نظر المنصف وقاس العباسة بابنة ملك من عظماء ملوك زمانه لاستنكف لها عن مثله مع مولى من موالي دولتها وفي سلطان قومها واستنكره ولج في تكذيبه وأين قدر العباسة والرشيد من الناس وإنما نكب البرامكة ما كان من استبدادهم على الدولة واحتجافهم _ أي حوزتهم واستخلاصهم_أموال الجباية حتى كان الرشيد يطلب اليسير من المال فلا يصل إليه فغلبوه على أمره وشاركوه في سلطانه". ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر(ج١/١٨).

(٤) رِواق البيت: أي سقف في مقدمته. انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج٣/١٧٨٠).

المذكور هنا مخالف لما تقدم عند ذكر صفة المسجد التي كان عليها في زمن عبد الملك بن مروان وقد تقدم هناك ذكر قياسه على أنواع مختلفة ليس في أحدها ما يوافق الآخر والظاهر أن الأذرعة المقاس بها مختلفة بحسب اصطلاح كل زمان ويحتمل ان يكون بعضها بذراع الحديد وبعضها بذراع اليد والله أعلم"(١).

٣. **النقد التاريخي عملية شاملة؛ تشمل** دراسة علمية تقوم على بحوث تفصيلية لعلاقات الناس بأوطانهم، وأممهم، وعصورهم وآبائهم وأمهاتهم، وأسرهم، وتربياتهم، وأمزجتهم، وثقافاتهم، وتكويناتهم المادية، الجسمية، وخواصهم النفسية والعقلية، وعلاقاتهم بأصدقائهم، ومعارفهم، والتعرف على كل ما يتصل بهم من عادات وأفكار(٢).

قال لانجلو(٣): "فالنقد ككل فن عملي، يقوم على التعود على بعض الأفعال، وأثناء التعلم، وقبل أن تتمكن العادة يضطر المرء إلى التفكير في كل فعل على حدة قبل أدائه، وتفصيل الحركات. أما إذا تمكنت العادة فإن الأفعال تصبح سهلة سريعة... ونقد الوثيقة لا يمكن أن يتم جملة. بل القاعدة ينبغي أن تكون: تحليلها على عناصرها لاستخلاص كل الأقوال المستقلة التي تتألف منها، وفحص كل منها على حدة(٤)".

٤. **النقد التاريخي مستمد من القواعد العامة التقليدية لزمن الناقد،** فالمرء ابن بيئته؛ **فيقول لانسون**(٥): "الخصائص التي تميز العبقرية الفردية ليست أجمل ما في تلك العبقرية وأعظمها لذاتها، بل لأنها تشمل في حناياها الحياة الجماعية لعصر أو هيئة وترمز لها أي تمثلها. ومن ثم

---

(١) مجير الدين العليمي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل (ج٢/ ٢٤).

(٢) انظر: صبري فوزي، تحقيب الأدب العربي قراءة نقدية أبجدياته وإشكالياته (بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الأول لكلية اللغة العربية بالمنوفية عن العقل وعلوم اللغة العربية).

(٣) هو: شارل فيكتور لانجلو؛ مؤرخ وباحث في منهج التاريخ، فرنسي، ولد سنة ١٨٦٣م، تكون على يديه جيل من المؤرخين وأمناء المحفوظات والمكتبات، وصنف كشافا لكشافات المحفوظات المتعلقة بتاريخ فرنسا . انظر: عبد الرحمن بدوي، مقدمة النقد التاريخي (ص ٩).

(٤) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية-ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٢٥).

(٥) هو: أستاذ للأدب الفرنسي، ولد سنة ١٨٥٧م، تخرجت على يديه أجيال من الأدباء والباحثين، له كتاب ضخم عن تاريخ الآداب الفرنسية منذ نشأتها إلى القرن العشرين. انظر: محمد مندور، مقدمة منهج البحث في الأدب واللغة، (ص٨).

وجب علينا أن نحاول معرفة كل تلك الإنسانية التي أفصحت عن نفسها خلال كبار الكتاب، كل تلك التضاريس الفكرية أو العاطفية الإنسانية أو القومية التي يرشدوننا على اتجاهها وقيمها"(١).

٥. **أحكام النقد التاريخي منصبة بشكل كبير على الأرقام والإحصائيات والأنساب؛** كثيراً ما يقع المؤرخون في الوهم والغلط عندما يكون الخبر متعلقاً بالأرقام والإحصائيات، كإحصاء الجيوش، أو أموال الخراج، وبعض الناس عندهم ولع بتضخيم الأرقام، فيذكرون أشياء تصادم العقل والبديهيات. **قال ابن خلدون**(٢): وكثيرا ما وقع للمؤرّخين والمفسّرين وأئمّة النّقل من المغالط في الحكايات والوقائع فضلّوا عن الحق وتاهوا في بيداء الوهم والغلط ولا سيّما في إحصاء الأعداد من الأموال والعساكر إذا عرضت في الحكايات إذ هي مظنّة الكذب ومطيّة الهذر ولا بدّ من ردّها إلى الأصول وعرضها على القواعد.

قال لانجلو: "الحيطة في كل الأرقام الضخمة وكل الأوصاف المتعلقة بالعرف عن شعب من الشعوب؛ فمن المحتمل أن يكون المؤلف قد حصل على أرقامه عن طريق عملية تخمينية للتقدير وهي حالة معتادة فيما يتصل بتقدير عدد المحاربين أو القتلى في المعارك"(٣).

٦. **لم يقتصر النقد التاريخي على ذكر العيوب بل اشتمل المدح أيضًا: قال ابن كثير عن ابن سيد الناس**(٤):"وَقَدْ جَمَعَ سِيرَةً حَسَنَةً (٥) فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَشَرَحَ قطعة حسنة مِنْ أَوَّلِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ"(٦)

٧. **التوقف عن إصدار الأحكام عند عدم التأكد أو عدم المعرفة.**

---

(١) لانسون، مقالة منهج البحث في تاريخ الآداب – ترجمة محمد مندور في النقد المنهي عند العرب (ص٤٠٠)

(٢) ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (ج١/١٣).

(٣) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية–ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٣٨).

(٤) هو: فَتْحُ الدِّينِ بْنُ سَيِّدِ النَّاسِ الْحَافِظُ العلامة البارع، فتح الدين بن أبي الفتح محمد بن الإمام أبي عمرو محمد ابن الْإِمَامِ الْحَافِظِ الْخَطِيبِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يحيى بن سَيِّدِ النَّاسِ الرَّبَعِيُّ الْيَعْمُرِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ الْإِشْبِيلِيُّ ثُمَّ الْمِصْرِيُّ، وُلِدَ سنة ٦٧١هـ. (ابن كثير، البداية والنهاية ج١٤/١٩٦).

(٥) يقصد كتاب: عيون الاثر في فنون المغازي والشمائل والسير.

(٦) ابن كثير، البداية والنهاية (ج١٤/١٩٦).

ومن ذلك ظاهرة الأشعار التي يرويها ابن إسحاق في السيرة في مرحلة ما قبل المبعث وفي مرحلة الدعوة بمكة وأبرزها قصيدة أبي طالب اللامية وقد أورد منها ما يزيد على تسعين بيتاً **وقال ابن كثير عنها:** هذه قصيدة عظيمة بليغة جداً لا يستطيع أن يقولها إلا من نسبت إليه وهي أفحل من المعلقات السبع وأبلغ في تأدية المعنى منها جميعاً. والذي نفهمه من هذا الكلام أن ابن كثير يؤيد نسبتها إلى أبي طالب لكنه لم يذكر قرائن جلية تؤيد نسبتها إلى عصر السيرة المكية ولم يورد طرقاً أخرى للقصيدة. وذُكِر أن ابن إسحاق هجَّنَ الشعرَ وأفسده وقبل الناس مِنْهُ أشعارًا لا أصل لها، وكان يعتذر من ذَلِكَ ويقول: "لا علم لِي بالشعر إنما أوتي بِهِ جملة"(١).

٨. الدقة والموضوعية في النقد.

فالناقد يجب أن يكون في وضع يسمح له بأن يرى بالدقة، وبدون أية مصلحة عملية أو أية رغبة في الوصول إلى نتيجة معلومة أو أية فكرة سابقة عن النتيجة. فينبغي بالنسبة إلى كل قول خاص التساؤل عما إذا كان هذا القول صادرا عن فكرة سابقة في ذهن الناقد عن الناس أو عن نوع معين من الوقائع(٢).

٩. النقد التاريخي ينفي الوهم دون إثبات اليقين.

قال لانجلو: النقد لا يفعل أكثر من أنه يقضي على المعلومات الوهمية، دون أن يقدم معلومات يقينية، والنتائج الثابتة الوحيدة هي نتائج سلبية (٣).

١٠. النقد التاريخي أصبح غريزيًا.

يقول لانجلو: تصبح مسائل النقد غريزية، فيكتسب الإنسان مسلكًا عقليًّا تحليليًّا منهجيًّا مرتابًا لا يوقر شيئًا مقدمًا، وهذا المسلك هو المسمى عادة باسم مستتر هو: "الحس النقدي" وما هو إلا عادة النقد اللاشعورية.(٤).

١١. النقد التاريخي قد يبين أسباب أخطاء المؤرخين.

قال لانجلو: يمكن التمييز بين نقد الأمانة وهدفه معرفة ما إذا كان مؤلف الوثيقة لم يكذب، وبين نقد الدقة وهدفه معرفة ما إذا كان لم يخطئ.(٥).

---

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام (ج٩/٣٨٧)

(٢) انظر: لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية-ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٣٥).

(٣) لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية-ترجمة عبد الرحمن بدوي (ص١٥٢).

(٤) المرجع السابق (ص١٤٩).

(٥) المرجع السابق (ص١٢٨).

المبحث الثالث: مميزات نقد المتون عند الفقهاء.

قنن الفقهاء منهج النقد في الفقه، ورسموا خطواته العلمية، وبرز ذلك في كثير من أقوالهم ومصنفاتهم. ولقد تميز نقد المتون عند الفقهاء بميزات عديدة منها:

١. من الملامح البارزة، والخصائص الواضحة في منهج النقد عند الفقهاء توافق المنهج التطبيقي مع النظري في انسجام وتكامل يتجلى هذا تمامًا في المبحث السابق.

٢. ظهرت بوادر النقد في المذهب المالكي مع الإمام مالك ﷺ إذ كان ينهج سبيل النقد في أحاديث موطئه، حتى أصبحت تقل عن الستمائة في النسخ المتأخرة، بعد أن كان يضم عشرة آلاف حديث في نسخه الأولى، **قال عتيق الزبيري**(١): "وضع مالك الموطأ على نحو من عشرة آلاف حديث فلم يزل ينظر فيه، ويسقط منه حتى بقي هذا ولو بقي قليلاً لأسقطه كله" أي من شدة التحري(٢).

٣. **لم تخصص كتب للنقد الفقهي خاصة**، وإنما اتخذت الجهود الفقهية منحى الترتيب والتمييز في الروايات والأقوال، وتمحيص التخريجات... وكل هذا كان خاضعًا لوظيفة الشرح والتعليق على مصادر المذهب.

٤. **الأمانة والصدق في النقد**؛ ومن مقتضيات ذلك: نسبة القول لصاحبه. **قال سفيان الثوري (١٦١هـ)**: إنَّ نِسْبَةَ الْفَائِدَةِ إِلَى مُفِيدِهَا مِنْ الصِّدْقِ فِي الْعِلْمِ وَشُكْرِهِ، وَإِنَّ السُّكُوتَ عَنْ ذَلِكَ مِنْ الْكَذِبِ فِي الْعِلْمِ وَكُفْرِهِ. وَأَمِيلُ إلَى الْبَسْطِ وَالْإِيضَاحِ وَالْبَيَانِ حِرْصًا عَلَى إيصَالِ الْفَائِدَةِ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَإِذَا ذَكَرْت نُقُولًا مُخْتَلِفَةً ذَكَرْت مُحَصِّلَهَا آخِرًا وَإِنْ طَالَ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ فَلَا يَنْبَغِي لِلنَّاظِرِ فِيهِ أَنْ يَسْأَمَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ فَائِدَةً عَظِيمَةً(٣).

٥. **الموضوعيَّة في النقد**؛ وظهر ذلك في تحليل النصوص تحليلاً علميًّا يبيِّنون أبعاد النص، وتفسيراته، ومفهوماته، وفرضياته بتجرد وموضوعية كاملة، دون حجر أو تضييق أو تحيُّز؛ إذ من

---

(١) هو: عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ صُدَيْقِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَيُكَنَّى أَبَا بَكْرٍ وَأُمُّهُ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ عَتِيقِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، كَانَ لَزُومًا لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَدْ كَتَبَ عَنْهُ كُتُبَهُ الْمُوَطَّأَ وَغَيْرَهُ ، وَلَمْ يَزَلْ عَتِيقٌ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ. انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج٥/٤٣٩).

(٢) انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك(ج٢/٧٣).

(٣) الحطَّاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (ج١/٤).

المبادئ العلمية المقررة بين علماء الإسلام "لا نحصر المعنى فيما فهمناه نحن من الكتاب أو السنة دون ما فهمه غيرنا، وذلك ليكون باب الفهم مفتوحًا لغيرنا..."[١].

٦. **حرص الفقهاء على تنقيح النقول بمقابلتها بالأصول**؛ اهتمام الفقهاء الأوائل بتطبيق منهج النقد الفقهي وتأسيسه على أصول معتمدة يمثل اللبنة الأولى في تحرير المادة العلمية. ومن ذلك ما صنعه الإمام سحنون بن سعيد[٢] الذي تلقى كتاب "الأَسَديَّة"[٣] عن أسد بن الفرات[٤]؛ فلاحظ ضعف عزو رواياتها، واختلاط مسائلها، وعدم تذييلها بالآثار، وعدم مقابلتها بأصول ابن القاسم[٥] التي سمعها من مالك فرحل بها إليه ليتحقق نقولها، وليتقن عزو مسائلها طرحًا للشك فهذبَا الأسَدية[٦].

٧. **للنقد الفقهي رؤية متكاملة**؛ سواء في ناحية تنقيح الأقوال، وتصحيح رواتها، وتحقيق ألفاظها، وتتبع آثارها، وتمييز المشهور والراجح من الأقوال، والتنبيه على ضعيفها وشاذها، وتصنيف الأقوال المتعارضة من حيث قبولها واعتمادها؛ فكان النقد الفقهي عندهم في نقد الروايات والأقوال من ناحية إسنادها أحيانًا، وينتقدها من ناحية صحة استنباطها وتخريجها على الأصول التي قامت عليها

---

(١) عبد الوهاب الشعراني، البحر المورود في المواثيق والعهود بهامش لوائح الأنوار القدسية ص٤٩.

(٢) سحنون بن سعيد التنوخي : وسحنون لقب. واسمه عبد السلام وتفقه بابن القاسم وابن وهب وأشهب، ثم انتهت الرياسة إليه في العلم بالمغرب، وولي القضاء بالقيروان، وعنه انتشر علم مالك في المغرب. ومات سنة ٢٤٠هـ في رجب. انظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء (ص١٥٦).

(٣) دَخَلَ أسد بن الفرات عَلَى ابْنِ وَهْبٍ فَقَالَ: هَذِهِ كُتُبُ أَبِي حَنِيْفَةَ وَسَأَلَهُ أَنْ يُجِيْبَ فِيْهَا عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ فَأَبَى، وَتَوَرَّعَ فَذَهَبَ بِهَا إِلَى ابْنِ القَاسِمِ فَأَجَابَهُ بِمَا حَفِظَ عَنْ مَالِكٍ، وَبِمَا يَعْلَمُ مِنْ قَوَاعِدِ مَالِكٍ، وَتُسَمَّى هَذِهِ المَسَائِلُ: الأَسَدِيَّةُ. الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج٨/٣٥٠).

(٤) أَسَدُ بْنُ الْفُرَاتِ يُكْنَى: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى بَنِي سُلَيْمٍ، القَيْروانيّ المغربيّ، أحد الكبار من أصحاب مالك، مولده في سنة ١٤٤هـ. روى " الموطّأ "، ورحل إلى الكوفة فأخذ عن أهلها. توفي في العقد الثاني من القرن الثالث. **انظر: أبو العرب التميمي، طبقات علماء إفريقية، وكتاب طبقات علماء تونس (ص٨١)، والذهبي، تاريخ الإسلام (ج٥/٢٧٤).**

(٥) هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي الفقيه المالكي ولد سنة (١٣٣هـ) وصحب مالكاً عشرين سنة وروى عنه. وقد جمع بين العلم والعبادة والزهد والسخاء والورع وهو صاحب المدونة وعنه أخذها سحنون . سئل عنه مالك وعن ابن وهب فقال : ابن وهب عالم وابن القاسم فقيه. توفي بمصر سنة (١٩١هـ). انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك (ج٣/٢٤٤-٢٦١) والذهبي، سير أعلام النبلاء (ج٩/١٢٠ - ١٢٥).

(٦) انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك(ج٣/٢٩٨).

أحايين أخرى. فيقولون هذا ضعيف، وهذا غير مقبول، وهذا ضعيف السند في النقل، وهذا ضعيف النظر في الأصول، وهذا محرج للناس، وهذا مشدد على الناس[١].

٨. **كان منهج النقاد الفقهاء في الأغلب قائم على الحجة والاستدلال؛** فالشافعي جعل كتابه الأم كتاب حجة واستدلال مشبع بالحديث، وكانت أقواله معضدة بالدليل[٢]. وكذا أبو حنيفة كان على طريقة قريبة من هذا فإننا نجد سماعات أبي يوسف عن أبي حنيفة على نظام واحد تبتدئ مسائلها بالسؤال من أبي يوسف، والجواب من أبي حنيفة، ثم طلب الدليل بأداة الاستفهام **(لم)** ثم التعليل والاستدلال من طرف أبي حنيفة[٣].

٩. **تميز النقد الفقهي بطول النفس، وأدب العبارة.** وما يدل على ذلك صنيع الإمام الشافعي في عرض أدلة المخالف عرضًا كاملاً دون نقص، ويفسح هو أيضًا لنفسه المجال في مناقشتها بصورة موسعة مسهبة؛ حيث يتجلى من خلالها الموقف الصحيح. **قَالَ الشَّافِعِيُّ:** قَالَ بَعْضُ النَّاسِ إذَا ارْتَدَّتِ الْمَرْأَةُ عَنْ الْإِسْلَامِ حُبِسَتْ وَلَمْ تُقْتَلْ.

ثم استجوب الإمام الشافعي مخالفه عن الدليل هل هو خبر أو قياس؟

فأجابه المخالف: بَلْ خَبَرًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ نَاحِيَتِهِ قَوْلًا فِيهِ.

ردَّ الشافعي: الَّذِي قَالَ هَذَا خَطَّاءٌ وَمِنْهُمْ مَنْ أَبْطَلَهُ بِأَكْثَرَ. وقال: قَدْ حَدَّثَ بَعْضُ مُحَدِّثِيكُمْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَتَلَ نِسْوَةً ارْتَدَدْنَ عَنْ الْإِسْلَامِ فَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَحْتَجَّ بِهِ إذْ كَانَ ضَعِيفًا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ.

رد المخالف فقَالَ: فَإِنِّي أَقُولُهُ قِيَاسًا عَلَى السُّنَّةِ.

قال الشافعي: فَاذْكُرْهُ.

قَالَ المخالف: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ مِنْ أَهْلِ دَارِ الْحَرْبِ[٤]» فَإِذَا كَانَ النِّسَاءُ لَا يُقْتَلْنَ فِي دَارِ الْحَرْبِ كَانَ النِّسَاءُ اللَّاتِي ثَبَتَ لَهُنَّ حُرْمَةُ الْإِسْلَامِ أَوْلَى أَنْ لَا يُقْتَلْنَ.

---

(١) انظر: ابن عاشور، المحاضرات المغربيات (ص٨١)

(٢) انظر: الشافعي، كتاب الأم.

(٣) انظر: أبو يوسف، كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبلي ليلي .

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والولدان (ج٣/٦٣٤) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ قَتَلُوا ابْنَ أَبِي الْحُقَيْقِ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ». قَالَ: فَكَانَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يَقُولُ: بَرَّحَتْ بِنَا امْرَأَةُ ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ بِالصِّيَاحِ. فَأَرْفَعُ السَّيْفَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَذْكُرُ نَهْيَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكُفُّ. وَلَوْلَا ذَلِكَ اسْتَرَحْنَا مِنْهَا.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَقُلْت لَهُ أَوَيُشْبِهُ حُكْمُ دَارِ الْحَرْبِ الْحُكْمَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ.

قَالَ: وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُ؟

قال الشافعي: أَنْتَ تُفَرِّقُ بَيْنَهُ.

قَالَ المخالف: وَأَيْنَ؟

قال الشافعي: أَرَأَيْت الْكَبِيرَ الْفَانِيَ، وَالرَّاهِبَ الْأَجِيرَ أَيُقْتَلُ مِنْ هَؤُلَاءِ أَحَدٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ.

قَالَ المخالف: لَا

قال الشافعي: فَإِنْ ارْتَدَّ رَجُلٌ فَتَرَهَّبَ أَوْ ارْتَدَّ أَجِيرًا نَقْتُلُهُ

قَالَ المخالف: نَعَمْ

قال الشافعي: وَلِمَ؟ ، وَهَؤُلَاءِ قَدْ ثَبَتَ لَهُمْ حُرْمَةُ الْإِسْلَامِ، وَصَارُوا كُفَّارًا فَلِمَ لَا تَحْقِنُ دِمَاءَهُمْ؟

قَالَ المخالف: لِأَنَّ قَتْلَ هَؤُلَاءِ كَالْحَدِّ لَيْسَ لِي تَعْطِيلُهُ

قال الشافعي: أَرَأَيْتَ مَا حَكَمْتَ بِهِ حُكْمَ الْحَدِّ أَتُسْقِطُهُ عَنْ الْمَرْأَةِ؟ أَرَأَيْتَ الْقَتْلَ وَالْقَطْعَ، وَالرَّجْمَ، وَالْجَلْدَ أَتَجِدُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ فَرْقًا؟

قَالَ المخالف: لَا

قال الشافعي: فَكَيْفَ لَمْ تَقْتُلْهَا بِالْحَدِّ فِي الرِّدَّةِ. **وقال:** أَرَأَيْتَ الْمَرْأَةَ مِنْ دَارِ الْحَرْبِ أَتَغْنَمُ مَالَهَا، وَتَسْبِيهَا، وَتَسْتَرِقُّهَا.

قَالَ المخالف: نَعَمْ.

قال الشافعي: فَتَصْنَعُ هَذَا بِالْمُرْتَدَّةِ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ؟

قَالَ المخالف: لَا.

قَالَ الشافعي: فَكَيْفَ جَازَ لَك أَنْ تَقِيسَ بِالشَّيْءِ مَا لَا يُشْبِهُهُ فِي الْوَجْهَيْنِ[١].

١٠. **يعتبر النقد العقدي هو أحد أصول النقد الفقهي،** وروافده، ومقدماته؛ فنشأة النقد الفقهي لها تعلق وثيق بتاريخ الجدل الكلامي وتطوره؛ فإن طائفة من مناظرات المالكية مع المعتزلة والشيعة معروفة ومبسوطة في كتب التاريخ والملل[٢]. ثم طوره علماء الأصول وصنفوا فيه؛ فالأصوليون قدموا في علم الجدل إضافات مهمة متعلقة بترتيب الأسئلة والاعتراضات من حيث القوة والضعف، وقرروا قواعد ضابطة عند الجدل والمناظرة، كما ختموا كل كتاب أو باب للجدل بأهمية الأدب عند الجدال وحسن القصد في طلب الحق، وهذا مآله تقوية المنهجية وضبط المعرفة[٣].

---

(١) الشافعي، الأم(ج١/٢٩٨)

(٢) انظر: القاضي عبد الجبار، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة (ص١٠٩- ١١١).

(٣) انظر: مسفر بن علي القحطاني، الجدل الأصولي والتفكير النقدي ... مقاربات منهجية (مقال).

١١. اختلاف الفقهاء في بعض قضايا العقيدة كمسألة الإيمان لا يؤثر على منهجهم النقدي، لكنه كان للمالكية نقد فقهي شديد على مذهب الشيعة؛ فلقد كان موقف الإمام مالك رحمه من الشيعة الرافضة، الذين يبنون دينهم على سب ولعن وتكفير أصحاب محمد ﷺ موقفًا واضحًا لا يترك مجال للشك في أن مالكًا رحمه الله كان يرى ضلال وزندقة بل وكفر الشيعة المبغضين لأصحاب محمد ﷺ . **قال القاضي عياض رحمه الله(ت٥٤٤هـ):** (دخل هارون الرشيد المسجد، فركع ثم أتى قبر النبي ﷺ ، ثم أتى مجلس مالك فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال مالك: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، ثم قال لمالك: هل لمن سب أصحاب النبي ﷺ في الفيء حق؟ قال: لا ولا كرامة، قال: من أين قلت ذلك؟ قال: قال الله ﷻ : ﴿لِيَغِيظَ بِهِمْ الْكُفَّارَ﴾ [سورة الفتح:٢٩]، فمن عابهم فهو كافر، ولا حق للكافر في الفيء، واحتج مرة أخرى بقوله تعالى: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ [سورة الحشر:٨]، قال: فهم أصحاب رسول الله ﷺ الذين هاجروا معه وأنصاره، ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة الحشر:١٠]، فما عدا هؤلاء فلا حق لهم فيه)[١].

١٢. **لم ينج بعض الفقهاء النقاد من روح التعصب المذهبي؛** فأحيانا يتعسفون في الآراء بما يوافق مذهبهم. **ومن أمثلة ذلك:** أنه ولما وقعت مسألة الاستثناء في الإيمان، اختلف فيها الفقهاء وأثارت بينهم تعصبات فبعضهم قال بمشروعية الاستثناء في الإيمان كأن يقول المؤمن: "**أنا مؤمن إن شاء الله تعالى**". وبعضهم عارض ذلك وجعل الاستثناء شكًّا في الإيمان ولا يصح قوله، وعلى المسلم أن يقول: "**أنا مؤمن**". فانقسم أهل العلم إلى طائفتين؛ **الأولى:** عرفت بالسحنونية نسبة إلى الفقيه محمد بن سحنون (٢٥٦هـ) وكانت لا تستثني في الإيمان. **والثانية** عرفت بالعبدوسية نسبة إلى الفقيه غالب بن عبدوس (٢٦٠هـ) وكانت تقول بالاستثناء في الإيمان وتنكر على السحنونية مقالتها، وأصبحت كل طائفة تتعصب على الأخرى؛ فمن ذلك ما روي أن أحدًا من الطائفة السحنونية ذهب إلى الفقيه ابن عبدوس، وسأله عن مسألة الاستثناء في الإيمان؛ فأجابه ابن عبدوس بقوله: أنا مؤمن وسكت. فقال له الرجل: أعند الله؟ فقال ابن عبدوس: قد قلت لك. فأما عند الله فلا أدري بما يختم لي، فبصق الرجل في وجه ابن عبدوس وانصرف[٢].

فمحاولة الانتصار للمذهب في بعض القضايا الفقهية مما يترتب عليه تعصب شديد وتحامل واضح على المذاهب الأخرى ومحاولة توهينها، ويدخل هذا في إطار الآثار السلبية التي رافقت المذهبية.

---

(١) القاضي عياض، ترتيب المدارك في أعلام مذهب مالك (ج٢/٦٤).

(٢) انظر: القاضي عياض، تدريب المدارك (ج١/٣٨٢-٣٨٦).

١٣. **الاستفادة من العلوم المعاصرة ومناهجها الإحصائية**؛ قال القرافي (٦٨٤هـ): "... فَكَمْ يَخْفَى عَلَى الْفَقِيهِ وَالْحَاكِمِ الْحَقُّ فِي الْمَسَائِلِ الْكَثِيرَةِ بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِالْحِسَابِ وَالطِّبِّ وَالْهَنْدَسَةِ فَيَنْبَغِي لِذَوِي الْهِمَمِ الْعَلِيَّةِ أَنْ لَا يَتْرُكُوا الِاطِّلَاعَ عَلَى الْعُلُومِ مَا أَمْكَنَهُمْ"[١].

١٤. **تميز النقاد الفقهاء ببصرهم بنفي الشبه، وحذقهم بقواعد النظر وقواعد الحُجَّة.** نقل ابن عساكر (٥٧١هـ) عن بعض العلماء: "إن أهل العلم عندنا بالمغرب متحسسون متيقظون لحفظ الشريعة، وتصحيح القوانين؛ فمن سمعت فيه كلمة خارجة عن قانون، كتب إليه، أو قيل له. فإن قال: وهمت أو نسيت قبل ذلك منه. وإن ناظر عليها اجتمعت عليه جماعة الفقهاء وحرر معه الكلام ولا يترك ورأيه"[٢].

١٥. **مدح العلماء بعضهم البعض، وعدم التعصب**؛ فقد سئل مالك بن أنس(١٧٩هـ) هل رأيت أبا حنيفة وناظرته؟ فقال: "نعم رأيت رجلاً لو نظر إلى هذه السارية وهي من حجارة، فقال إنها من ذهب؛ لقام بحجته"[٣]. وقال الشافعي(٢٠٤هـ): "وإذا ذكر العلماء فمالك النجم، وما أحد أمَنَّ عليَّ من مالك بن أنس[٤]". وتواضع الفقهاء النقاد لشيوخهم. والرحلة في طلب العلم. قول أبي مقاتل لأبي حنيفة: "أتيتك أيها العالم..[٥]"

١٦. **تميز نقد المتون عند الفقهاء بالتكامل بين علم الحديث وعلم الفقه؛ قال سفيان الثوري(١٦١هـ):** "لو كان أحدنا قاضياً لضربنا بالجريد[٦] فقيهاً لا يتعلم الحديث، ومحدثاً لا يتعلم الفقه"[٧]. **وقال عبد الله بن وهب(١٩٧هـ):** "لولا الله أنقذني بمالك والليث لضللت. فقيل له: كيف

---

(١) القرافي، أنوار البروق في أنواء الفروق (ج٤/٢٧).

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق (ج٤٣/٧٤).

(٣) انظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء ص٨٦، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (ج١٣/٢٣٨)، ، والذهبي، سير أعلام النبلاء (ج٦/٣٩٩).

(٤) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (ج١/٧٦).

(٥) أبو حنيفة، العالم والمتعلم – رواية أبي مقاتل (ص١٠).

(٦) الجريد: الجريدة هِيَ سعفة طويلة رطبة، والجريد: الَّذِيْ يجرد عَنْه الخوص، ولا يسمى جريداً ما دام عَلَيْهِ الخوص وإنما يسمى سعفاً. انظر: مرتضى الزبيدي، تاج العروس(ج٧/ ٤٩٢).

(٧) نقله الكتاني في مقدمة نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص٣.

ذلك؟ قال: أكثرت من الحديث فحيّرني، فكنت أعرض ذلك على مالك والليث فيقولان لي: خذ هذا ودع هذا "[١] يقول عليّ بن المديني (٢٣٤هـ):" التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم"[٢]. **وقال الخطابي(٣٨٨هـ) في مقدمة معالم السنن:** "ورأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين وانقسموا إلى فرقتين أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، وكل واحدة منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة ولا تستغني عنها في درك ما تنحوه من البغية والإرادة، لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب"[٣].

فالنقاد الفقهاء يصحّحون النقل، ويقسمون الروايات إلى مشهور وشاذ، ويحكمون بالاضطراب ثم يدخلون المعايير الفقهية في الحكم على الرواية. **قال ابن تيميّة(٦٥٢هـ):** وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي لَيْسَتْ صَحِيحَةً وَلَا حَسَنَةً ... ذَلِكَ أَنَّ الْعَمَلَ إذَا عُلِمَ أَنَّهُ مَشْرُوعٌ بِدَلِيلِ شَرْعِيٍّ وَرُوِيَ فِي فَضْلِهِ حَدِيثٌ لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ كَذِبٌ جَازَ أَنْ يَكُونَ الثَّوَابُ حَقًّا وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الشَّيْءُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحَبًّا بِحَدِيثٍ ضَعِيفٍ وَمَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ [٤].

١٧. **الدراسات الاجتماعية ضابط من ضوابط النقد عند الفقهاء؛** قال ابن القيِّم(٧٥١هـ) في بيان أهمية الناحية الاجتماعية وتأثيرها على الحكم الشرعي: " ...فَمَهْمَا تَجَدَّدَ فِي الْعُرْفِ فَاعْتَبِرْهُ، وَمَهْمَا سَقَطَ فَأَلْغِهِ، وَلَا تَجْمُدْ عَلَى الْمَنْقُولِ فِي الْكُتُبِ طُولَ عُمْرِك، بَلْ إذَا جَاءَك رَجُلٌ مِنْ غَيْرِ إقْلِيمِك يَسْتَفْتِيك فَلَا تُجْرِهِ عَلَى عُرْفِ بَلَدِك، وَسَلْهُ عَنْ عُرْفِ بَلَدِهِ فَأَجْرِهِ عَلَيْهِ وَأَفْتِهِ بِهِ، دُونَ عُرْفِ بَلَدِك وَالْمَذْكُورِ فِي كُتُبِك، قَالُوا: فَهَذَا هُوَ الْحَقُّ الْوَاضِحُ، وَالْجُمُودُ عَلَى الْمَنْقُولَاتِ أَبَدًا ضَلَالٌ فِي الدِّينِ وَجَهْلٌ بِمَقَاصِدِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَالسَّلَفِ الْمَاضِينَ."[٥].

١٨. **تميز النقد بالتحليل العلمي،** كما تميز النقاد الفقهاء بملكة قوية قادرة على تفسير النصوص، وإدراك أبعادها ومفاهيمها الظاهرة والباطنة، وليس الحفظ منها بشيء. **قال السرخسي(٤٨٣هـ):** "من

---

(١) القاضي عياض، ترتيب المدارك، (ج٢/ ٤٢٧)، وأصل النص عند ابن حبان في المجروحين(ج ٤٢/١) بلفظ قريب.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، الذهبي (ج٤٨/١١).

(٣) الخطابي، معالم السنن (ج٣/١)

(٤) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج٢٥٠/١).

(٥) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج٦٥/٣).

كان حافظًا للمشروعات من غير إتقان فِي الْمعرفَة فَهُوَ من جملَة الروَاة"[1]. كما تميز النقاد الفقهاء بالتأهيل العلمي في العلوم الشرعية واللغوية التي تمكن الفقيه من الاستنباط الصحيح؛ فعلى الناقد أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد فإنهم أقعد من غيرهم من المتأخرين[2]. فالنقد الفقهي ليس هو تجميع الأدلة من الكتاب والسنة فحسب، أو حفظها عن ظهر قلب؛ إنما هو "الدليل وقوة الفهم، وجودة الفكر، ووفور العلم، والاستنباط، فلا أثر للكثرة؛ فالشخص الواحد قد يكون أكثر تحقيقا وتدقيقا وفهما من كثيرين"[3].

١٩. تميز النقد الفقهي بضرورة الاستشهاد بالدليل؛ **قال الشافعي:** عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ عِنْدَ تِلَاوَةِ الْكِتَابِ وَمَعْرِفَةِ السُّنَّةِ طَلَبُ الدَّلَائِلِ لِيُفَرِّقُوا بَيْنَ الْحَتْمِ وَالْمُبَاحِ وَالْإِرْشَادِ الَّذِي لَيْسَ بِحَتْمٍ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ مَعًا[4].

- **وقد تعقب الإمام ابن حزم بعض العلماء** ورد أقوالهم لأنها من غير دليل أو برهان؛ **فقال:** "... وقال آخرون: المتشابه هو ما تقابلت فيه الأدلة. **قال ابن حزم:** وهذا خطأ فاحش لأنه دعوى من قائله بلا برهان"[5].
- **وقد تعقب أيضًا بعض الحنفيين** الذين يقولون: ما كان من الأخبار زائدًا على ما في القرآن أو ناسخًا له أو مخالفا له لم يجز أخذه بخبر الواحد إلا حتى يأتي به التواتر **قال ابن حزم:** وهذا تقسيم باطل ودعوى كاذبة وحكم بلا برهان وما كان هكذا فهو ضلال لا يحل القول به[6].

٢٠. في حالة التعارض بين الأحاديث التي صحت عند الشافعي؛ فإنه يثبت المعارض الذي صحت روايته، ويفصح في عبارة مؤدبة، وبطريقة مهذبة ما يشعر أخذه بأحدهما لو تحقق ثبوته ورجحانه على الآخر. **قال الشافعي:** أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بضُباعة بِنْتِ الزُّبَيْرِ[7] فَقَالَ أَمَّا تُرِيدِينَ الْحَجَّ؟ فَقَالَتْ إِنِّي شَاكِيَةٌ[1] فَقَالَ لَهَا حِجِّي وَاشْتَرِطِي[2]

([1]) السرخسي، أصول السرخسي (ج١/١٠).

([2]) انظر: الشاطبي، الموافقات (ج١/٩٧).

([3]) السلمي الشافعي، فرائد الفوائد في اختلاف القولين لمجتهد واحد (ص٤٠).

([4]) الشافعي، الأم (ج٥/١٥٤)

([5]) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (ج٤/١٢٤)

([6]) المرجع السابق(ج١/١١٧)

([7]) ضُبَاعَةَ بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ مَضْمُومَةٍ ثُمَّ مُوَحَّدَةٍ مُخَفَّفَةٍ. هي: ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية ، بنت عم النبي ﷺ ، زوج المقداد بن الأسود. انظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج٨/ ٢٢٠).

أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي[3]» أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ هَلْ تَسْتَثْنِي إِذَا حَجَجْت؟ فَقُلْت لَهَا مَاذَا أَقُولُ؟ فَقَالَتْ: قُلْ " اللَّهُمَّ الْحَجَّ أَرَدْت وَلَهُ عَمَدْت فَإِنْ يَسَّرْت فَهُوَ الْحَجُّ وَإِنْ حَبَسْتَنِي بِحَابِسٍ فَهِيَ عُمْرَةٌ ". **قَالَ الشَّافِعِيُّ:** وَلَوْ ثَبَتَ حَدِيثُ عُرْوَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الِاسْتِثْنَاءِ لَمْ أُعَدِّهِ إِلَى غَيْرِهِ لِأَنَّهُ لَا يَحِلُّ عِنْدِي خِلَافُ مَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[4].

٢١. **ارتباط علم الفقه بعلم النحو ارتباطًا وثيقًا؛** لما كان الفقه يسعى الى حصول «العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية»[5] ولن يتحقق له هذا إلا بفهم معاني ومقاصد النصوص الشرعية- كان اقتران النحو بالفقه قِرانًا لا انفصام فيه، **قال الطُّوفي(٧١٦هـ):** ففي كتاب رياضة المتعلمين لأبي نعيم الحافظ[6] «ذكر فيه مراتب أنواع العلوم وما ينبغي أن يقدم تعلمه منها، فذكر الفقه، وأورد عليه ما أورد، ثم قال: ثم يتلو الفقه من العلوم علم العربية والنحو، لأنه آلة لجميع العلوم، لا يجد أحد منه بدًا، ليقيم به تلاوة كتاب الله، ورواية كلام رسول الله، لكي لا يخرجه جهل الإعراب إلى إسقاط المعاني»[7]، وجعل علماء الأصول ذلك شرطًا من الشروط الأساسية لمن يخوض غمار الفقه والافتاء، فلا يتصدر فقيه أو مفتٍ للفتيا إلا بعد اتقان النحو واللغة[8].

- **مثال لأثر النحو في الخلاف الفقهي:** يقول تعالى ﴿**يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين**﴾ (سورة المائدة:٦).

---

(١) أي وجعة من المرض. وقد ورد برواية الإمام مسلم بلفظ: "قَالَتْ: وَاللهِ، مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً".

(٢)أي: أحرمي بالحج واجعلي شرطا في حجك عند الإحرام وهو اشتراط التحلل متى احتجت إليه (محلي حيث حبستني) أي موضع إحلالي من الأرض حيث حبستني أي هو المكان الذي عجزت عن الإتيان بالمناسك وانحبست عنها بسبب قوة المرض . انظر: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على شرح النووي على مسلم (ج٨/١٣٢).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه (ج٢/٨٦٧).

(٤) الشافعي، الأم(ج٢/١٧٢).

(٥) د. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ص١٦.

(٦) يعتبر هذا الكتاب من عداد مفقودات التراث الإسلامي.

(٧) الطوفي، الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية، ص٢٤١.

(٨) انظر: محمد الخضري، علم أصول الفقه، ص٣٥٩، والقِنَّوجي، الجامع لأحكام وأصول الفقه المسمى حصول المأمول من علم الأصول، ص٣٦٦.

اتفق الفقهاء على وجوب مسح الرأس ولكنهم اختلفوا في القدر الواجب، قال الشافعية: يجزئ مسح بعض الرأس، وقال الحنابلة، لا يجزئ إلا مسح جميع الرأس.

ومنشأ الخلاف: الباء في قوله تعالى {وامسحوا برؤوسكم} فالباء عند الشافعي للتبعيض، كأنه قال امسحوا بعض رؤوسكم، «فقال الشافعي يجزئ مسح ما يقع عليه الاسم وأقله ثلاث شعرات وحكي عنه لو مسح ثلاث شعرات – وحكي عنه لو مسح شعرة– أجزأه لوقوع الاسم عليها»(١) وعند الحنابلة الباء للإلصاق أي ألصقوا المسح بها من غير إسالة ماء، «فروي عن أحمد وجوب مسح جميع الرأس في حق كل أحد»(٢).

كما اتفق الفقهاء على وجوب غسل اليدين ولكنهم اختلفوا في وجوب دخول المرفقين في الغسل، فعند الجمهور واجب، أما عند زفر من الحنفية، وداود الظاهري، وبعض المالكية فإنه لا يجب لأن معنى «إلى» في قوله {إلى المرافق} لانتهاء الغاية، فلا يدخل ما بعدها فيما قبلها كعدم دخول الليل في قوله {ثم أتموا الصيام إلى الليل}، أما الجمهور فيرون أن إلى كما ترد للغاية فإنها ترد بمعنى «مع» نحو قوله تعالى {ويزدكم قوة إلى قوتكم} أي مع قوتكم(٣).

وهذا ينطبق على الكعبين في قوله {إلى الكعبين} إلا أن الفقهاء اختلفوا في غسل الرجلين، هل هو الواجب أم مسحهما؟ فعند الجمهور الواجب هو الغسل، وعند الإمامية الواجب هو المسح، بينما الطبري خير بين الغسل والمسح.

وسبب الخلاف: أن لفظة «أرجلكم» وردت في قراءة ابن كثير وحمزة وغيرهما بكسر اللام، فعطفها من قال بوجوب المسح على رؤوسكم معمول امسحوا، وتأول قراءة النصب على محل برؤوسكم، في حين من قال بوجوب الغسل فأخذ بقراءة نافع وحفص عن عاصم وغيرهما بنصب أرجلكم، على أنها معطوفة على الوجوه والأيدي معمولين اغسلوا، وتأول قراءة الجر على مجاورة «أرجلكم» لـ «برؤسكم»، ومن قال بالتخيير جمع بين القراءتين بلا تأويل(٤).

٢٢. يرتبط علم النقد الفقهي ارتباطا وثيقا بعلم المنطق

قال الفخر الرازي في وصف الإمام الشافعي بقوله: «واعلم أن نسبة الشافعي إلى علم الأصول كنسبة أرسطاطاليس إلى علم المنطق... فالناس كانوا قبل الإمام الشافعي رضي الله عنه، يتكلمون في مسائل أصول الفقه ويستدلون ويعترضون، لكن ما كان لهم قانون كلي مرجوع إليه في معرفة

(١) ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني(ج١/١٤٢).

(٢) المرجع السابق(ج١/١٤١).

(٣) انظر: الطوفي، الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية، ص ٤٠٧.

(٤) انظر: المرجع السابق ص ٤٣٢.

دلائل الشريعة، وفي كيفية معارضتها وترجيحاتها، فاستنبط الشافعي رحمة الله عليه، أصول الفقه ووضع للخلق قانوناً كلياً يرجع إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع، فثبت أن نسبة الشافعي إلى علم الشرع، كنسبة أرسطو إلى علم العقل(١)»

فالدور الرئيسي الذي قام به الإمام الشافعي هو مَنْطقة الفقه كما قام أرسطو بمنطقة الفلسفة، وهذا الدور الذي ظهر في كتاب الرسالة للشافعي، يعتبر من أهم الأدوار التي أنضجت الفقه وبقية العلوم الأخرى، كما أنه أيضاً رسم ملامح الائتلاف ومعاقد الاختلاف بين المدارس الفقهية وعرّفها للأتباع لبناء وعي في الاتّباع بدلاً من التقليد القائم على الانصياع(٢).

٢٣. **النقاد الفقهاء لا يسوقون كل الاعتراضات والانتقادات على ألسنتهم؛** بل كثيرًا ما ينتقدون الروايات على لسان من سبقهم من شيوخهم أو غيرهم.. مثل قولهم: "وقد أنكر الحُذَّاق" ، " والطريقة الأولى هي التي عليها الحُذَّاق" ، و"تأوَّله بعض أصحابنا" ، "هكذا نقله بعض أشياخي"، وأنكر بعض الأشياخ"، "وسائر الأشياخ على خلاف هذا" ...

(١) انظر: الفخر الرازي، مناقب الإمام الشافعي (ص ١٥٧).

(٢)انظر: د. مصطفى النشار، مدخل إلى الفلسفة (ص٧٣-٧٤).

الخاتمـــــة

الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذه الدِّراسة، وأدعو الله أن يتقبَّل مني هذا الجهد خالصًا لوجهه تعالى. والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن سار على نهجه، واتبع سنته إلى يوم الدين.

وبعد... فهذا ما وفقني الله له؛ فما كان فيه من صوابٍ فمن الله، وما كان من خطأٍ فمني ومن الشيطان. وفيما يلي أهم ما انتهت إليه هذه الدِّراسة من نتائجَ وتوصياتٍ، أسأل الله أن ينفع بها وأن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم.

أما النتائج:

- نقد المتون هو دراسة المرويات والنصوص والنظر فيها بتمعن وتفحص لتمييز جيدها من رديئها.
- يقصد بنقد المتون في الحديث أي تأكيد أنها صدرت من النبي ﷺ، وليس معناها الاستدراك على النبي ﷺ؛ فهذا موقف يأباه المسلم ولا يقبله منه دينه.
- لم يرد في القرآن الكريم، ولا في السنة النبوية كلمة النقد بأيّ من مشتقاتها، لكن انتقد اللّه تعالى في كثير من آيات الكتاب أقوامًا بشكلٍ واضحٍ وصريحٍ.
- الغرض الأساسي من النقد هو التوجيه نحو الصواب، وتمييز المقبول عن غيره.
- نقد المتن يعد أسبق في الوجود من نقد السند.
- يرتبط مصطلح نقد المتون عند المحدثين بمصطلحات استخدمها المحدثون قديمًا؛ مثل: توثيق السنة؛ بينما عند المؤرخين فقد ارتبط بمصطلح فلسفة التاريخ؛ أما عند الفقهاء فقد ارتبط النقد لديهم بمصطلحات مثل: الاختلاف الفقهي، المعارضة، المناظرة، الجدل. حيث توجد بين هذه المصطلحات قواسم مشتركة، كما توجد بينها فروق واضحة.
- يمكن تمييز اتجاهين اثنين للنقد عند المحدثين وهما: نقد السند، ونقد المتن؛ بينما اتجاهات النقد عند المؤرخين: النقد الخارجي، والنقد الداخلي للوثيقة التاريخية؛ بينما عند الفقهاء فاتجاهات النقد لديهم ثلاثة وهي: نقد الرواية، نقد الأصول، نقد المؤلفات وطرق التأليف.

- نقد المتون ينسجم مع الفطرة الإنسانية، وطبيعة أحوال البشر؛ لذلك وجدت في هذا البحث قواسم مشتركة عند كلٍّ من: المحدثين والمؤرخين والفقهاء، **ومن أهم تلك الموافقات ما يلي:**

١. تميز النقد لديهم بالدقة والأمانة والنزاهة العلمية والموضوعية.
٢. نقد المتون عند المحدثين والمؤرخين والفقهاء يخضع لمقاييس محددة وضوابط ومنهجية علمية منضبطة يسير عليها.
٣. تأثر علم نقد المتون عندهم بالعلوم الأخرى.
٤. تميز نقد المتون عندهم بأسلوب الاستنتاج العلمي والإقناع العقلي.
٥. تضمن نقد المتون على ذكر الإيجابيات والمدح كما السلبيات والذم؛ فهو شامل متكامل.

ولقد انفرد نقد المتون عند المحدثين بميزات منها:

١. تنوع نقد المتون عند المحدثين إلى نقد مطلق ونقد مقيد؛ أي ينقدون الرواية بشكل عام، وقد ينقدون جانبًا واحدًا فيها.
٢. تميز المحدثون بسمو أهدافهم في نقد المتون؛ فالغرض من النقد عندهم هو بيان الصواب ، وتمييز الصحيح عن غيره.
٣. تميز المحدثون عن المؤرخين باستخدامهم مصطلحات مختلفة لبيان درجة صحة الرواية؛ مثل: صحيح، حسن/ صالح، جيد.... بينما يكتفي المؤرخون والقفهاء ببيان الصحة من عدمها دون ذكر درجة الصحة.
٤. تميز المحدثون ببيان درجة التقارب بين الأحاديث والمتون.
٥. تميز المحدثون باستخدام الأساليب البلاغية في نقدهم.
٦. تميز المحدثون بإجمالهم عدد من الروايات في الحكم؛ فقد يجمعون أكثر من حديث في حكم واحد لما بينهم من تقارب الأحوال والدرجة.
٧. تميز نقد المتون عند المحدثين بالتكامل مع نقد السند؛ فقد اهتموا بنقد السند والمتن للحكم على الحديث.

وأما التوصيات:

فإني أوصي طلبة العلم والباحثين والدارسين بـ:

١. تعميق وتكثيف الدِّراسات حول مناهج نقد المتون.
٢. مقارنة نقد المتون عند المحدثين بالنقد عند سائر العلماء.
٣. نظرا لاتساع نطاق البحث في موضوع نقد المتون يُحبَّذ تقييده بمجالٍ محددٍ نحو: شخصية معينة، أو كتاب محدد وهذا حتى يتمكن الباحث من معالجة الموضوع بدقة.

وأخيرًا، أدعو الله (ﷻ) أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه، وأن يوفِّق المسلمين لما فيه خير الدُّنيا والآخرة، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

- إبراهيم مصطفى وآخرون(د.ت)، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، طبعة دار الدعوة (د.م).
- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم،(١٤٠٩هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت،ط١، مكتبة الرشد – الرياض.
- ابن أبي عاصم،أحمد بن عمرو بن الضحاك،(١٩٩١م) الآحاد والمثاني، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة.ط١. الرياض: دار الراية.
- ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي(١٤١٥هـ)، التكملة لكتاب الصلة، المحقق: عبد السلام الهراس، طبعة دار الفكر للطباعة – لبنان.
- ابن الأثير الجزري ، المبارك بن محمد بن محمد (د.ت)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، ط١، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان.
- ابن الأثير الجزري، علي بن محمد بن محمد(١٤١٥هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري،(١٣٨٩هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ، ط١، مكتبة الحلواني، ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان.
- ابن الأثير، المبارك بن محمد،(١٤١١هـ)، المرصع في الآباء والأمهات والبنين والبنات والأذواء والذوات، تحقيق: إبراهيم السامرائي، ط١، دار الجيل– بيروت.
- ابن الأثير، علي بن أبي الكرم،(١٤١٥هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري،(١٩٧٩م)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية.

- ابن البيع الحاكم، محمد بن عبد الله النَّيْسابُوري(د.ت)، المستدرك على الصحيحين وبذيله التلخيص، بيروت: دار المعرفة.
- ابن البيع، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله(١٣٩٧هـ)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن الجوزي ،عبد الرحمن بن علي(١٤٠٦هـ)، الضعفاء والمتروكين، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية– بيروت.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي،(د.ت) الموضوعات، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي،(١٣٥٨هـ)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ط١،– بيروت: دار صادر.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي،(١٩٨٥م)،غريب الحديث، تحقيق: د.عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن،(١٤٠٦هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، (د.ط) دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت.
- ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك (١٣٧٤هـ)، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار، ط٢، مكتبة الخانجي.
- ابن تغري بردى، جمال الدين أبي المحاسن يوسف (د.ت)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، (د.ط)الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي– مصر.
- ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم،(١٤٢٦هـ) ، مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز، وعامر الجزار، ط٣، دار الوفاء –٢٠٠٥م.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام(١٤١٩هـ)، نقد مراتب الإجماع، بعناية : حسن أحمد إسبر، ط١، دار ابن حزم ، بيروت.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم(١٤١٦هـ)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف– المدينة النبوية.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم،(١٤٠٨هـ)، الفتاوى الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام،(١٤١٧هـ)، درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، تحقيق : عبد اللطيف عبد الرحمن، (د.ط) دار الكتب العلمية – بيروت.

- ابن جبير، محمد بن أحمد بن جبير الكناني،(د.ت) رحلة ابن جبير، (د.ط) دار ومكتبة الهلال- بيروت.
- ابن جزي الكلبي(١٤١٦هـ)، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، ط،١شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت.
- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الله،(د.ت) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي. تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. ط٢.دمشق: دار الفكر.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد،(١٤١٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل – بيروت.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر(د.ت)، تقريب التهذيب، تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر،(١٩٨٤م)، تهذيب التهذيب، ط١ بيروت: دار الفكر.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر،(٢٠٠٠م)، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق: عبد العزيز بن باز، ط١، بيروت: دار الفكر
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد،(د.ت) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (١٣٩٢هـ)، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان،ط٢، مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد(١٤٠٤هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية- المدينة المنورة.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد،(١٤٢١ هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر،ط٣، مطبعة الصباح، دمشق.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي،(١٤١٩هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ط١، دار الكتب العلمية.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي،(١٣٩٠هـ)، لسان الميزان تحقيق: دائرة المعرف النظامية – الهند، ط٢، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي،(١٣٧٩هـ)، هدي الساري (مقدمة فتح الباري)، طبعة دار المعرفة – بيروت.

- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي(د.ت)، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية.
- ابن حزم الأندلسي ، علي بن أحمد بن سعيد (١٩٨٧م)، رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها تحقيق : د . إحسان عباس، ط٢، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت.
- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري (١٤٠٤هـ) ،الإحكام في أصول الأحكام، ، ط١، دار الحديث – القاهرة.
- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري(١٤٠٣هـ)، ، جمهرة أنساب العرب، تحقيق: لجنة من العلماء، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري(د.ت)، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري(د.ت)، المحلى، (د.ط) طبعة دار الفكر.
- ابن حزم، علي بن أحمد(د.ت)، الفصل في الملل والأهواء والنحل. (د.ط) القاهرة: مكتبة الخانجي.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، أبو زيد، (١٩٣٦م)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر،(د.ط)مصر: المطبعة الرحمانية.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، أبو زيد، رحلة ابن خلدون (١٤٢٥هـ)، عارضها بأصولها وعلق حواشيها: محمد بن تاويت الطَّنجي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن خلكان البرمكي، أحمد بن محمد بن إبراهيم،(١٩٩٤) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، ط١، دار صادر – بيروت.
- ابن رجب الحنبلي،عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن،(٢٠٠١م)، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، ط٢، الرياض : مكتبة الرشد.
- ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد(١٤٢٥هـ)، ذيل طبقات الحنابلة، ، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين،ط١، مكتبة العبيكان – الرياض.
- ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،(١٤٢٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، طبعة دار الحديث – القاهرة.

- ابن رشد القرطبي، محمد بن أحمد، مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد)(١٤١٤ هـ)،تحقيق: محمد الحبيب التجكاني،ط٢، دار الجيل، بيروت – دار الآفاق الجديدة، المغرب.
- ابن سيد الناس، اليعمري، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد،(١٤١٤هـ)، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، ط١، دار القلم – بيروت.
- ابن سيده المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل(١٤١٧هـ)، المخصص، تحقيق: خليل إبراهم جفال، ط١، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- ابن سيده، علي بن إسماعيل النحوي،(١٤١٧هـ)، المخصص، تحقيق : خليل إبراهم جفال، الطبعة : الأولى، دار إحياء التراث العربي – بيروت،
- ابن شاهين أبو حفص عمر بن أحمد (١٤٠٤هـ)، تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، ط١، الدار السلفية.
- ابن شاهين أبو حفص عمر بن أحمد (١٤٠٩هـ)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، ط١.
- ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان(١٤٠٨هـ)، ناسخ الحديث ومنسوخه ، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، ط١، مكتبة المنار – الزرقاء.
- ابن شاهين، عمر بن أحمد،(١٤١٩هـ)، ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، طبعة مكتبة أضواء السلف– الرياض.
- ابن شداد، يوسف بن رافع بن تميم بن عتبة الأسدي الموصلي(١٤١٥ هـ)، النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية (سيرة صلاح الدين الأيوبي)، تحقيق: الدكتور جمال الدين الشيال، ط٢، مكتبة الخانجي– القاهرة.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي(١٤١٢هـ)، رد المحتار على الدر المختار، ط٢، دار الفكر–بيروت.
- ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله،(١٤٢١هـ)، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض ، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد(د. ت)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكرى، (د.ط) طبعة مؤسسة قرطبة.
- ابن العديم، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي(د.ت)، بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: د. سهيل زكار، (د.ط) دار الفكر.

- ابن عراق الكناني،(١٣٩٩ هـ)، علي بن محمد، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق الغماري، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- ابن عساكر، علي بن الحسن، (١٩٩٥م)، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، بيروت: دار الفكر.
- ابن فارس،أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي،(١٩٧٩م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون،(د.ط) دار الفكر– بيروت.
- ابن الفرضي،عبد الله بن محمد (د.ت)، الألقاب، تحقيق: محمد بن عبد الفتاح النحال، (د.ط) دار الفاروق للطباعة والنشر.
- ابن قتيبة الدينوري ،أبو محمد عبد الله بن مسلم(١٤١٩هـ)، تأويل مختلف الحديث، ط٢، المكتب الاسلامي– مؤسسة الإشراق.
- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني(١٣٨٨هـ)، مكتبة القاهرة– مصر.
- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد(١٤٢٣هـ)، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ط٢، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب (د.ت)، المنار المنيف في الصحيح والضعيف (١٤٠٣هـ)، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، (د.ط)حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر،(١٤١٥هـ) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود. ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر،(١٩٩٤م)، زاد المعاد في هدي خير العباد. ط٢٧. بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار الإسلامية.
- ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم (د.ت)، المعارف، تحقيق: دكتور ثروت عكاشة، (د.ط)طبعة دار المعارف – القاهرة.
- ابن كثير الدمشقي،(١٩٨٨م)، البداية والنهاية، تحقيق وتدقيق وتعليق: علي شيري، ط١، دار إحياء التراث العربي.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر(د.ت)، اختصار علوم الحديث، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

- ابن ماجه القزويني، محمد بن يزيد، (١٩٩٨م)، سنن ابن ماجه ، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، بيروت: دار الجيل.
- ابن ماكولا، علي بن هبة الله،(١٤١١هـ)الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن المبرد الحنبلي، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي،(د.ت) معجم الكتب، تحقيق: يسرى عبد الغني البشري، طبعة مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع – مصر.
- ابن المستوفي ، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب، تاريخ إربل (١٩٨٠م)، تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، (د.ط) طبعة وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر– العراق.
- ابن منظور الانصاري، محمد بن مكرم بن على،(١٤٠٢ هـ)، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر تحقيق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، ط١، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر– دمشق.
- ابن منظور، محمد بن مكرم(د.ت)، لسان العرب، ط١، دار صادر، بيروت.
- ابن نقطة الحنبلي، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع (١٤٠٨ هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، دار الكتب العلمية.
- ابن الوردي، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس (١٤١٧هـ)، تاريخ ابن الوردي، (د.ط) طبعة دار الكتب العلمية – بيروت.
- أبو العباس المفضل بن محمد الضبي،(د.ت) المفضليات "مختارات أبي العباس المفضل بن محمد الضبي"، تحقيق الدكتور عمر فاروق الطباع، ط١، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع– بيروت.
- أبو الفرج الأصفهاني،علي بن الحسين بن محمد،(د.ت) الأغاني، تحقيق : سمير جابر، ط٢، دار الفكر – بيروت.
- أبو القاسم الحسين بن محمد(د.ت)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق محمد سيد كيلاني، طبعة دار المعرفة– لبنان.
- أبو الوليد الباجي، سليمان بن خلف بن سعد،(١٤٠٦ هـ)،التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تحقيق : د. أبو لبابة حسين، ط١، دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض.

- أبو بكر البيهقي،أحمد بن الحسين بن علي،(١٩٩٣م)، حياة الأنبياء صلوات الله عليهم بعد وفاتهم، تحقيق: الدكتور أحمد بن عطية الغامدي. ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.
- أبو حنيفة،النعمان بن ثابت بن زوطي (١٢٦٨هـ)، العالم والمتعلم – رواية أبي مقاتل تحقيق: محمد الكوثري (د.ط).
- أبو زرعة الرازي،عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ (١٩٨٢م)، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرَّازي على سؤالات البرذعي، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، ط١، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.
- أبو شُهبة، محمد بن محمد بن سويلم(د.ت)، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ط٤، مكتبة السنة.
- أبو شُهبة، محمد بن محمد بن سويلم،(١٤٠٦ هـ)، دفاع عن السُنَّة ورد شبه المُسْتَشْرِقِينَ والكتاب المعاصرين، ط٢، مجمع البحوث الإسلامية – القاهرة.
- أبو فراس الحمداني، الحارث بن أبي العلاء سعيد بن حمدان بن حمدون(د.ت)، ديوان أبي فراس الحمداني،(د.ط) دار الكتاب العربي.
- أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري(٢٠٠١م)، تهذيب اللغة، تحقيق : محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله(١٣٩٤هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، طبعة دار السعادة – بجوار محافظة مصر.
- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله (١٩٩٠م)، أخبار أصبهان، تحقيق: سيد كسروي حسن. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.
- أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد(١٤٠٩هـ) ، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، ط١، مكتبة الرشد – الرياض
- أحمد الزيات وآخرون،(د.ت) (مجمع اللغة العربية بالقاهرة)، المعجم الوسيط، (د.ط)طبعة دار الدعوة.
- أحمد أمين،(١٩٦٩م)، فجر الإسلام. ط١٠. بيروت: دار الكتاب العربي.
- أحمد بن حنبل،(٢٠٠١م)، العلل ومعرفة الرجال رواية ابنه عبد الله، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. ط٢، الرياض: دار الخاني.
- أحمد بن حنبل،(١٤١٤هـ)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، تحقيق: د. زياد محمد منصور، المدينة المنورة: طبعة مكتبة العلوم والحكم.

- أحمد بن عطية بن علي الغامدي(١٤٣٢هـ)، الإيمان بين السلف والمتكلمين، ط١، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة.
- أحمد محمد نور سيف(١٣٩٩هـ)، يحيى بن معين وكتابه التاريخ،ط١، طبعة جامعة الملك عبد العزيز.
- أسد رستم(٢٠٠٢م)، مصطلح التاريخ، ط١.بيروت: المكتبة العصرية.
- أسعد محمود حومد(١٤١٩هـ)، أيسر التفاسير ط٤، (د.م)
- إسماعيل باشا البغدادي(د.ت)،هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، ط٢، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- اسماعيل سراج الدين(٢٠٠٨م)، ابن خلدون إنجاز فكري متجدد،إعداد وتحرير: محمد الجوهري، ومحسن يوسف، (د.ط) مكتبة الاسكندرية – مصر.
- الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ(١٤٢٠هـ)، نهاية السول شرح منهاج الوصول ،ط١، دار الكتب العلمية -بيروت.
- الأصبحي المدني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر(د.ت)، المدونة الكبرى، تحقيق : زكريا عميرات، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد(١٤٠٥ هـ)، الضعفاء، تحقيق : فاروق حمادة، ط١، دار الثقافة – الدار البيضاء.
- الأصبهاني، علي بن الحسين بن محمد، مقاتل الطالبيين(د.ت)، تحقيق: السيد أحمد صقر، طبعة دار المعرفة، بيروت.
- إكرام الله إمداد الحق(د.ت)، الإمام علي بن المديني ومنهجه في نقد الرجال- رسالة ماجستير، (د.ط)طبعة دار البشائر الإسلامية.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين(١٤١٢ هـ)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ط١، دار المعارف، الرياض.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين،(د.ت) السلسلة الصحيحة، (د.ط)مكتبة المعارف، الرياض.
- الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج(١٤٢٢هـ)، مُخْتَصَر صَحِيحُ الإِمَامِ البُخَارِي ، ط١، مكتَبة المَعارف للنَّشْر والتوزيع- الرياض.
- إمام الحرمين، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني(١٤١٨ هـ)، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، ط١، دار الكتب العلمية- بيروت.

- الآمدي، عبد الوهاب بن حسين(٢٠١٤م)، شرح الولدية في آداب البحث والمناظرة، تحقيق: عبد الحميد العيساوي، دار النور- الأردن.
- الآمدي، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي(د.ت)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- انجلو وسينوبوس، وبول ماس، وأمانويل كنت(١٩٨١م)، النقد التاريخي، ترجمة عبد الرحمن بدوي، ط٤، وكالة المطبوعات شارع فهد السالم – الكويت.
- الأنصاري الخزرجي، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود،(١٤١٤هـ)، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، ط٢، دار القلم دمشق.
- الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم،(١٩٥١م)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- البخاري الحنفي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد،(د.ت) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، (د.ط)دار الكتاب الإسلامي.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، (١٤٢٢هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، دار طوق النجاة.
- البدري،(١٤٢٧هـ)، كتاب: المدخل إلى دراسة مصادر السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، ط٢، دار الفقه للطباعة –
- البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي،(١٤٢٤هـ)، التعريفات الفقهية ط١، دار الكتب العلمية.
- البزار أبو بكر أحمد بن عمرو(٢٠٠٩م) ، مسند البزار "البحر الزخار"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي.ط١. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.
- البستي، محمد بن حبان ،(١٤٠٢هـ)، المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط٢، دار الوعي- حلب.
- البستي، محمد بن حبان بن أحمد(١٣٩٥هـ)، الثقات، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد، ط١، دار الفكر.
- البسوي، يعقوب بن سفيان(١٤١٠هـ)، المعرفة والتاريخ رواية عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط١، مكتبة الدار – المدينة المنورة.
- البغدادي، عبد القاهر بن طاهر،(١٩٧٧م)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، ط٢، دار الآفاق الجديدة – بيروت.

- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود،(١٤٠٣هـ)، شرح السُّنَّة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد الشاويش، ط٢، المكتب الإسلامي- بيروت.
- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء(١٤٠٣هـ)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش،ط٢، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت.
- البوصيري ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل(١٤٢٠ هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم،ط١، دار الوطن للنشر، الرياض.
- ابن عذاري المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد،(١٩٨٣م)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، ط٣، دار الثقافة - بيروت.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى(١٤٢٤ هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية- بيروت.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي(١٤١٠ هـ)، السنن الصغرى، تحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، طبعة مكتبة الدار- المدينة المنورة.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي(١٤١٣ هـ)، الأسماء والصفات للبيهقي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، ط١، مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية.
- البيهقي، أحمد بن الحسين(د.ت)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، علق عليه: د. عبد المعطي قلعجي. ط١. القاهرة: دار الريان، بيروت: دار الكتب العلمية.
- البيهقي، أحمد بن الحسين(١٩٩١م)، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، جامعة الدراسات الإسلامية- باكستان، ودار والوعي- حلب، ودار قتيبة- دمشق.
- الترمذي، محمد بن عيسى،(١٩٩٨م)، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، ط٢، بيروت: دار الجيل ودار العرب الإسلامي.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي (١٤٠٥ هـ)، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأنباري، ط١، دار الكتاب العربي- بيروت.
- تمام الرازي(١٤١٢هـ)، الفوائد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الرياض: مكتبة الرشد.

- الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، الجواهر الحسان في تفسير القرآن (١٤١٨ هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود،ط١، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- الثعالبي، محمد بن الحسن بن العربيّ، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (١٤١٦هـ)،ط١، دار الكتب العلمية –بيروت.
- الجرجاني، عبد الله بن عدي، (١٤١٨هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الجرجاني، عبد الله بن عدي،(١٩٩٧م)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الجزائري ، جابر بن موسى بن عبد القادر(١٤٢٤هـ)، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ط٥، مكتبة العلوم والحكم– المدينة المنورة.
- الجزائري ، طاهر بن صالح بن أحمد بن موهب(١٤١٦هـ)، توجيه النظر إلى أصول الأثر تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب.
- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي(١٤١٤هـ)، الفصول في الأصول، ط٢، وزارة الأوقاف الكويتية.
- جمال بن محمد السيد(١٤٢٤هـ)، ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها ط١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- الجُوزْجاني، إبراهيم بن يعقوب(د.ت)، أحوال الرجال، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، باكستان: طبعة حديث أكادمي.
- الجُوزْجاني، إبراهيم بن يعقوب،(١٩٨٥م) أحوال الرجال، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الجوهري، إسماعيل بن حماد،(١٩٨٧م)، الصحاح في اللغة. ط٤، بيروت: دار العلم للملايين.
- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله،(١٤٠٨هـ)، سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١، دار الغرب الإسلامي – بيروت.
- الحاكم، محمد بن عبد الله، (١٤٠٤هـ)، المدخل إلى الصحيح، تحقيق: د. ربيع هادي عمير المدخلي، ط١، مؤسسة الرسالة – بيروت.

- الحطاب الرُّعيني، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي(١٤١٢هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط٣، دار الفكر.
- حمزة عبد الله المليباري(١٤٢٥هـ)، زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث دراسة موضوعية نقدية، ويليه الأصالة والتجديد في دراسة علوم الحديث ط١.
- الحموي، ياقوت بن عبد الله(د.ت)، معجم البلدان، (د.ط) دار الفكر – بيروت.
- الحميدي، عبد الله بن الزبير،(١٩٩٦م) المسند، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ. ط١، دار السقا، دمشق.
- الحِميرى، محمد بن عبد الله بن عبد المنعم،(١٩٨٠م)، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق: إحسان عباس، ط٢، مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت – طبع على مطابع دار السراج.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد،(د.ت)، مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة– بيروت.
- الحوت، محمد بن محمد درويش(١٤١٨هـ)، أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي(١٣٥١ هـ)، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، ط١، المطبعة العلمية – حلب.
- الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي(١٤٢١هـ)، السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، ط٢، دار الصميعي، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت(١٤١٧هـ)، الفقيه والمتفقه تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، (د.ط) طبعة دار ابن الجوزي بالسعودية.
- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت(١٤٠٧هـ)، ، موضح أوهام الجمع والتفريق تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، دار المعرفة – بيروت.
- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي(د.ت)، تاريخ بغداد، (د.ط)دار الكتب العلمية، بيروت.
- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي،(١٤٠٣هـ)، ، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، (د.ط) مكتبة المعارف – الرياض.
- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي(د.ت)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، (د.ط) طبعة المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

- الخلال ، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون(١٤٣٣هـ)، المنتخب من العلل للخلال (١٤٣٣ هـ)، انتخاب: موفق الدين ابن قدامة المقدسي، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة.
- خليفة بن خياط(د.ت)، الطبقات، دراسة وتحقيق: سهيل زكار(د.ط) دار الفكر.
- د محمود عبد الرحمن عبد المنعم(د.ت)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، (د.ط) طبعة دار الفضيلة.
- الدارقطني ،علي بن عمر(١٤٠٤ هـ)، سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١، مكتبة المعارف – الرياض.
- الدارقطني ،علي بن عمر،(١٩٨٤م)، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح و التعديل، تحقيق: موفق بن عبد الله ابن عبد القادر، (د.ت) مكتبة المعارف – الرياض.
- الدارقطني، علي بن عمر، (١٤٠٤هـ)، سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق: د. عبدالرحيم محمد القشقري، ط١، باكستان: كتب خانه جميلي.
- الدارقطني، علي بن عمر،(٢٠٠٤م)، سنن الدارقطني وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، تعليق: محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الدارمي، أبو سعيد عثمان بن سعيد(٢٠٠٠م)، سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، ط١، دار المغني- الرياض، دار ابن حزم – بيروت.
- الدّبوسيّ، عبد الله بن عمر بن عيسى الحنفي (١٤٢١هـ)، تقويم الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: خليل محيي الدين الميس،ط١، دار الكتب العلمية.
- دكتور إحسان عباس،(١٩٨٣م)، تاريخ النقد الأدبي عند العرب، ط٤، دار الثقافة، بيروت.
- الدكتور إحسان عباس(١٩٨٨م)، شذرات من كتب مفقودة في التاريخ ، ط١،دار الغرب الإسلامي – بيروت.
- الدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد(١٣٩٩ هـ)، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري- أطروحة دكتوراه، مكتبة الخانجي- مصر.
- الدمشقي، أبو المحاسن محمد بن علي،(١٤١٩هـ)، ذيل تذكرة الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية.
- الدوميني، مسفر عزم الله(١٩٨٤م)، مقاييس نقد متون السنة، ط١، الرياض.

- الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة،(١٣٩٧هـ)، غريب الحديث، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، ط١، بغداد: مطبعة العاني.
- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز(١٩٠٠م)، المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، طبعة دار الفكر-سوريا.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ (١٤١٩هـ)، ط١، دار الكتب العلمية بيروت.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان(١٤١٣هـ)، معجم محدثي الذهبي، تحقيق : د. روحية عبد الرحمن السويفي، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد(١٤١٠هـ)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط٤، دار البشائر – بيروت.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز(د.ت)، العبر في خبر من غبر، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز(د.ت)، زغل العلم، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، طبعة مكتبة الصحوة الإسلامية.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز(١٣٨٢هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار المعرفة للطباعة والنشر- بيروت.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز،(١٤١٣ هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، ط١، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو- جدة.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(١٤١٩هـ)، تذكرة الحفاظ، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، ط١، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(٢٠٠٠م)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الخامسة، دار السلام- القاهرة.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان،(١٩٨٧م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي.
- الذهبي، محمد بن أحمد، (٢٠٠١م)، سير أعلام النبلاء، ط١١، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الذهبي، محمد بن أحمد، (١٩٨٨م)، معجم الشيوخ الكبير، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة. ط١، الطائف: مكتبة الصديق.

- الرازي ،عبد الرحمن بن ابى حاتم محمد بن إدريس(١٢٧١هـ)، الجرح والتعديل، ط١، مجلس دائرة المعارف العثمانية – الهند.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر،(١٤١٥هـ)، مختار الصحاح، تحقيق : محمود خاطر، طبعة جديدة، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت.
- الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم(٢٠٠٦م)، علل الحديث، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي. ط١، مطابع الحميضي.
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين(١٤٠٦هـ)، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، ط١، مكتبة الكليات الأزهرية.
- الراغب الأصفهانى، أبو القاسم الحسين بن محمد(١٤١٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط١، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت.
- الرشيد العطار، يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج(١٤١٧هـ)، غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، تحقيق: محمد خرشافي، ط١، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة.
- رفعت بن فوزي عبد المطلب(د.ت)، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته،ط١، مكتبة الخنانجي – مصر.
- الزبيدي، محب الدين السيد محمد مرتضى الحسيني(١٩٩٤م)، تاج العروس من جواهر القاموس،تحقيق: علي شيري، بيروت: دار الفكر.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر(١٤٢١هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، (د.ت) طبعة دار الكتب العلمية – بيروت.
- الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر(١٤٢١هـ)، الإجابة لما استدركت عائشة على الصحابة، تحقيق وتخريج: د رفعت فوزي عبد المطلب، أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة، ط١، مكتبة الخانجي – القاهرة.
- الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر(١٤٠٦ هـ)، اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا،ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الزركلي(٢٠٠٢ م)، الأعلام، ط١٥، دار العلم للملايين(د.م)

- الزمخشري ، محمود بن عمرو بن أحمد،(د.ت) الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعرفة – لبنان.
- الزمخشري، محمود بن عمر(د.ت) ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- بالزهراني، محمد بن مطر بن عثمان آل مطر(١٤١٧هـ)، تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، ط١، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد(١٤١٨هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت ،/ دار القبلة للثقافة الإسلا
- جدة.
- الزيلعي، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد(١٤١٤هـ)، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط١، دار ابن خزيمة – الرياض.
- الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الحنفي(١٣١٣ هـ)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، ط١، المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة.
- السِّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث(١٤٠٨هـ)، المراسيل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة – بيروت.
- السِّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث(د.ت)، سنن أبي داود مع حاشيته عون المعبود ، دار الكتاب العربي– بيروت.
- السجستاني، سليمان بن الأشعث أبو داود(١٣٩٩هـ)، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، ط١، الجامعة الإسلامية – المدينة المنورة.
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد(١٤٠٥هـ)، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق: محمد عثمان الخشت،ط١، دار الكتاب العربي – بيروت.

- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن(١٤٠٣هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ط١، لبنان: دار الكتب العلمية.
- السَّرَّاج، محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري(١٤٢٥هـ)، حديث السراج، تخريج: زاهر بن طاهر الشحامي، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة بن رمضان، ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل(د.ت)، أصول السرخسي، (د.ط) دار المعرفة – بيروت.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله(١٤٢٠هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر(١٤٢٠هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة.
- السلاوي، أحمد بن خالد بن محمد الناصري الدرعي الجعفري(د.ت)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق جعفر الناصري/ محمد الناصري، دار الكتاب – الدار البيضاء.
- السلمي المناوي،(د.ت) فرائد الفوائد في اختلاف القولين لمجتهد واحد، تحقيق: محمد بن الحسن بن إسماعيل، ط١، دار الكتب العلمية –بيروت.
- السمعاني أبو سعيد عبد الكريم بن محمد ابن أبى منصور(١٩٨٨م)، الأنساب، تحقيق: عبد الله البارودي، ط١، دار الكتب العلمية.
- السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور(١٣٨٢ هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره ،ط١، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر(١٩٩٦م)، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تحقيق: صلاح عويضة، ط١، دار الكتب العلمية– بيروت.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر(د.ت)، الدر المنثور، دار الفكر – بيروت.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر(١٤١٨هـ)، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين،(د.ت) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، (د.ط) طبعة عمادة شؤون المكتبات – جامعة الملك سعود– الرياض.

- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين،(١٤١٧هـ)، اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر(١٤٠٣هـ)، طبقات الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي(د.ت)، الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة – بيروت.
- الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس(١٤٠٠ هـ)، المسند، دار الكتب العلمية– بيروت.
- الشافعي، محمد بن إدريس)(١٤١٠هـ)، اختلاف الحديث (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي، دار المعرفة – بيروت.
- الشافعي، محمد بن إدريس(١٤١٠هـ)، الأم، (د.ط) دار المعرفة – بيروت.
- الشافعي، محمد بن إدريس(د.ت)، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة دار الكتب العلمية.
- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم(١٤٠٤هـ)،الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة– بيروت.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله(١٤١٩هـ)، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور،ط١، دار الكتاب العربي.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد(د.ت)، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت.
- الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل،(٢٠٠٤م)، من سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم أبا عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل، تحقيق: د. عامر حسن صبري، ط١، طبعة دار البشائر الإسلامية– بيروت.
- شيخ الإسلام ابن تيمية،(د.ت) منهاج السنة النبوية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط١، مؤسسة قرطبة.
- الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف،(١٤٢٤ هـ)، اللمع في أصول الفقه، ط٢، دار الكتب العلمية.
- الشيرازي، إبراهيم بن علي(١٩٧٠م)، طبقات الفقهاء، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور، تحقيق: إحسان عباس،ط١، دار الرائد العربي– بيروت.

- الصاوي المالكي، أحمد بن محمد الخلوتي،(د.ت) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)،دار المعارف.
- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك،(١٤١٨ هـ)، أعيان العصر وأعوان النصر تحقيق: الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عشمة، الدكتور محمد موعد، الدكتور محمود سالم محمد، قدم له: مازن عبد القادر المبارك، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، دار الفكر – دمشق – سوريا.
- الصلابي، علي محمد(١٤٣٠هـ)، المغول (التتار) بين الانتشار والانكسار، ط١، طبعة الأندلس الجديدة– مصر.
- الصلابي، علي محمد(١٤٢٩هـ)، صلاح الدين الأيوبي وجهوده في القضاء على الدولة الفاطمية وتحرير بيت المقدس، ط٢، دار المعرفة – بيروت.
- صلاح الدين خليل بن أيبك(٢٠٠٠م)، الوافي بالوفيات،الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، طبعة دار إحياء التراث – بيروت.
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني(١٤٠٣هـ)، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، المجلس العلمي– الهند.
- طارق بن عوض الله بن محمد(١٤١٧ هـ)، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ط١، مكتبة ابن تيمية – القاهرة.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب(د.ت)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة دار الحرمين – القاهرة.
- الطبراني، سليمان بن أحمد(د.ت)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
- الطبري ، محمد بن جرير(١٤٢٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآنتحقيق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة.
- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة(١٣٩٩هـ)، شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الطوفي(١٤٣٤هـ)، الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية، تحقيق: محمد بن خالد الفاضل، طبعة الوعي الإسلامي الإصدار ٣٦.
- عبد الحي بن أحمد بن محمد الحنبلي(١٤٠٦هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرناؤوط،، دار بن كثير – دمشق.

- عبد الرحمن بدوي(١٩٨٤م)، موسوعة الفلسفة،ط١، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت.
- عبد الرحمن بن أبي حاتم(١٣٧١هـ)، الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، ط١، دائرة المعارف العثمانية.
- عبد الرحمن بن إسماعيل بن ابراهيم بن عثمان المقدسي الدمشقي الشافعي أبو شامة، (١٤١٨هـ)، الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية،تحقيق: إبراهيم الزيبق ط١.
- عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد،(١٤٢٣هـ)، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية.
- عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (١٤١١هـ)، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، طبعة دار الجيل– بيروت.
- عبد الوهاب الشعراني،(د.ت) البحر المورود في المواثيق والعهود بهامش لوائح الأنوار القدسية، (د.ط)مكتبة الثقافة الدينية.
- العجلوني، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي(١٤٢٠هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، ط١، المكتبة العصرية.
- العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، (١٩٨٥م)، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، طبعة مكتبة الدار، المدينة المنورة – السعودية.
- العراقي،(١٩٩٥م)، ذيل ميزان الاعتدال تحقيق: علي محمد معوض/ عادل أحمد عبد الموجود، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.
- العسكري، الحسن بن عبد الله بن سعد(١٤٠٢هـ)، تصحيفات المحدثين، تحقيق: محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة.
- عصام أحمد البشير(١٤١٢هـ)، أصول منهج النقد عند أهل الحديث، ط٢، مؤسسة الريان – بيروت.
- العُقَيلي، محمد بن عمرو بن موسى بن حماد(د.ت)، الضعفاء، تحقيق: الدكتور مازن السرساوي، ط٢، دار ابن عباس – مصر.
- العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى(١٤٢٠هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، ط١، دار الصميعي – الرياض.
- العلائي، خليل بن كيكلدي،(١٩٨٥م)، بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي. ط١. بيروت: عالم الكتب.

- علي بن زكريا المنبجي(د.ت)، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب (رسالة دكتوراه)، تحقيق: محمد فضل عبد العزيز المراد، ط٢، المكتبة الحقانية.
- العليمي، مجير الدين الحنبلي، (١٩٩٩م)،الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس.
- العوني، الشريف حاتم بن عارف،(١٤٢١هـ)، خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، ط١، دار عالم الفوائد.
- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد(د.ت)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الغزالي، محمد بن محمد،(١٤١٣هـ)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد(د.ت)، كتاب العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود.إبراهيم السمرائي، بيروت: مكتبة ودار الهلال.
- الفندلاوي، يوسف بن دوناس(د.ت)، تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والإنصاف في شرح مسائل الخلاف، تحقيق وتعليق: أحمد البوشيخي، دار الغرب الإسلامي –تونس.
- الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب(١٩٩٧م)، سفر السعادة، ضبط وتحقيق: أحمد عبد الرحيم السايح، و عمر يوسف حمزة، ط١، مركز الكتاب للنشر.
- الفيروزآبادى، محمد بن يعقوب (٢٠٠٥م) القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. ط٨ بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي(د.ت)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير،المكتبة العلمية – بيروت.
- القاري الهروي، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن(د.ت)، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، تحقيق: محمد الصباغ، طبعة دار الأمانة /مؤسسة الرسالة – بيروت.
- القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي(١٣٨٤ هـ)، غريب الحديث، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط١، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكن.
- القاضي عبد الجبار، وأبو القاسم البلخي، والحاكم الجشمي(د.ت)، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، تحقيق: فؤاد سيد، دار الكتب المصرية.
- القاضي عياض اليحصبي(١٣٧٩هـ)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط١، دار التراث – القاهرة، المكتبة العتيقة – تونس.

- القاضي عياض بن موسى اليحصبي(١٩٨٣م)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، جزء ٥: محمد بن شريفة ،جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب، ط١، مطبعة فضالة – المحمدية، المغرب.
- القُدُوري، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان(١٤٢٧ هـ)، ، التجريد، تحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية: أ. د محمد أحمد سراج،و أ. د علي جمعة محمد ط٢، دار السلام – القاهرة.
- القرافي، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (١٩٩٤م)، الذخيرة، تحقيق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ – ٥، ٧، ٩ – ١٢: محمد بو خبزة، ط١، دار الغرب الإسلامي– بيروت.
- القرافي، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن(د.ت)، الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق)،(د.ط)طبعة عالم الكتب.
- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي(١٤٢٥ هـ)، التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم، ط١، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض.
- القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري(د.ت)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء،دار الكتب العلمية، بيروت.
- القنوجي، صديق بن حسن(١٩٧٨م)، أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تحقيق: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية –بيروت.
- القِنَّوجي، محمد صديق حسن خان(د.ت)، الجامع لأحكام وأصول الفقه المسمى حصول المأمول من علم الأصول، تحقيق : أحمد مصطفى قاسم الطهطاوي ، دار الفضيلة – القاهرة
- القيسي، أبو علي الحسن بن عبد الله(١٤٠٨ هـ)، إيضاح شواهد الإيضاح ، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن حمود الدعجاني، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي(١٤٠٦هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ط٢، دار الكتب العلمية.
- الكتاني، محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي(د.ت)، نظم المتناثر من الحديث المتواتر، تحقيق: شرف حجازي،ط٢، دار الكتب السلفية – مصر.
- الكرمي، مرعي بن يوسف بن أبى بكر (١٤١٩ هـ)، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: د. محمد بن لطفي الصباغ، ط٣، دار الوراق – الرياض.

- الكفومي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني(١٤١٩هـ)، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية (كتاب الكليات) تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري ، مؤسسة الرسالة – بيروت.
- لانجلو وسينوبوس، المدخل إلى الدراسات التاريخية–ترجمة عبد الرحمن بدوي.
- لانسون،(١٩٨٢م) مقالة منهج البحث في تاريخ الآداب – ترجمة محمد مندور في النقد المنهي عند العرب. دار العلم للملايين.
- لطفي بن محمد الزغير، أوجه التعارض في الحديث الشريف (جزء من رسالة دكتوراه).
- اللكنوي، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم (١٤٠٧هـ)، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط٣، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب.
- اللكنوي، محمد عبد الحي بن محمد(د.ت)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط٣،مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب.
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر(٢٠٠٤هـ)، الموطأ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط١،مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات.
- ماهر الفحل(١٤٣١ه)، الجامع في العلل والفوائد،ط١، دار ابن الجوزي.
- المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم(د.ت)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية – بيروت.
- المباركفوري، عبيد الله بن محمد عبد السلام(١٤٠٤هـ)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ط٣، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند.
- مجاهد بن جبر التابعي(١٤١٠ هـ)، تفسير مجاهد تحقيق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، ط١، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر.
- مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر،(١٤١٤هـ)، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، ط١، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.
- محمد الخضري بك(١٣٨٩ه)، أصول الفقهي، طبعة المكتبة التجارية الكبرى.
- محمد العمري(د.ت)، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، ط١، الأردن: دار النفائس.
- محمد الفاضل بن عاشور(د.ت)، المحاضرات المغربيات، جمع وإعداد: عبد الكريم محمد، الدار التونسية – تونس.
- محمد بلتاجي(١٤٢٨هـ)، مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري(دراسة أصولية مقارنة لمصادر الأحكام عند الأئمة : زيد بن علي – جعفر الصادق – ابن أبي

ليلى – أبو حنيفة – الأوزاعي – الثوري – الليث بن سعد – مالك – الشافعي) رسالة دكتوراه ، ط٢، دار السلام –مصر.

- محمد بن أبي بكر الزرعي(١٩٧٣هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، طبعة دار الجيل – بيروت.
- محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي(١٣٩٣هـ)، الرد الوافر، تحقيق : زهير الشاويش، ط١، المكتب الإسلامي – بيروت.
- محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب(د.ت)، طبقات علماء إفريقية، وكتاب طبقات علماء تونس، دار الكتاب اللبناني– بيروت.
- محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني(د.ت)، رسالة شريفة فيما يتعلق بـ الأعداد للحروف، الأوفاق، وكم الباقي من عمر الدنيا، تحقيق وتخريج وتعليق مجاهد بن حسن بن فارع الوصابي المطحني ؛ مراجعة أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة دار القدس.
- محمد بن جرير الطبري(١٤٠٧هـ)، تاريخ الأمم والملوك، ، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.
- محمد بن سعد بن منيع(١٤٢١هـ)، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمير، ط١، مكتبة الخانجي – القاهرة .
- محمد خلف سلامة(د.ت)، لسان المحدثين (مُعجم يُعنى بشرح مصطلحات المحدثين القديمة والحديثة ورموزهم وإشاراتهم وشرحِ جملة من مشكل عباراتهم وغريب تراكيبهم ونادر أساليبهم)–ملفات ورد نشرها المؤلف في ملتقى أهل الحديث.
- محمد عبد الله عنان المؤرخ المصري(١٩٩٧م)، دولة الإسلام في الأندلس ط٤، مكتبة الخانجي– القاهرة.
- المديني، علي بن عبد الله، (١٤٠٤ هـ)، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، الرياض: طبعة مكتبة المعارف.
- المراكشي، محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي(٢٠١٢م)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة ، حققة وعلق عليه: الدكتور إحسان عباس، الدكتور محمد بن شريفة، الدكتور بشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي– تونس.
- مرتضى الحسيني الزبيدي(١٤١٤هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، دار الفكر – بيروت.
- المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني(د.ت)، الهداية في شرح بداية المبتدي،تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي – بيروت.

- المزي، يوسف بن الزكي عبدالرحمن، (١٩٨٠م)، تهذيب الكمال، تحقيق: د. بشار عواد، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- المسعودي ، على بن الحسين بن على(١٤١٦هـ)، أخبار الزمان ومن أباده الحدثان، وعجائب البلدان والغامر بالماء والعمران، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع–بيروت.
- المسعودي، على بن الحسن بن علي بن عبد الله،(٢٠٠٠م)، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: شارل بلا، منشورات الجامعة اللبنانية –بيروت.
- مسفر بن علي القحطاني، الجدل الأصولي والتفكير النقدي ... مقاربات منهجية (مقال). http://www.alhayat.com/article/٦٦٤٣٢٣/
- المشوخي، عابد سليمان،(٢٠٠١م)، التزوير والانتحال في المخطوطات العربية،ط١، الرياض: أكاديمية نايف العربية.
- مصطفى السباعي(٢٠٠٠م)، السنة ومكانتها في التشريعي،ط١، دار الوراق، المكتب الإسلامي.
- مصطفى النشار(د.ت)، مدخل إلى الفلسفة، (د.ط)دار قباء.
- المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى(١٩٨٦م)، الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. بيروت: عالم الكتب.
- المقري الفيومي،أحمد بن محمد بن علي(د.ت)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، طبعة المكتبة العلمية – بيروت.
- الموصلي، أبو يعلى،(١٩٨٤م)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد. ط١، دمشق: دار المأمون للتراث.
- الموصلي، عمر بن بدر بن سعيد الوراني(١٤٠٧ هـ)، المغني عن الحفظ والكتاب ط١، دار الكتاب العربي – بيروت.
- النَّسائي، أحمد بن شعيب،(٢٠٠١م)، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- نشوان بن سعيد الحميرى اليمني،(١٤٢٠هـ)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، ط١، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية).
- النعماني، عمر بن علي،(١٤١٩ هـ)، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت.

- الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (١٤١٩هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح ، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط١، أضواء السلف – الرياض.
- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف(١٣٩٢هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،ط٢، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله(١٩٧٧م)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، ط٢، دار الكتب العلمية – بيروت.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج(١٤١٠ه)، التمييز تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، ط٣، مكتبة الكوثر – المربع – السعودية.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج،(٢٠٠٣م)، تحقيق: صدقي العطار، ط١، بيروت: دار الفكر.
- هبة فرج الله، المعارضة عند نقاد الحديث (رسالة ماجستير)، إشراف: أ.د. نافذ حماد. الجامعة الإسلامية بغزة.
- الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري(٢٠٠١م)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الفَوَائِدِ،(د.ت) حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ: حسين سليم أسد الدّاراني،طبعة دَارُ المَأْمُون لِلتُّرَاثِ.
- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت (١٤٢٧هـ)، الموسوعة الفقهية الكويتية، ط٢، طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت.
- وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ،(د.ت) الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها)،ط٤، دار الفكر – دمشق.
- يحيى بن معين(١٤٠٨هـ)، سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، ط١، مكتبة الدار – المدينة المنورة.
- يحيى بن معين(١٣٩٩ه)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف،ط١، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة.
- يحيى بن معين(١٩٨٥م)، معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم"رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز"، تحقيق الجزء الأول: محمد كامل القصار، ط١، مجمع اللغة العربية– دمشق.

- يحيى بن معين(١٤٠٥هـ)، معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/ رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، تحقيق الجزء الأول: محمد كامل القصار، ط١، مجمع اللغة العربية – دمشق.
- يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري(د.ت)، اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، طبعة لجنة إحياء المعارف النعمانية – حيدر آبا.
- اليعقوبي، أحمد بن إسحاق (١٤٢٢ هـ)، البلدان، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنيَّة

الحج	﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾	٢٩	١١٩
المؤمنون	﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ﴾	٧٢	١٢١
النور	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾	٢	١٢٧
الشعراء	﴿إِن هَؤُلَاءِ لشرذمة قَلِيلُونَ﴾	٥٤	٩١
النمل	﴿إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾	٨٠	١٢٠
لقمان	﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾.	٣٤	٥٨
السجدة	﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾	١٧	٥٥
فاطر	﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾	٢٢	١٢٠
الصافات	﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾	٧٧	٧٤
الزمر	﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.	٧	٢١
الزمر	﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾	٥٣	٥٨
غافر	﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾	٦٤	١٣٧
الجاثية	﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾	٢١	٢٤
الفتح	﴿لِيَغِيظَ بِهِمْ الْكُفَّارَ﴾	٢٩	١٦٢
النجم	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى﴾	٣-٤	٨١
النجم	﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾	٣٩	١٢٠
الواقعة	﴿ وَظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾	٣٠	٥٥
الحشر	﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾	٨	١٦٢
الحشر	﴿ والذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الذينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبنا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾	١٠	١٦٢
الطلاق	﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾	١	٥٤

٥٩	٤٠-٤١	﴿وُجُوه يَوْمئذٍ عَلَيْهَا غبرة ترهقها قترة﴾	عبس
١٠٨	٦-٧	﴿ ألم تر كيف فعل ربك بعاد إرم ذات العماد﴾	الفجر
١٣٧	٤	﴿وَقَالَ {لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾	التين

فهرس الأحاديث النبويَّة

"أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ..."	٦١
"إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان..."	١٣٤
"إِنَّ اللَّهَ لَيَبْتَلِيَ عَبْدَهُ بِالْبَلاءِ وَالْهَمِّ وَالْغَمِّ..."	١٥٤
"إنّ الله لَيزيد الكافر عذاباً ببُكاءِ أهلِه ..."	٢٨
"إِنَّ الْمَيِّت يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ..."	٢٨
"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَنَسٍ وَالْيَتِيمَ ..."	١٤٥
"أن النبيّ ﷺ قَضَى باليمين مَعَ الشاهد..."	١٣٠
"أن النبي ﷺ جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة بأذان وإقامتين ..."	١٤١
"أَنَّ النبي ﷺ صلى بِجَمَاعَةٍ في الِاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَيْنِ..."	١٤٤
"أن رسول الله ﷺ دَخَلَ مكة يوم الفتح وعبد الله بن رواحة بين..."	١٥١
"أن رسولَ الله ﷺ قضى في رَجُلٍ وقَعَ على جاريةٍ ..."	١٣٣
"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بضباعة بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ ..."	١٧٤
"أَنَّ طُولَهُ كَانَ ثَلاثَةَ آلافِ ذِرَاعٍ وَثَلاثِ مئة ..."	٨٠
"إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ ..."	٦١
"إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ..."	١٢٧
"أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ ..."	٦٩
"أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ ..."	٢١
"انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي ..."	٢٢
"أَنَّهُ ﷺ رَجَمَ مَاعِزًا وَالْغَامِدِيَّةَ ..."	١٤٦
"أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، بِأَذَانٍ ..."	١٤١
"أَنَّهُ صَلَّى بِعَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ وَقَامَ وَسَطَهُمَا..."	١٤٥
"أَنَّهُ قَنَتَ فِي الْمَغْرِبِ.."	١٣٢
"أولاد الزنا يحشرون يوم القيامة ..."	٨٤
"أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا ..."	١٤٠
"بتُّ عِنْد خَالَتِي مَيْمُونَة فاضطجع رَسُول الله ﷺ ..."	٧١

فهرس الأعلام المترجم لهم في البحث

فهرس الأماكن والبلدان

مَرّاكُشُ	١٠٠
مكناسة	١١٨

فهرس الفرق العقدية

رقم الصفحة	اسم المكان
٤٠	الإماميَّة
١٣١	الخوارج
١٣١	الشيعة
١٣١	المعتزلة